

الفصل الخامس  
العلماء والحياة الدينية بمصر والشام

## نقاط الفصل الخامس

### ١ - العلماء ومحاربة الطوائف المنحرفة :

- أ - مبتدعة الصوفية [التصوف الفلسفى ، تصوف الدراويش].
- ب - العلماء والزنادقة .
- ج - العلماء وغلاة الشيعة .

### ٢ - العلماء ومحاربة البدع :

- أ - الاعتقاد فى التنجيم والسحر والجان .
- ب - البدع المرتبطة بالقبور .
- ج - بدعة خروج النساء إلى المساجد متبرجات .
- د - بدعة صلاة الرغائب .
- هـ - البدع المتعلقة بالنكاح .
- و - بدعة مشاركة المسلمين أهل الذمة الاحتفال بأعيادهم .

### ٣ - العلماء والمجالس الدينية ووعظ السلطة المملوكية :

- أ - العلماء والمجالس الدينية للمصريين والشاميين .
- ب - العلماء ووعظ السلطة المملوكية « وعظ دينى » .

### ٤ - العلماء والخن والابتلاء « الجفاف ، الطاعون » :

- أ - حث العلماء السلطة والرعية على التوبة من المعاصى .
- ب - التضرع إلى الله والدعاء والصلاة « صلاة الاستسقاء » لرفع البلاء .

### ٥ - العلماء وأهل الذمة :

- أ - العلماء ومسألة الكنائس .
- ب - العلماء واستعمال أهل الذمة بالجهاز الإدارى للدولة .
- ج - العلماء وملابس أهل الذمة .

## ١ - العلماء ومحاربة الطوائف المنحرفة

شهدت مصر والشام - فى القرن التاسع الهجرى - طوائف منحرفة حاولت القدح فى الإسلام وثوابته ، ولكن علماء مصر والشام تصدوا بحزم وقوة لتلك الطوائف ، ويمكن تقسيم تلك الطوائف إلى ثلاث طوائف رئيسية ، مبتدعة الصوفية ، والزنادقة ، وغلاة الشيعة .

### أ - العلماء ومبتدعة الصوفية :

ازدهر التصوف بمصر والشام<sup>(\*)</sup> فى العصر المملوكى<sup>(١)</sup> ، وكان من مظاهر هذا الازدهار اعتناق كثير من علماء مصر والشام للتصوف السنّى<sup>(٢)</sup> ، أمثال :

(\*) يرجع ازدهار التصوف بمصر والشام عصر سلاطين المماليك إلى عناية سلاطين المماليك بأمر الصوفية والتصوف فنجدهم يشاركون عامة الشعب الاعتقاد فى مشايخهم وأولياءهم والعطف عليهم ، فينشئون الكثير من البيوت التى خصصت لهم كالحوانق والزوايا ، ويوقفون عليها الأوقاف الكثيرة ، كذلك وجد المصريون والشاميون ملاذًا فى التصوف من الضيق والبؤس وحياة القهر والظلم التى عاشوها فى ظل حكم المماليك حيث انقطعوا للعبادة وآثروا الزهد ، وفى ذات الوقت وجدوا فى التصوف مستقرًا ينعمون فيه بما يضمن لهم البقاء من خلال ما كان يصرف على الصوفية من ريع الأوقاف التى أوقفها سلاطين المماليك على الصوفية ، انظر : غادة سيد « وثائق الأوقاف على مقام السيد البدوى : دراسة دبلوماسية » ص ٢٠ ، ٢١ ، ماجستير ، « قسم الوثائق » ، آداب القاهرة ، ٢٠٠٣م ، د. سعود محمد « الحياة الثقافية بدمشق » ص ٣٤٣ .

(١) د. سعيد عاشور « مصر فى عصر دولة المماليك البحرية » ص ١٨٦ ، د. نقولا زيادة « دمشق فى عصر المماليك » ص ١٢٦ ، د. سعود محمد « الحياة الثقافية بدمشق » ص ٣٤٣ ، غادة سيد « وثائق الأوقاف على مقام السيد البدوى » ص ٢٠ ، د. على منصور « الحياة العلمية فى القدس فى القرن الثامن فى ضوء كتاب « الدرر الكامنة » لابن حجر » ص ٣٦ ، حولية الآداب والعلوم الاجتماعية ، جامعة الكويت ، العدد (٢٢) عام ١٤٢١-١٤٢٢هـ/٢٠٠٠-٢٠٠١م .

(٢) التصوف السنّى : هو التصوف الذى يتمشى مع الكتاب والسنة النبوية ، ويرمى إلى الزهد والتقشف وتهذيب النفس وإصلاح أخلاقها ، ومن أبرز أعلام هذا التصوف الغزالي « ت ٥٠٥هـ » الذى أرسى =

« من علماء مصر »، برهان الدين البيجورى<sup>(١)</sup> « ت ٨٢٥هـ »<sup>(٢)</sup>، وسراج الدين أبو حفص<sup>(٣)</sup> « ت ٨٢٩هـ »<sup>(٤)</sup>، وزين الدين القلمطاوى<sup>(٥)</sup> « ت ٨٥٦هـ »<sup>(٦)</sup>، والشهاب أبو العباس القنائى<sup>(٧)</sup> « ت ٨٥٨هـ »<sup>(٨)</sup>، وشهاب الدين الأبيشيطى<sup>(٩)</sup> « ت ٨٨٣هـ »<sup>(١٠)</sup>.

= قواعد التصوف السنّى فى موسوعته « إحياء علوم الدين »، انظر: الواسطى « محمد بن عمر « ت ٨٤٩هـ » » « قواعد الصوفية » ص ٥، ٧، مخطوطة بدار الكتب المصرية برقم (٢٦٢ تصوف)، ومكروفيلم (٣٢٥٩٠)، د. محمد حسن « المصطلح الصوفى عند ابن عربى » ص ١١٥، مجلة كلية دار العلوم، القاهرة، العدد (٣٠) عام ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، توفيق بن عامر « مواقف الفقهاء من الصوفية فى الفكر الإسلامى » ص ٣٢، حولية الجامعة التونسية، كلية الآداب، عدد (٣٩) عام ١٩٩٥م، د. محبى الدين صافى « بحث فى التصوف الإسلامى والتجارب الروحية الأخرى » ص ٢١٦، بحث نضر ضمن أعمال المؤتمر الدولى الأول للفلسفة الإسلامىة، دار العلوم، القاهرة، ١٩٩٦م، د. أمين يوسف « فى أصل مصطلح التصوف » ص ١٢٨، مجلة البحوث والدراسات الصوفية، عدد (١) جمادى الآخرة، ١٤٢٤هـ، أغسطس ٢٠٠٣م.

(١) برهان الدين البيجورى: إبراهيم بن أحمد، تفقه على شيوخ عصره، برع فى الفقه، وكان من كبار علماء الشافعية فى عصره، درس وأفتى، توفى عام ٨٢٥هـ، انظر: السخاوى « الضوء اللامع » ح ١ ص ١٧.  
(٢) ابن تغرى « النجوم الزاهرة » ح ١٤ ص ٢٩١، السخاوى « الضوء اللامع » ح ١ ص ١٧.  
(٣) سراج الدين أبو حفص: عمر بن على، تفقه على شيوخ عصره، برع فى الفقه والتفسير، درس وأفتى، انتهت إليه رئاسة الحنفية فى عصره، توفى عام ٨٢٩هـ، انظر: ابن تغرى « المنهل الصافى » ح ٨ ص ٣٠٤.

(٤) ابن تغرى « المنهل الصافى » ح ٨ ص ٣٠٤، ابن حجر « إنباء الغمر » ح ٨ ص ١١٥.  
(٥) زين الدين القلمطاوى: هو عمر بن قديد، تفقه على شيوخ عصره، درس وبرع فى العربية، توفى عام ٨٥٦هـ، انظر: ابن تغرى « المنهل الصافى » ح ٨ ص ٣١٢.

(٦) ابن تغرى « المنهل الصافى » ح ٨ ص ٣١٢، السخاوى « الضوء اللامع » ح ٦ ص ١١٣.  
(٧) الشهاب أبو العباس: أحمد بن عباد، تفقه على شيوخ عصره، درس، توفى عام ٨٥٨هـ، انظر: السخاوى « الضوء اللامع » ح ١ ص ٣٢٠.

(٨) السخاوى « الضوء اللامع » ح ١ ص ٣٢٠.  
(٩) شهاب الدين الأبيشيطى: أحمد بن إسماعيل، تفقه على شيوخ عصره، درس، توفى ٨٨٣هـ، انظر: السخاوى « الضوء اللامع » ح ١ ص ٢٣٥، البقاعى « عنوان الزمان » ح ١ ص ٥٨.  
(١٠) البقاعى « عنوان الزمان » ح ١ ص ٥٨، السخاوى « الضوء اللامع » ح ١ ص ٢٣٥.

« من علماء دمشق »، تقي الدين الحصني<sup>(١)</sup> « ت ٨٢٩هـ »<sup>(٢)</sup>، وابن عروة<sup>(٣)</sup>  
« ت ٨٣٧هـ »<sup>(٤)</sup>، والزين أبو الفرج<sup>(٥)</sup> « ت ٨٤٤هـ »<sup>(٦)</sup>، وزين الدين ابن داود<sup>(٧)</sup>  
« ت ٨٥٦هـ »<sup>(٨)</sup>.

« من علماء حلب »، أبو بكر بن نصر<sup>(٩)</sup> « ت ٨٤٦هـ »<sup>(١٠)</sup>، وشهاب الدين أبو  
العباس<sup>(١١)</sup> « ت ٨٧٢هـ »<sup>(١٢)</sup>.

« من علماء القدس » شهاب الدين ابن رسلان<sup>(١٣)</sup> « ت ٨٤٤هـ »<sup>(١٤)</sup>، والزين

(١) تقي الدين الحصني: أبو بكر بن محمد، تفقه على شيوخ عصره، برع في علم الفقه، توفي ٨٢٩هـ،  
انظر: ابن شهبه «طبقات الشافعية» ح ٢ ص ٣٠٨.

(٢) المقرئزي «العقود الفريدة» ح ١ ص ١٨٢.

(٣) ابن عروة: علي بن حسين، تفقه على شيوخ عصره، برع في علم الحديث، توفي عام ٨٣٧هـ، انظر:  
المقرئزي «درر العقود» ح ٢ ص ٤٨٢.

(٤) ابن عبد الهادي «ذيل ابن عبد الهادي» ص ٦٢.

(٥) الزين أبو الفرج: عبد الرحمن بن سليمان، تفقه على شيوخ عصره، كان بارعاً في الفقه والتفسير، توفي  
عام ٨٤٤هـ، انظر: السخاوي «الضوء اللامع» ح ٤ ص ٨٢.

(٦) السخاوي «الضوء اللامع» ح ٤ ص ٨٢.

(٧) زين الدين ابن داود: عبد الرحمن بن أبي بكر، تفقه على شيوخ عصره، وكان زاهداً، أمراً بالمعروف  
وناهياً عن المنكر، توفي عام ٨٥٦هـ، انظر: السخاوي «الضوء اللامع» ح ٤ ص ٦٢، النعيمى «المدارس  
في تاريخ المدارس» ح ٢ ص ٢٠٢.

(٨) السخاوي «الضوء اللامع» ح ٤ ص ٦٢.

(٩) أبو بكر بن نصر: أبو بكر بن نصر، تفقه على شيوخ عصره، كان عالماً زاهداً ورعاً، من علماء حلب،  
توفي عام ٨٤٦هـ، انظر: السخاوي «الضوء اللامع» ح ١١ ص ٩٦.

(١٠) السخاوي «الضوء اللامع» ح ١١ ص ٩٦.

(١١) شهاب الدين أبو العباس: أحمد بن أبي بكر، تفقه على شيوخ عصره، انتهت إليه رئاسة العلم بحلب  
في زمانه، درس وأفتى، توفي ٨٧٢هـ، ابن تغرى «المنهل الصافي» ح ١ ص ٢٢٤.

(١٢) ابن طولون «الغرف العلية في تراجم الحنفية» ص ٩٠، ابن تغرى «المنهل الصافي» ح ١ ص ٢٢٤.

(١٣) شهاب الدين ابن أرسلان: أحمد بن حسين، تفقه على شيوخ عصره، حتى صار إماماً في الفقه  
والتفسير والحديث بالقدس، توفي عام ٨٤٤هـ، انظر: السخاوي «الضوء اللامع» ح ١ ص ٢٨٥.

(١٤) البقاعي «عنوان الزمان» ح ١ ص ٦٧، السخاوي «الضوء اللامع» ح ١ ص ٢٨٥.

أبو الجود<sup>(١)</sup> «ت ٨٦٧هـ»<sup>(٢)</sup>.

ولكن ظهر إلى جانب هذا التصوف السنّي تصوف بدعى ، ولقد أخذ هذا التصوف البدعى شكلين رئيسيين ، أولهما التصوف الفلسفى ، وثانيهما تصوف الدراويش والمجازيب ، ولقد حارب علماء مصر والشام هذين الشكلين من التصوف البدعى .

### \* العلماء والتصوف الفلسفى :

لقد جاء التصوف الفلسفى بأراء ونظريات اصطدمت مع العقيدة ، كمنظرية وحدة الوجود<sup>(٣)</sup> ، ولقد كانت تلك النظريات خليط من الفلسفات الهيلينية والفكر الشيعى ، والغنوصية المسيحية ، وكان من رواد هذا الاتجاه ابن عربى<sup>(٤)</sup> «ت ٦٣٨هـ» ، وابن الفارض<sup>(٥)</sup>

(١) الزين أبو الجود : ماهر بن عبد الله ، تفقه على شيوخ عصره ، كان شيخ الشافعية ببيت المقدس ، توفى عام ٨٦٧هـ ، انظر : السخاوى «وجيز الكلام» ح ٢ ص ٧٥٣ .

(٢) السخاوى «وجيز الكلام» ح ٢ ص ٧٥٣ .

(٣) وحدة الوجود : ترى هذه النظرية أن ذات الله عزّ وجلّ قد حلت فى مخلوقاته ، واتحدت بها ، يعنى أنه ليس ثمة إلا كائن واحد موجود حقيقة وضرورة بل هو الوجود كله ، ولا تسمى الكائنات الأخرى موجودات إلا بضرب من التوسع والمجاز ، انظر : د. مصطفى حلمى «ابن تيمية والتصوف» ص ١٩٩ ، دار الدعوة ، الإسكندرية ، ١٤١٢هـ ، د. عبد اللطيف محمد العبد «موسوعة المفاهيم الإسلامية العامة» ص ٥٧٥ ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، القاهرة ، ٢٠٠٠ م .

(٤) ابن عربى : أبو بكر بن محمد ، ولد بمرسية من أعمال الأندلس ، نشأ فى أسرة متصوفة ، طاف بالأندلس ، وزار شمال إفريقيا ، وآسيا الصغرى ، ثم رحل لدمشق ، وأقام بها حوالى عشرين سنة ، صاغ نظرية فى التصوف فى كتابيه «فصوص الحكم» ، و«الفتوحات المكية» ، توفى ٦٣٨هـ ، انظر : جان شوفيللى «التصوف والمتصوفة» ص ٦١ ، ترجمة عبد القادر قنينى ، دار إفريقيا الشرق ، بيروت ، ١٩٩٩ م ، د. نقولا زيادة «دمشق فى عصر المماليك» ص ١٩٠ .

(٥) ابن الفارض : أبو القاسم عمر ، ولد بالقاهرة عام ٥٦٧هـ ، لُقّب بـ «سلطان العاشقين» ، صاغ نظريته فى التصوف فى قصيدته «نظم السلوك» المسماة بـ «التائية الكبرى» ، وهى تحتوى على ٧٦١ بيتاً ، توفى ٦٣٢هـ ، انظر : جوزيف سكاتولين «عمر بن الفارض وحياته الصوفية» ص ٣٧٠ ، مجلة المشرق ، السنة ٦٧ ، عام ١٩٩٣ م .

« ت ٦٣٢ هـ »<sup>(١)</sup> .

ولقد صدرت الفتاوى من علماء مصر والشام بكفر ابن عربي وابن الفارض والقائلين  
بآرائهم .

« من علماء مصر » - على سبيل المثال - سراج الدين البقلىنى<sup>(٢)</sup> « ت ٨٠٥ هـ »<sup>(٣)</sup> ، وسعد  
الدين الديرى<sup>(٤)</sup> « ت ٨٦٧ هـ »<sup>(٥)</sup> ، وابن حجر العسقلانى<sup>(٦)</sup> « ت ٨٥٢ هـ »<sup>(٧)</sup> ، وبدر الدين  
العينى<sup>(٨)</sup> « ت ٨٥٥ هـ »<sup>(٩)</sup> ، وولى الدين العراقى<sup>(١٠)</sup> « ت ٨٢٦ هـ »<sup>(١١)</sup> .

(١) د. مصطفى حلمى « ابن تيمية والتصوف » ص ١٩٩ ، جان شوفيلى « التصوف والمتصوفة » ص ٦١ ، د.  
محمد حسن « المصطلح الصوفى عند ابن عربي » ص ١١٦ ، د. عثمان إسماعيل « خطبة الفتوحات  
المكية لابن عربي » ص ١٣٧ ، مجلة المشرق ، السنة ٦٤ ، عام ١٩٧٠ م ، جوزيف سكاتولين « عمر بن  
الفرارص وحياته الصوفية » ص ٣٧٨ .

(٢) سراج الدين البقلىنى : عمر بن رسلان ، تفقه على شيوخ عصره ، درس ، وأفتى ، توفى ٨٠٥ هـ ، انظر :  
السخاوى « الضوء اللامع » ح ٦ ص ٨٥ .

(٣) المقبلى « صالح بن مهدى - من علماء القرن الحادى عشر - » « العلم الشامخ فى إثبات الحق على الأباء  
والمشايخ » ص ٩٨ ، مخطوطة بدار الكتب برقم (٢٤٠٢ تصوف) ، عبد الرحمن الوكيل « مصرع  
التصوف » ص ١٧٦ ، ٢١٥ ، مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة ، ١٣٧٢ هـ / ١٩٥٣ م .

(٤) سعد الدين الديرى : سعد بن محمد ، تفقه على شيوخ عصره ، حتى صار راس المذهب الحنفى فى  
عصره ، ولى قضاء مصر ، توفى ٨٦٧ هـ ، انظر : السخاوى « الضوء اللامع » ح ٤ ص ٢٥٠ .

(٥) عبد الرحمن الوكيل « مصرع التصوف » ص ٢١٦ .

(٦) ابن حجر العسقلانى : أحمد بن على ، تفقه على شيوخ عصره ، ولى قضاء مصر على المذهب الشافعية ،  
توفى ٨٥٢ هـ ، انظر : السخاوى « الضوء اللامع » ح ٢ ص ٣٨ .

(٧) عبد الرحمن الوكيل « مصرع التصوف » ص ١٧٦ ، ٢١٦ .

(٨) بدر الدين العينى : محمود بن أحمد ، تفقه على شيوخ عصره ، تولى قضاء الحنفية بمصر ، توفى ٨٥٥ هـ ،  
انظر : السخاوى « الضوء اللامع » ح ١٠ ص ١٣١ .

(٩) عبد الرحمن الوكيل « مصرع التصوف » ص ٢١٦ .

(١٠) ولى الدين العراقى : أحمد بن عبد الرحيم ، تفقه على شيوخ عصره ، برع فى علم الحديث ، توفى عام  
٨٢٦ هـ ، انظر : المقرئى « درر العقود » ح ١ ص ٣٠٩ .

(١١) عبد الرحمن الوكيل « مصرع التصوف » ص ١٣٥ .

و« من علماء دمشق » - على سبيل المثال - شمس الدين البلاطنسى<sup>(١)</sup>  
« ت ٨٦٣هـ »<sup>(٢)</sup>، وبرهان الدين الدمشقى<sup>(٣)</sup> « ت ٨٢٥هـ »<sup>(٤)</sup>، وتقى الدين<sup>(٥)</sup> ابن  
قاضى عجلون « ت ٩٢٨هـ »<sup>(٦)</sup>.

وكذلك قام علماء مصر والشام بتصنيف المؤلفات العلمية للرد على آراء ابن عربى الباطلة  
من القول بالحللول والاتحاد<sup>(٧)</sup>.

« فمن علماء مصر »، صنّف شمس الدين السخاوى<sup>(٨)</sup> « ت ٩٠٢هـ » كتابه « القول

---

(١) شمس الدين البلاطنسى : محمد بن عبد الله ، تفقه بشيوخ عصره ، درس ، وأفتى ، توفي ٨٦٣هـ ، انظر :  
السخاوى « الضوء اللامع » ح ٨ ص ٨٦ .

(٢) عبد الرحمن الوكيل « مصرع التصوف » ص ٢١٧ .

(٣) برهان الدين الدمشقى : إبراهيم بن محمد ، تفقه على شيوخ عصره ، درس بدمشق ، وناب فى  
قضاء الشافعية بها ، توفي عام ٨٢٥هـ ، انظر : ابن قاضى شهبه « طبقات الشافعية » ح ٢  
ص ٣٠٦ .

(٤) ابن شاهين « المعجم المقتضب » ص ٣٥ .

(٥) تقى الدين ابن قاضى عجلون : أبو بكر بن عبد الله ، تفقه بشيوخ عصره ، انتهت إليه مشيخة الإسلام  
ورئاسة الشافعية بدمشق ، توفي عام ٩٢٨هـ ، انظر : الغزى « الكواكب السائرة » ص ١١٥ .

(٦) الغزى « الكواكب السائرة » ص ١١٥ .

(٧) إن مذهب وحدة الوجود الذى قرره ابن عربى فى كتابيه « الفصوص » ، و « الفتوحات المكية » فى صورته  
النهائية ، ووضع له مصطلحاً صوفياً كاملاً ، استمدّه من كل مصدر وسعه أن يستمد منه كالقرآن ،  
والحديث ، والفلسفة المشائية ، والفلسفة الأفلاطونية ، والغنوصية المسيحية ، ونظرية « اللوغوس »  
« Logos » لدى فيلون الإسكندرى ، كما انتفع بمصطلحات الإسماعيلية الباطنية ، والقرامطة ، وإخوان  
الصفاء ، ولكنه صبغ هذه المصطلحات جميعها بصبغته الخاصة ، وأعطى لكل منها معنى جديداً يتفق مع  
روح مذهبه العام فى وحدة الوجود ، انظر : ابن عربى « خطبة الفتوحات المكية » ص ١٣٤ - ١٣٧ ، تحقيق  
د. عثمان إسماعيل ، مجلة المشرق ، السنة (٦٤) ، عام ١٩٧٠م ، د. محمد حسن « المصطلح الصوفى  
عند ابن عربى » ص ١٢٥ ، جان شوفيللى « التصوف والتنصوفة » ص ٦٥ .

(٨) شمس الدين السخاوى : محمد بن عبد الرحمن ، تفقه على شيوخ عصره ، درس وصنّف مؤلفات  
عدة ، برع فى علم الحديث ، ولد عام ٨٣١هـ ، توفي ٩٠٢هـ ، انظر : السخاوى « الضوء اللامع »  
ح ٨ ص ٢ .



المُنْبئى عن ترجمة عربى»<sup>(\*)</sup> للرد على آراء ابن عربى الباطلة<sup>(١)</sup>، كما صنّف علاء الدين البخارى<sup>(٢)</sup> «ت ٨٤١هـ» رسالة سمّاها «فاضحة الملحدّين وناصحة الموحدين فى الرد على المحيوى ابن العربى»، هاجم فيها آراء ابن عربى<sup>(٣)</sup>.

أمّا جلال الدين السيوطى<sup>(٤)</sup> «ت ٩١١هـ» فقد صنّف - فى البداية - كتابه «تنبئة الغبى بتبرئة ابن عربى»<sup>(٥)</sup>، ذكر فيه أنه لا يجب تكفير ابن عربى لاحتمال دس بعض الكلام فى كتبه، فضلاً هل قصد ابن عربى بكلامه المعنى المتعارف عليه، وهذا لا طريق لإثباته، ولذلك يجب السكوت فى أمره، مع عدم تداول كتب ابن عربى وإقرائها للمريدين<sup>(٥)</sup>.

(\*) هذا الكتاب مخطوط بيرلين برقم (Spr ٢٨٤٩)، كما يذكر الدكتور أحمد الطيب، ولقد أحصى الدكتور أحمد فى ذلك الكتاب (١٣٨) فتوى أصدرها الفقهاء ضد ابن عربى، وضد كتبه وأفكاره، وذلك فى مقابل (٣٣) فتوى فقط تدافع عنه، ولقد اطّلع الباحث أحمد عبد الله على ذلك الكتاب - بألمانيا -، فوجده منصباً على مناقشة ابن عربى فى آرائه، حيث يقول فى المقدمة «فهذا الكتاب مرشد - إن شاء الله - للصواب، جمعت فيه من الألفاظ والنصوص المنتقد بها صاحب الفتوحات والفصوص...»، ثم يخلص فى نهاية الكتاب إلى نتيجة نهائية بصدد هذه الآراء والقائلين بها حيث يقول «فإن أرادوا بالحلول والاتحاد ما ذكرناه، فقد ظهر بطلانه، وإن أرادوا غيره فلا بد من البيان ليتمكن الإثبات أو النفى»، لهذا فالكتاب مناقشة عقائدية، وليس ترجمة بالمعنى المفهوم للترجمة، انظر: أحمد عبد الله «الذيل التام على دول الإسلام للسخاوى» ص ٤٢، ماجستير، آداب عين شمس، ١٩٦٨م، د. أحمد الطيب «دراسات الفرنسيين عن ابن عربى» ص ٣٧١، بحث ضمن أعمال المؤتمر الدولى الأول للفلسفة الإسلامية، كلية دار العلوم - جامعة القاهرة، ١٩٩٦م.

(١) أحمد عبد الله «الذيل التام على دول الإسلام للسخاوى» ص ٤٢.

(٢) علاء الدين البخارى: على بن محمد البخارى، من كبار علماء الهند، رحل إلى مصر فى العصر المملوكى، واستقر بها فترة، توفى ٨٤١هـ، انظر: ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٩ ص ٢٣.

(٣) ابن طولون «المعزة فيما قيل فى المزة» ص ٤.

(٤) جلال الدين السيوطى: انظر: ص ١٦٤.

(\*) لقد ذكر السيوطى هذا الكتاب فى كتابه «التحدث بنعمة الله»، تحت قسم ما ألفه السيوطى فى واقعات الفتاوى، انظر: السيوطى «التحدث بنعمة الله» ص ١٢٤.

(٥) السيوطى «تنبئة الغنى بتبرئة ابن عربى» ص ٤٢، ٤٣، ٤٥، ٤٧، تحقيق محمد إبراهيم، دار العلم والثقافة، القاهرة، ١٩٩٥م.

ولكن السيوطي عقب ذلك<sup>(١)</sup> هاجم ابن عربي، وقال عنه أنه «شيخ سوء كذاب»، وهاجم أفكاره<sup>(٢)</sup>.

أما علماء الشام، فلقد صنّف عالم دمشق برهان الدين البقاعي<sup>(٣)</sup> «ت ٨٨٥هـ» «تنبيه الغبي إلى تكفير ابن عربي»، و«تحذير العباد من أهل العناد ببدعة الاتحاد»<sup>(٤)</sup>، ورسالته «الرد على فصوص ابن عربي»<sup>(٥)</sup>، حيث دحض البقاعي في تلك المؤلفات آراء ابن عربي

(١) حيث توجد رسالة للسيوطي تحت عنوان «قضية جرت بين السيوطي وبين رجل من أهل الاتحاد»، بدار الكتب المصرية برقم (٢٥٠٠ تصوف)، ومكروفيلم برقم (٤٠٩١٠)، هاجم فيها السيوطي ابن عربي. (٢) السيوطي «قضية جرت بين السيوطي ورجل من أهل الاتحاد» ص ٣، مخطوطة بدار الكتب المصرية برقم (٢٥٠٠) تصوف.

(٣) برهان الدين البقاعي: إبراهيم بن عمر، تفقه على شيوخ عصره، برع في علوم كثيرة مثل التفسير، وعلم الحديث، وصنف مؤلفات عديدة، توفي ٨٨٥هـ، انظر: السنخاوي «الضوء اللامع» ح ١ ص ١٠١، «موسوعة أعلام العلماء والأدباء العرب والمسلمين» ح ٣ ص ٦٧٧، دار الجيل، بيروت، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٥م.

(٤) قام عبد الرحمن الوكيل بنشر هذين الكتاين «تنبيه الغبي»، و«تحذير العباد» في مجلد واحد بعنوان «مصرع التصوف»، وكان منهج البقاعي في هذين الكتاين لنقد ابن عربي يقوم على أمرين، أولهما نقل نصوص كثيرة من «فصوص الحكم» لابن عربي، وعن «التائية الكبرى» لابن الفارض، ثم يعلق البقاعي على هذه النصوص، ويكشف عما فيها من مجافاة لروح التوحيد، وثانيهما: ذكر فتاوى كبار علماء القرن السابع والثامن والتاسع الهجري التي هاجمت وكفّرت ابن عربي، انظر: عبد الرحمن الوكيل «مصرع التصوف» ص ١٠، ١١، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤٢، ٤٥، ٥٢، ٦٦، ٢١٤، ٢١٥، ٢٢١، ٢٢٦، ٢٤٩، مطبعة السنّة المحمدية، القاهرة، ١٣٧٢هـ/١٩٥٣م.

(٥) هذه الرسالة مخطوطة بدار الكتب المصرية برقم (٥١ مصورات زكية)، ومكروفيلم (٦٠١٩٤)، ذكر في مقدمتها أن الهدف من تأليفها الرد على ترهات ابن عربي وتنزيه الله - عزّ وجلّ - وذاته سبحانه من عقائد الاتحاد، والمنهج الذي اتبعه في نقد آراء ابن عربي هو نقل كلام ابن عربي الذي ورد في «فصوص الحكم» كما هو، ثم يقوم بتحليل ومناقشة كلامه الذي يحتاج إلى متخصص في العلوم الشرعية والفلسفية - التي يتميز فيها البقاعي -، أي محاربة آراء ابن عربي بدراسة عقائده جيّدًا، ثم الرد عليها بالقرآن والسنة من موقع القوة الفكرية للتدليل على فساد عقائده، وهو بذلك يشابهه إلى حد كبير شيخه الحنبلي ابن تيمية «ت ٧٢٨هـ»، الذي حارب التصوف الفلسفي عن طريق دراسة العقائد الصوفية الفلسفية جيّدًا، ثم قام بالرد عليها بالقرآن والسنة من موقع القوة الفكرية للتدليل على خطأ هؤلاء، =

وأبان اصطدامها بالعقيدة الصحيحة<sup>(١)</sup> .

وكذلك صنف عالم القدس سراج بن مسافر<sup>(٢)</sup> «ت ٨٥٦هـ» كتابًا للرد على أباطيل ابن عربي<sup>(٣)</sup> .

وهكذا تصدى علماء مصر والشام لذلك التصوف الفلسفى الذى جاء بآراء ونظريات اصطدمت مع العقيدة الإسلامية كمنظريه وحدة الوجود، حيث أصدروا الفتاوى العديدة ضد القائلين بهذه النظريات والذين كان من أبرزهم ابن عربي، وابن الفارض، وأوضحوا فى تلك الفتاوى مدى فساد عقيدة رواد هذه الأفكار؛ حتى ينفذ الناس عنهم ولا يتأثروا بأفكارهم، كما قاموا بتصنيف المؤلفات العلمية التى تفند الآراء والأفكار التى دعا إليها هؤلاء المتصوفة، وتوضح مدى اصطدامها مع العقيدة الإسلامية الصحيحة، وتبين صلة تلك الأفكار بالفلسفات الهيلينية والفكر الشيعى، والغنوصية المسيحية. فكانوا حقًا حراس للعقيدة الإسلامية ضد ترهات التصوف الفلسفى الذى يمكن أن يميل إليه العامة من المصريين والشاميين، فيفسد عليهم عقيدتهم .

---

= انظر: البقاعى «رسالة فى الرد على فصوص ابن عربي» ص ١، ٢، مخطوطة بدار الكتب المصرية، برقم (٦٠١٩٤)، ابن تيمية «مجموع لابن تيمية» ص ٣٨٤ - ٣٩٣، مخطوط بدار الكتب المصرية برقم (٢٠٥٤٥ب) ومكروفيلم (٢١١٤٣)، محمد ماهر «تطور الفكر الكلامى فى بلاد الشام منذ مطلع القرن الرابع عشر الهجرى»، ص ٢٣، دكتوراة، دار العلوم، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

(١) البقاعى «رسالة فى الرد على فصوص ابن عربي» ص ١، ٢، عبد الرحمن الوكيل «مصرع التصوف» ص ١٠، ١١، ١٩، ٤٠، ٦٦، ٢١٤، ٢٢١، ٢٢٦، ٢٤٩.

(٢) سراج بن مسافر: تفقه على شيوخ عصره، وكان من كبار علماء القدس، ودرس بها، توفى ٨٥٦هـ، انظر: السخاوى «الضوء اللامع» ح ٣ ص ٢٤٣.

(٣) السخاوى «الضوء اللامع» ح ٣ ص ٢٤٣.

## \* العلماء وتصوف الدراويش<sup>(\*)</sup> والمجازيب :

لقد كان تصوف الدراويش والمجازيب<sup>(١)</sup> فى العصر المملوكى يقوم بالابتداع والزيادة فى التشريع ، والانحراف بالعقيدة الإسلامية عن طريق الغلو فى المشايخ والأولياء<sup>(٢)</sup> وإثبات الكرامات<sup>(٣)</sup> الوهمية<sup>(٤)</sup> لهم - كالزواوى المجذوب المصرى « ت ٨٣٥هـ »<sup>(٥)</sup> ، وشهاب الدين الحسبانى الدمشقى - المعروف بابن هلال « ت ٨٢٤هـ »<sup>(٦)</sup> ، أولئك الأولياء الذين

(\*) **درويش** : تحريف لكلمة درفيش الفارسية ، وهى بمعنى الفقير ، ولكنه بالمعنى الصوفى ، أى ذلك الذى لا يجد غير الله ولا يستغنى إلا به ، وهذا الفقير ليس له إلا شيخه يضعه نصب عينيه ، ويصبر فيه ، انظر : د. رفيق العجم « موسوعة مصطلحات التصوف الإسلامى » ص ٧٢٥ ، مكتبة لبنان ناشرون ، بيروت ، ١٩٩٩ م .

(١) أطلق على هؤلاء الدراويش المجازيب فى مصر لقب « الحرافيش » ، بينما أطلق عليهم فى دمشق لقب « الفقراء » ، انظر : د. آدم صبرة « الفقر والإحسان فى مصر » ص ٣٨ - ٤٠ ، أحمد غسان سبانو « دمشق مقالات مجموعة » ص ١٣٦ ، دار قتيبة ، « سلسلة دراسات ووثائق دمشق الشام » (٥) ، ١٩٨٥ م .

(٢) **الأولياء** : الأولياء فى الإسلام هم الذين آمنوا وكانوا يتقون ، والذين كانوا فى حياتهم عبادًا مخلصين ، قال تعالى : ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ] ﴿٦٦﴾ [يونس : ٦٢ - ٦٣] ، أمّا الأولياء عند العامة أو فى المعتقد الشعبى هم قوم من الصالحين - حقيقة أو زعمًا - من الأموات أو الأحياء خصهم الله بقوى وقدرات خاصة خارقة للطبيعة ، ويعتقد فيهم العامة القدرة على النفع والضرر ، ويعتقد العامة أن حماية الولي وبركته تظل تشملهم حتى بعد وفاته ، طالما أنهم يلتزمون بأداء ما عليهم من التزامات وواجبات تجاهه ، تتمثل فى الزيارة ، والمولد ، والنذر ، انظر : غادة السيد « وثائق الأوقاف على مقام السيد البدوى » ص ٢٩ ، ٣٠ .

(٣) **الكرامة** : الكرامة لاحقة بمعجزات نبينا محمد ﷺ لأن كل من ليس بصادق فى الإسلام تمتنع عليه الكرامات ، فكل نبي ظهرت له كرامة على واحد من أمته ، فهى معدودة من جملة معجزاته إذ لو لم يكن ذلك الرسول صادقًا لم تظهر على من تابعه المعجزة يعنى التى هى الكرامة لهذا الواحد ، انظر : د. رفيق العجم « موسوعة مصطلحات التصوف الإسلامى » ص ٧٧٩ .

(٤) كادعاء هؤلاء الصعود إلى السماء ، ومعرفتهم ما فى أرحام النساء وغير ذلك ، انظر : السيوطى « قضية جرت بين السيوطى ورجل من أهل الاتحاد » ص ٦ ، ٧ ، ابن إياس « بدائع الزهور » ح ٢ ص ٢٨ .

(٥) أحمد صبحى « العقائد الدينية » ص ٢٧٤ .

(٦) د. سعود محمد « الحياة الثقافية فى دمشق » ص ٣٤٨ .

وصفتهم المصادر التاريخية بأنهم صاروا كسقط المتاع لا ينسبون إلى علم ولا ديانة<sup>(١)</sup> .  
كذلك نسبت المصادر التاريخية لهؤلاء الدراويش والمجازيب كثيرًا من المنكرات ، والتي  
منها ، أنهم كانوا يثقبون آذانهم ويوصلون شعورهم ويضعون الأطواق في أعناقهم تبعًا  
لشيوخهم<sup>(٢)</sup> ، وكذلك ما كانوا يقومون به فى المساجد والزوايا من السماع<sup>(٣)</sup> والرقص  
وضرب الدف وغير ذلك من المنكرات<sup>(٤)</sup> ، فضلًا على إحياء موالد الأولياء التى بها قبر  
الولى ، ولقد كانت تلك الموالد يحدث بها المنكرات من تهتك وفصائح خلقية<sup>(٥)</sup> ، كما  
عرف عن هؤلاء الدراويش تعاطيهم الحشيش بشراهة<sup>(٦)</sup> .

(١) الشعرانى «رسائله فيمن يدعى المشيخة والولاية» ص ٢ ، ١٣ ، مخطوطة بدار الكتب المصرية ، برقم  
(٧٧٧ تصوف) ، ومكروفيلم برقم (٣٧٣٥٧) ، السيوطى «قضية جرت بين السيوطى ورجل من أهل  
الاتحاد» ص ٦ ، ٧ .

(٢) ابن بيدكين «اللمع فى الحوادث والبدع» ص ٢٠ ، ٢١ ، مخطوطة بدار الكتب المصرية برقم (٤٨٧٣٠  
مكروفيلم) ، محمد بن إبراهيم الدمشقى «النور المبين فى الوعظ المتين» ص ٣٤٦ - ٣٥٠ .

(٣) السماع : المقصود به فى المصطلح الصوفى الإنشاد الذى ينطق فيه بكلمات غير مفهومة ، ويصاحبه  
الضرب بالدف ، والرقص بشكل هستيرى ، وكان ذو النون المصرى «ت ٨٥٩م» ، أول من ابتدع هذا  
الأمر الذى بلغ أوجه مع الدراويش الجوالين أيام جلال الدين الرومى «ت ١٢٧٣م» ، وانتشر فى العالم  
الإسلامى بكامله ، ولقد حرم العلماء هذا السماع وعدّوه من البدع المذمومة ، انظر : تقى الدين الحصنى  
«ت ٨٢٩هـ» «سير السالك فى أسنى المسالك» ص ١٦٥ ، ابن الحاج «المدخل» ح ٣ ص ٩٩ ،  
السيوطى «تأييد الحقيقة العلية وتشبيد الطريقة الشاذلية» ص ٩٥ ، المطبعة الإسلامية ، القاهرة ،  
١٣٥٢هـ/١٩٣٤م ، جان شوفيللى «التصوف والمتصوفة» ص ١١٢ ، د. رفيق العجم «مصطلحات  
التصوف الإسلامى» ص ٤٨١ .

(٤) ابن بيدكين «اللمع فى الحوادث» ص ٤٤ ، مجدى عبد الرشيد «القرية المصرية» ص ٢٨٠ ، طارق  
محمد المرسى «الزوايا فى العصر المملوكى بالقاهرة : دراسة أثرية حضارية» ص ٢٦٠ ، ماجستير ، كلية  
الآثار ، القاهرة .

(٥) السخاوى «التبر المسبوك» ص ١٧٦ ، ٢٢٠ ، ابن بيدكين «اللمع فى الحوادث» ص ٧٦ ، ابن الحاج  
«المدخل» ح ٣ ص ٩٩ ، ابن شاهين «نيل الأمل» ح ٧ ص ١٢١ .

(٦) بدر الدين الزركشى «زهر العريش فى تحريم الحشيش» ص ١ ، د. آدم صبرة «الفقر والإحسان» ص ٣٨ -  
٤٠ ، د. علاء طه «عامة القاهرة فى عصر سلاطين المماليك» ص ١٣٤ ، شلى إبراهيم «طبقة العامة =

وكان من أشهر طوائف الدراويش - بمصر والشام - التي عرف عنها تلك القبائح في العصر المملوكي طائفة القلندرية<sup>(١)</sup>، وطائفة الحيدرية<sup>(٢)</sup>.

ولقد قام علماء مصر والشام بمحاربة بدع هؤلاء الدراويش ومفاسدهم، ففي عام ١٤٤٤هـ/١٤٤٤م قام السلطان جقمق<sup>(٣)</sup> بحبس وتعزير<sup>(٤)</sup> طائفة من مجاذيب الصوفية -

---

= في مصر في العصر الأيوبي» ص ١٥٠، الهيئة المصرية العامة للكتاب، «سلسلة تاريخ المصريين»، (برقم ٢١٢)، ٢٠٠٣م.

(١) القلندرية: تنسب تلك الطائفة إلى جمال الدين الساوجي - محمد بن يونس -، كان من صوفية العراق، قدم إلى دمشق في القرن السابع الهجري - في حدود العشرين وستمائة -، ثم سافر إلى دمياط، واعتقده الناس هناك، وبها توفي في حدود سنة ٦٣٠هـ، وانتشر أتباعه بعد وفاته بمصر والشام خلال العصر المملوكي، ولقد أفتى ابن تيمية بأن هؤلاء القلندرية هم أهل ضلالة، وأكثرهم كافرون بالله ورسوله، وقد يكون فيهم من هو مسلم، ولكنه مبتدع ضال أو فاسق فاجر، انظر: ابن تيمية «فتاوى ابن تيمية» ح ٣٥ ص ١٦٣، النعمي «عبد القادر بن محمد ت ٩٢٧هـ» «الدارس في تاريخ المدارس» ح ٢ ص ٢١٠، تحقيق جعفر الحسني، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ١٩٨٨م، د. محمد مؤنس «دراسات في تاريخ العلاقات بين الشرق والغرب» ص ٩٣، ٩٤.

(٢) الحيدرية: مؤسس تلك الطائفة قطب الدين حيدر، الذي لا يعرف عنه سوى القليل، وترجع أصوله إلى خراسان، ولقد ظهرت تلك الطائفة ببلاد الشام في منتصف القرن السابع الهجري، وكان من شعارهم لبس الفراجي والطرطير، ويحلقون لحاهم ويتركون شواربهم، وذلك متابعة لشيخهم قطب الدين حيدر، وكانت سلوكيات تلك الطائفة تتشابه بسلوكيات طائفة القلندرية، ولقد كان لهؤلاء الحيدرية أتباع بمصر والشام في العصر المملوكي، انظر: النعمي «الدارس في تاريخ المدارس» ح ٢ ص ٢١٢، د. آدم صبرة «الفقرة والإحسان» ص ٥٢، ٥٣، د. ليلى الصباغ «الفتح العثماني لسوريا» ص ٢٤٧.

(٣) جقمق: سبق التعريف به بالفصل الأول، انظر: ص ١١.

(٤) التعزير: لغة - بتشديد الزاي - يُطلق على التأديب والمنع، وفي الاصطلاح العقوبة المشروعة على جناية لا حدّ فيها كتطيف المكيال، وجرائم الزندقة التي لم يتمكن القاضي من إثباتها على المتهم، ومن وسائل التعزير الجلد والسجن، انظر: ابن تيمية «السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية» ص ١١١، دار الكتاب العربي بمصر، ١٣٧٤هـ/١٩٥٥م، د. عبد الله محمد «أكثر ما قيل في التعزير بالجلد والسجن وبدائل السجن» ص ١٧٤، ١٧٥، ١٩٢، مقال بمجلة البحوث الإسلامية، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، السعودية، العدد (٦٩) عام ١٤٢٤هـ.

عرفت باسم المطاوعة - ظهرت في مدينة الشرقية<sup>(١)</sup> ، وذلك بعد أن خاطب علماء مصر - أمثال ابن حجر العسقلاني<sup>(٢)</sup> ، وسعد الدين الديري<sup>(٣)</sup> - السلطان جقمق في شأن هذه الطائفة ، وطالبوه بردعهم ، حيث ارتكبت مفاسد كثيرة ، كالرقص والتصفيق بالمساجد ، وارتكابهم الانحرافات الخلقية وغير ذلك من القبائح<sup>(٤)</sup> .

كما حكم بدر الدين البغدادي<sup>(٥)</sup> - قاضي الحنابلة بمصر - عام ١٤٤٨/هـ ٨٥٢م بمنع جماعة من هؤلاء الدراويش من الرقص والغناء في الزوايا والمساجد<sup>(٦)</sup> .

كما تذكر المصادر التاريخية أن السلطان جقمق<sup>(٧)</sup> عام ١٤٤٧/هـ ٨٥١م قام بإبطال المولد الأحمدي<sup>(٨)</sup> نظرًا للمفاسد التي كانت تحدث فيه من تعاطي الخمر والانحرافات الخلقية ، وذلك بعد أن خاطب العلماء - أمثال ابن حجر العسقلاني ، وبرهان الدين البقاعي<sup>(٩)</sup> - السلطان

---

(١) الشرقية : عمل من أعمال الوجه البحري ، وهو متصل البر ببيئ الشام والقُلُزم ، والحجاز ، وكذلك أشُموم ، انظر : العمري « مسالك الأبصار » ص ٩٩ .

(٢) ابن حجر العسقلاني : انظر : ص ٢٦٠ .

(٣) سعد الدين الديري : انظر : ص ٢٦٠ .

(٤) السخاوي « التبر المسبوك » ص ١٠٤ ، ١٠٥ .

(٥) بدر الدين البغدادي : محمد بن محمد بن عبد المنعم ، تفقه على شيوخ عصره ، تولى قضاء الحنابلة بمصر ، درس ، توفي عام ٨٥٧هـ ، انظر : السخاوي « الذليل على رفع الأصر » ص ٣٤٩ ، السخاوي « وجيز الكلام » ح ٢ ص ٦٨١ .

(٦) السخاوي « وجيز الكلام » ص ٦٢١ .

(٧) جقمق : سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر : ص ١١ .

(٨) المولد الأحمدي : نسبة إلى السيد أحمد البدوي ، وهو أحمد بن علي ، ولد بمدينة فاس ٥٩٦هـ ، ثم هاجر مع والده إلى مكة ، واستقر بها ٦٠٧هـ ، ثم رحل إلى العراق ٦٣٤هـ ، ثم إلى مصر عام ٦٣٥هـ - تقريبًا - ، ولقب بألقاب عدة منها « السيد » ، و « الشريف » ، و « البدوي » ، توفي ٦٧٥هـ ، انظر : غادة سيد « وثائق الأوقاف على مقام السيد البدوي » ص ٢٢ - ٣٠ .

(٩) برهان الدين البقاعي : إبراهيم بن عمر ، تفقه على شيوخ عصره ، من كبار علماء الحنابلة بدمشق ، درس وأفتى ، توفي عام ٨٨٥هـ ، انظر : ابن المبرد « متعة الأذهان » ح ٢ ص ٥١ .

جقمق في ذلك الأمر<sup>(١)</sup> .

كما أفتى علماء مصر أمثال - جلال الدين السيوطي<sup>(٢)</sup> «ت ٩١١هـ»، و زكريا الأنصاري<sup>(٣)</sup> «ت ٩٢٦هـ»، وعلماء الشام أمثال - تقي الدين البلاطنسي<sup>(٤)</sup> «ت ٩٣٦هـ»، وتقي الدين ابن قاضي عجلون<sup>(٥)</sup> «ت ٩٢٨هـ»، بتحريم السماع والرقص الذي كان يقوم به أولئك الدراويش بالزوايا والمساجد، وصرحوا بأن ذلك بدعة مذمومة لا يقرها الشرع<sup>(٦)</sup> .

وهكذا تصدى علماء مصر والشام بكل حزم لتصوف الدراويش والمجازيب الذين أحدثوا كثيراً من المنكرات، التي كان منها ما يقومون به في المساجد والزوايا من السماع، والرقص، وضرب الدف، فضلاً عما كانوا يقترفونه في موالد الأولياء من تهتك وفضائح خلقية، حيث خاطب العلماء السلطة بردع تلك الطوائف كما حدث مع طائفة المطاوعة، كما أصدر القضاة أوامرهم بمنع هؤلاء الدراويش من فعل المنكرات التي كانوا يحدثونها في المساجد من السماع والرقص ونحو ذلك، كما خاطبوا السلطة بمنع هؤلاء الدراويش من إحياء موالد الأولياء لما كان يحدث بها من منكرات، كما أصدروا الفتاوى العديدة التي

---

(١) السخاوي «التبر المسبوك» ص ١٧٧، السخاوي «الضوء اللامع» ح ١ ص ١٠٨، ابن تغري «النجوم الزاهرة» ح ١٤ ص ١، البقاعي «إظهار العصر» .

(٢) جلال الدين السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن، تفقه على شيوخ عصره، درس وأفتى، وصنف مصنفات عديدة، توفي عام ٩١١هـ، انظر: الغزي «الكواكب السائرة» ص ٣١٥ .

(٣) زكريا الأنصاري: زكريا بن محمد، تفقه على شيوخ عصره، درس، وتولى قضاء الشافعية بمصر، توفي ٩٢٦هـ، انظر: الغزي «الكواكب السائرة» ص ١٩٦ .

(٤) تقي الدين البلاطنسي: أبو بكر بن محمد، تفقه على شيوخ عصره، حتى صار رأس الشافعية بدمشق في عصره، درس وأفتى، توفي ٩٣٦هـ، انظر ابن المبرد «متعة الأذهان» ص ٢٢٠ .

(٥) تقي الدين ابن قاضي عجلون: انظر: ص ٢٦١ .

(٦) السماع: انظر ص ٢٦٦ .

(٧) زكريا الأنصاري «فتاوى زكريا الأنصاري» ص ٣٠٦، البلاطنسي «فتاوى البلاطنسي» ص ١٨٨ - ١٩٣، السيوطي «الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع» ص ١١١، دار الاستقامة، القاهرة، ١٤٢٦هـ/

.م٢٠٠٥



تحرم بدعة السماع التي ابتدعها هؤلاء في المساجد ، وتبين أنها بدعة مذمومة لا يقرها الشرع . وبذلك طهروا المجتمع من الممارسات المنحرفة لهؤلاء الطوائف ، حيث أغلقوا منافذ الفساد أمام تلك الطوائف ، وحدوا من وجودها وانتشارها في المجتمع بكل حزم .

## ب - العلماء والزنادقة<sup>(١)</sup> :

اتخذت حركة الزندقة في العصر المملوكي أشكالاً عديدة ، بين الإلحاد في الله ، ومزج الإسلام بالعقائد الوثنية ، والتهكم بتعاليم الإسلام ، وإباحة المحرمات ، ولقد تصدى العلماء لهؤلاء الزنادقة بقوة وحزم ، ومن ذلك ما ذكرته المصادر التاريخية عام ٨٦٦هـ/ ١٤٦١م ، أنه ورد الخبر من قرية ططية - بالوجه الغربي من أعمال القاهرة - أن بها جماعة من الزنادقة ، منهم من ادّعى الألوهية ، ومنهم من ادّعى النبوة ، ولقد انضم إليهم جماعة من أوباش الناس ، مالوا إلى معتقداتهم ، فأرسل لهم السلطان خشقدم<sup>(٢)</sup> القاضي ابن عبد الوارث<sup>(٣)</sup> ،

(١) الزندقة : قيل أنها تعريب لكلمة فارسية ، وإن اختلفوا في هذه الكلمة هل هي « زند » وهي اسم كتاب مزدك الذي جاء بتفسير جديد للأفستا ينحرف به عن ظاهر التنزيل ، أو هي « زندي » أى الذى يؤمن بالزند أو كتاب زرادشت ، أو هي « زند كرد » أى القائل ببقاء الدهر ، أى هي « زنده كرد » أى عمل الحياة وبقاء الدهر ، ومن المرجح أنها معربة عن كلمة « زنده » أو « زنديك » على أساس إبدال الهاء أو الكاف قافاً كما هي العادة ، وقد أطلق العرب كلمة زنديق على من يؤول نصوص القرآن أو الحديث تأويلاً يخالف المعنى الطبيعي مخالفة غير معقولة أو تأويلاً منافياً للأصول الاعتقادية ، ويطلق الإمام الغزالي كلمة زنديق على من ينكر وجود الله أو على المشرك أو على من ينكر الحكمة الإلهية أو على من لا يتدين بدين ، أو على من ينكر الحياة الآخرة وما فيها ، أو على من يقول بقدوم العالم وأزليته ، ولعل أول جهاز حكومي يخصص لمقاومة الزندقة فى تاريخ الدولة الإسلامية هو الديوان الذى أنشأه المهدي العباسي وأطلق على رئيس هذا الديوان اسم « صاحب الزنادقة » ، وكان الهدف من هذا الديوان تتبع الزنادقة وقتلهم ، انظر : إسماعيل صبرى « موسوعة العلوم السياسية » ص ١٤٦ ، د. جبرار جهامى « موسوعة مصطلحات الفلسفة عند العرب » ص ٣٣٤ ، مكتبة لبنان ناشرون ، بيروت ، ط ١ (١٩٩٨م) ، د. محفوظ عزام « الموسوعة الإسلامية العامة » ص ٧٣٤ .

(٢) خشقدم : سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر : ص ١٢

(٣) ابن عبد الوارث : عبد الرحمن بن عبد الوارث ، تفقه على شيوخ عصره ، درس ، وتولى نيابة القضاء =

فقام بتعزيرهم<sup>(١)</sup>، ثم حبسوا، وتم القضاء على حركتهم وأفكارهم<sup>(٢)</sup>.  
 كما تذكر المصادر التاريخية<sup>(٣)</sup> عام ٨٢٣هـ/١٤٢٠م أنه رُفِعَ إلى قاضى الشافعية<sup>(٤)</sup>  
 جلال الدين البلقينى<sup>(٥)</sup> دعوى<sup>(٦)</sup> أن شخصًا يقال له أبو بكر الغزولى قدح فى الأنبياء -

= بمصر، توفى عام ٨٦٨هـ، انظر: السخاوى «الضوء اللامع» ح ٤ ص ٩٠.

(١) التعزير: لغة - بتشديد الزاى - يُطلق على التأديب والمنع، وفى الاصطلاح العقوبة المشروعة على جناية لا حدّ فيها، كتطيف المكيال، وجرائم الزندقة التى لم يتمكن القاضى من إثباتها على المتهم، ومن وسائل التعزير الجلد والسجن، انظر: ابن تيمية «السياسة الشرعية فى إصلاح الراعى والرعية» ص ١١١، دار الكتاب العربى، مصر، ١٣٧٤هـ/١٩٥٥م، د. عبد الله محمد «أكثر ما قيل فى التعزير بالجلد والسجن وبدائل السجن» ص ١٧٤، ١٧٥، ١٩٢، مقال بمجلة البحوث الإسلامية، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، السعودية، العدد (٦٩) عام ١٤٢٤هـ.

(٢) ابن تغرى «حوادث الدهور» ح ١ ص ٤٢١، البقاعى «إظهار الهصر».

(\*) لم توضح لنا المصادر التاريخية معلومات تفصيلية عن هؤلاء الزنادقة وأماكن تواجدهم بالتحديد، وتأثير أفكارهم على العامة، فقد جاءت المعلومات عنهم مقتضبة موجزة.

(٣) كانت دعاوى الزندقة فى العصر المملوكى ترفع إلى قاضى المالكية بشكل عام، وذلك ما يظهر فى وصية شهاب الدين العمرى إلى قاضى المالكية حيث خصّه بقوله - دون الشافعى والحنفى والحنبلية - «مذهبه له السيف المصلت على من كفر والمذهب بدم من ظل دمه، وحصل به الظفر، ومن غدا قدره الوضيع وتعرض إلى أنبياء الله بالقول الشنيع، فإنه إنما يقتل بسيفه المجرى، ويراق دمه تعزيرا، بقوله الذى له تغرد، ولم يزل سيف مذهبهم بارز الصفحة مسلماً لهم إلى مالك خازن النار من مذهب مالك الذى ما فيه فسحة، وعليه بالثبوت والبينة التى لا يستدرك بها ما يفوت، وإنما هو رجل يحيا أو يموت، فليتمهل قبل بت القضا»، انظر: العمرى «التعريف بالمصطلح الشريف» ص ١٢٠، ١٢١، مطبعة العاصمة، مصر، ١٣١٢هـ.

(٤) جلال الدين البلقينى: عبد الرحمن بن عمر، تفقه على شيوخ عصره، درس وأفتى، تولى قضاء الشافعية بمصر، توفى ٨٢٤هـ، انظر: السخاوى «الضوء اللامع» ح ٤ ص ١٠٦.

(٥) دعوى: لغة: التمنى والطلب، واصطلاحاً قول يطلب به الإنسان إثبات حق على الغير فى مجلس القاضى أو المحكم، وأركانها - عند الحنفية - هى نفس الإخبار عن ذلك الحق، وعند غيرهم ثلاثة مُدعى وهو من إذا ترك دعواه ترك، ومدعى عليه، وهو من إذا ترك الخصومة لم يترك، ومدعى به، وهو الشىء الذى ادعاه المُدعى، والأصل فى الدعوى الإباحة، وقد تحرم إذا كانت يبطل، أو بغرض التشنيع، والأصل فى مشروعيتها ما رواه البخارى عن النبى ﷺ «لو يعطى الناس بدعواهم، لذهب دماء قوم =

عليهم السلام - ، وقال إنهم عرايا من العلم ونحو ذلك من القبائح ، فقام القاضي<sup>(١)</sup>  
بتعزيه<sup>(٢)</sup> .

وفى عام ١٤٤٠هـ/١٤٤٠م نُسب إلى شخص يُدعى عليّ بن أخى قطلو خجا أنه سبّ  
الله - عزّ وجلّ - والنبي ﷺ ، فقام قاضى الحنفية سعد الدين الديرى<sup>(٣)</sup> بضرب عنقه بعد  
إقامة البينة عليه<sup>(٤)</sup> .

أما بلاد الشام<sup>(٥)</sup> ، ففي حلب عام ١٤١٧هـ/١٤١٧م أرسل علماء حلب إلى السلطان شيخ<sup>(٦)</sup>  
بأنه ظهر بحلب رجل يُدعى نسيم الدين التبريزى ينكر الألوهية ، ويطعن فى الأنبياء - عليهم  
السلام - ، فأرسل السلطان مرسوماً إلى نائب حلب بقتل هذا الزنديق ، وتم قتله فى ذات العام<sup>(٦)</sup> .

وفى حلب عام ١٤٤٦هـ/١٤٤٦م ظهر شخص يُدعى حيداد قاسم يدعو بدعوة نسيم  
الدين التبريزى - السابق ذكره - ، فأرسل السلطان جقمق<sup>(٧)</sup> مرسوماً بمعاملته بما يوجبه

---

= وأموالهم ، اليمين على المدعى عليه ، انظر : طوغان شيخ «ت ٨٨١هـ» «المقدمة السلطانية فى السياسة  
الشرعية» ص ٤٣ ، مكتبة الزهراء ، القاهرة ١٤١٨هـ/١٩٩٧م ، د. أحمد يوسف سليمان «الموسوعة  
الإسلامية العامة» ص ٦٤٤ ، عثمان على «مجالس الشورى وأثرها فى سياسة الدولة والمجتمع المصرى  
زمن سلاطين المماليك» ص ٢٠١ ، دكتوراة ، دار العلوم ، القاهرة ، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م .

(١) ما ذكرته المصادر التاريخية من تعزيه ، والذى يكون بالجلد أو السجن - كما سبق فى توضيح مفهوم  
التعزير - ، يعنى أن الدعوى بأنه سب الأنبياء - عليهم السلام - لم تثبت عليه ، وإلا تم قتله ، حيث حكم  
العلماء على من قام بسبّ النبي محمد ﷺ بالقتل ، انظر : ابن قيم الجوزية «أحكام أهل الذمة» ح ٢  
ص ٢٢٨ ، ٣٣٠ .

(٢) ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٧ ص ٣٩٣ .

(٣) سعد الدين الديرى : انظر : ص ٢٦٠ .

(٤) ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٩ ص ١٢٢ ، ١٢٤ ، ١٢٥ .

(\*) لم توضح لنا المصادر التاريخية معلومات تفصيلية عن هؤلاء الزنادقة ببلاد الشام ، كما يمكن تواجدهم  
بالتحديد ، وتأثير أفكارهم على العامة ، فقد جاءت المعلومات عنهم مقتضبة موجزة .

(٥) شيخ : سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر : ص ٣٧ .

(٦) ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٧ ص ٢٦٩ .

(٧) جقمق : سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر : ص ١١ .

الشرع ، فحكّم علماء حلب بإهدار دمه ، وتم قتله<sup>(١)</sup> .

وفى دمشق ، تذكر المصادر التاريخية عام ٤٣٤م / ٨٣٨هـ أن علماء دمشق أمثال -  
علاء الدين البخارى<sup>(٢)</sup> « ت ٨٤١هـ » - تصدوا لعقائد وأفكار النسيمية<sup>(٣)</sup> ، والتي منها إنكار  
الألوهية ، والطعن فى الأنبياء ، وكشف العلماء فساد تلك العقائد والأفكار<sup>(٤)</sup> .

كما جاهد علماء مصر أمثال سعد الدين الديرى<sup>(٥)</sup> « ت ٨٦٧هـ » ، وعلماء الشام أمثال  
علاء الدين البخارى<sup>(٦)</sup> « ت ٨٤١هـ » ، بأقلامهم حركة الزندقة ، فصنّف سعد الدين  
الديرى كتابه « السهام المارقة فى الرد على الزنادقة »<sup>(٧)</sup> ، وصنّف علاء الدين البخارى كتابه  
« الملجمة<sup>(٨)</sup> للمجسمة »<sup>(٨)</sup> .

وهكذا تصدى علماء مصر والشام بكل حزم لحركة الزندقة التى كان يقوم بها بعض  
الجماعات والأشخاص ، فمن ثبت عليه الإلحاد فى الله ، أو ادعائه للنبوة ، وقده فى  
الأنبياء يقوم القضاة - بعد إقامة البينة عليه - بضرب عنقه حدًّا ، فيرتدع من تسول له نفسه  
فعل ذلك ، أمّا من لم يثبت عليه البينة بالإلحاد والقدح فى الأنبياء ، ولكن عرف عنه التهكم  
على بعض الشعائر الإسلامية ، فيقوم القاضى بتعزيره بالجلد أو السجن .

(١) ابن العجمى : « كنوز الذهب » ح ٢ ص ١٦٨ .

(٢) علاء الدين البخارى : على بن محمد ، من كبار علماء الهند ، رحل إلى دمشق فى العصر المملوكى ،  
ومكث بها حتى وفاته عام ٨٤١هـ ، وكان كثير الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، انظر : ابن حجر « إنباء  
الغمر » ح ٩ ص ٢٣ .

(٣) نسبة إلى نسيم الدين التبريزى الذى قُتل بحلب عام ٨٢٠هـ - كما سبق القول - .

(٤) ابن حجر « إنباء الغمر » ح ٨ ص ٣٥٢ .

(٥) سعد الدين الديرى : انظر : ص ٢٦٠ .

(٦) علاء الدين البخارى : انظر : ص ٢٦٢ .

(٧) ابن طولون « الغرف على فى تراجم الحنفية » ص ٣٣١ .

(\*) هذه الكتب التى صنّفها العلماء فى هذا المجال ذكرها المؤرخون فى ثنايا تراجمهم لهؤلاء العلماء ، ولم يتيسر  
للباحث الحصول على تلك المؤلفات سواء كانت مخطوطة أو مطبوعة .

(٨) ابن طولون « المعزة فيما قيل فى المزة » ص ٤ .

وبذلك يصاب المجتمع من تلك الأفكار الهدامة التي يدعوا إليها هؤلاء والتي لو تركت ، فقد تجد صدى لدى بعض ضعاف العقيدة والإيمان ، وحينئذ يفقد المجتمع المسلم تماسكه وقوته ويدب فيه معاول الهدم والانحلال .

كذلك قام العلماء بأقلامهم بمجاهدة حركة الزندقة وأفكارهم ، وبيان مدى فسادها وعواقبها الوخيمة لمن اعتنقها .

### ج - العلماء وغلاة الشيعة<sup>(\*)</sup> :

إن المذهب الشيعي كان منتشرًا في صعيد مصر كمدينة قوص<sup>(١)</sup> ، طوال العصر الأيوبي والملوكي ، ويرجع ذلك إلى أن الصعيد كان منفى وملجأ للخارجين على سلطة الدولة من أنصار الفاطميين ، ومعتقى المذهب الشيعي ، ولم يحدث صدام بين الشيعة وبين أهل السنة في القرن التاسع - فيما أطلعت عليه من مصادر - ، واقتصر التشيع لدى العامة في مصر على حُب أهل البيت ، وإقامة الموالد لرموز الشيعة الفاطميين مثل سيدنا الحسين<sup>(\*)</sup> ، والسيدة زينب<sup>(٢)</sup> .

(\*) الشيعة قسمين ، غلاة كالسبئية والكيسانية ، والكاملية ، ومعتدلة وهم الإمامية الاثنا عشرية ، والزيدية ، انظر : د. فاطمة محجوب « الموسوعة الذهبية للعلوم الإسلامية » مج ٤٨ ص ٣٨ ، دار الغد العربي ، القاهرة ، ١٩٩٣ م .  
(١) قوص : هي من أكبر ولايات الصعيد في عصر سلاطين المماليك ، إذ أنها تشمل من البلاد - حاليًا - محافظتي قنا وأسوان ، وجزء من محافظة سوهاج ، انظر : عبد الفتاح « قوص في عصر سلاطين المماليك » ص ٢٢ ، ماجستير ، آداب سوهاج ، ١٩٩٠ م .

(\*) جزم العالم ابن تيمية بكذب المشهد المضاف إلى سيدنا الحسين بن عليّ بن أبي طالب بمصر ، انظر : ابن تيمية « فتاوى ابن تيمية » ح ٢٧ ص ٤٤٦ ، ٤٥١ .

(٢) د. محمد زغلول « الأدب في العصر الملوكي » ص ٣٢٨ ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، ١٩٩٤ م ، شلبي إبراهيم « طبقة العامة في مصر في العصر الأيوبي » ص ١٦٧ ، ١٦٨ ، عبد الفتاح « قوص في عصر سلاطين المماليك » ص ٢٢٦ ، أحمد كامل « مصر بين المذهب السني والمذهب الإسماعيلي في العصر الفاطمي » ص ١٧٦ وما بعدها ، دكتوراة ، دار العلوم ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م ، محمد خليل أحمد « إقليم قوص من الفتح العربي حتى نهاية عصر المماليك » ص ٢٤٨ ، ماجستير ، معهد الدراسات الإسلامية ، وزارة التعليم العالي ، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٢ م .

أما بالنسبة لبلاد الشام، ففي دمشق توجد الفرق الشيعية المعتدلة كالإمامية<sup>(١)</sup>، والزيدية<sup>(٢)</sup>، والمتطرفة المتمركزة خاصة في المناطق الجبلية، كالنصيرية<sup>(٣)</sup>، والدروز<sup>(٤)</sup>،<sup>(٥)</sup>.

(١) الإمامية: الشيعة الإمامية، فرقة من المسلمين الذين تمسكوا بحق سيدنا عليّ بن أبي طالب في وراثة الخلافة بعد النبي ﷺ، ومن بعد عليّ بن أبي طالب في أولاده حتى الإمام الثاني عشر محمد بن الحسن العسكري، وهم إن خالفوا جماعة المسلمين في عرض المسائل إلا أن مخالفتهم لا تخرجهم عن ملة الإسلام، لأنهم يعترفون بالعقائد الإسلامية وقواعد الإسلام المعلومة من الدين بالضرورة، انظر: تقي الدين عبد الرحمن «ابن ناظر الجيش» «تثقيف التعريف بالمصطلح الشريف» ص ١٦٤، تحقيق رودلف فسلى، المعهد العلمى الفرنسى للآثار الشرقية، القاهرة، ١٩٨٧م، د. فاطمة محجوب «الموسوعة الذهبية للعلوم الإسلامية» ح ٦ ص ٥٢، د. موسى الموسوى «الشيعة والتصحيح» ص ٩، دار الزهراء، القاهرة، ١٩٨٩م.

(٢) الزيدية: كان أصحاب هذه الفرقة يقيمون في دمشق غربى باب توما بين النصارى وأهل السنة، بالإضافة إلى إقامتهم في قرى كثيرة كداريا وغيرها، انظر: إبراهيم حامد «نيابة دمشق في عصر سلاطين المماليك» ص ٣١٤، ماجستير، دار العلوم، جامعة المنيا، ٢٠٠٠م.

(٣) النصيرية: فرقة متطرفة من الشيعة، يذكر القلقشندى أنهم أتباع نصير غلام على بن أبي طالب، بينما يذكر باحثون آخرون أنهم يرجعون بتسميتهم إلى محمد بن نصير النصيرى الذى ظهر أيام الحسن العسكري، وهم يعتقدون بالأقانيم الثلاثة عليّ بن أبي طالب ويمثل روح الله - فى رأيهم الفاسد -، وسيدنا محمد ﷺ هو المظهر الخارجى لروح الله، وسلمان الفارسى - رضى الله عنه - حامل كتابه، وهم يألهون عليّ، ويعتقدون بتناسخ الأرواح، وقد كان المماليك يعتبرونهم كفرًا، ويفرضون عليهم ما يسمى بـ «درهم الرجال»، وهو يشبه إلى حد ما الجزية المأخوذة من أهل الذمة، انظر: ابن ناظر الجيش «تثقيف التعريف» ص ١٦٢، د. ليلى الصباغ «الفتح العثماني لسوريا» ص ٢٣٨، العمري «التعريف بالمصطلح» ص ١٥٦.

(٤) الدروز: هم أتباع أبى محمد إسماعيل الدرزى، وهم يقولون برجعة الحاكم بأمر الله الفاطمى، وأن الألوهية انتهت إليه وتدبّرت ناسوته، وهو يغيب ويظهر بهيئته ويقتل أعداءه، وشأنهم شأن النصيرية فى استباحة فروج المحارم وغيرهم، وهم أشد كفرًا ونفاقًا منهم، وينكرون الميعاد، وقد أفتى ابن تيمية بقتالهم، انظر: ابن ناظر الجيش «تثقيف التعريف» ص ١٦٥، د. ليلى الصباغ «الفتح العثماني لسوريا» ص ٢٣٩.

(٥) ابن طوق «يوميات ابن طوق» ص ٧١٧، ابن طولون «مفاكهة الخلان» ص ٨٢، د. ليلى الصباغ «الفتح العثماني لسوريا» ص ٢٣٦ - ٢٣٩، إبراهيم حامد «نيابة دمشق فى عصر سلاطين المماليك» ص ٣١٤.

ولم توضح المصادر التاريخية خلال القرن التاسع<sup>(١)</sup> - فيما اطلعت عليه من المصادر - طبيعة العلاقة بين أهل السنة بدمشق وتلك الفرق الشيعية المعتدلة منها أو المتطرفة ، باستثناء حادثتين ذكرتهما المصادر التاريخية يكشفنا بعض ملامح تلك العلاقة بين أهل السنة والشيعية الإمامية .

أولهما عام ١٤٨٦هـ/١٨٩٢م ، عندما أمر السلطان قايتباي<sup>(١)</sup> بهدم مسجد للشيعية الإمامية - الذى يقع عند باب جيرون<sup>(٢)</sup> ، وذلك بعد أن طالب علماء دمشق - أمثال تقى الدين ابن قاضى عجلون<sup>(٣)</sup> - بإغلاق هذا المسجد ، حيث اتخذته الشيعة مركزاً لدعوتهم ، ونشر أفكارهم التى تعرضوا فيها للصحابة والخلفاء الراشدين ، وتم هدم ذلك المسجد الذى أثار ثائرة أهل السنة<sup>(٤)</sup> .

وثانيهما عام ١٤٨٩هـ/١٨٩٥م زار بعض أعيان الشيعة الإمامية من العراق دمشق ، واجتمعوا بأعيان شيعة دمشق ، ودارة مناقشات بينهم تعرضوا فيها للصحابة ، فقام عليهم علماء دمشق ، وطالبوا نائب دمشق قانصوه اليحياوى<sup>(٥)</sup> بردهم ، فاستجاب لهم

---

(\*) حيث أشارت المصادر التاريخية فى القرن الثامن إلى الصراع الفكرى بين ابن تيمية وتلك الفرق الشيعية المتطرفة كالدروز .

(١) قايتباى : سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر : ص ٢٢ .  
(٢) باب جيرون : هو الباب الشرقى للجامع الأموى ، وهو أعظم أبواب المسجد ، ويسمى - أيضاً - باب النوفرة ، وباب الساعات ، انظر : ابن بطوطة «رحلة ابن بطوطة» ص ٩١ ، البورينى «الحسن بن محمد» (ت ١٠٢٤هـ) «تراجم الأعيان من أبناء الزمان» ص ٣٢٦ ، تحقيق د. صلاح الدين المنجد ، مطبوعات المجمع العلمى العربى بدمشق ، ١٩٥٩م ، د. صلاح الدين المنجد «باب جيرون» ص ٤٣ ، مجلة المشرق ، السنة (٤٣) ، عام ١٩٤٩م .

(٣) تقى الدين ابن قاضى عجلون : انظر : ص ٢٦١ .

(٤) النعيمى «مذكرات يومية» ص ١٣٠ ، مخطوطة بدار الكتب الظاهرية بدمشق ، برقم (٤٥٣٣ عام) ، ابن طوق «يوميات ابن طوق» ص ٧١٧ ، ابن طولون «مفاكهة الخلان» ص ٨٢ ، السخاوى «الذيل التام» ص ٣٨١ ، د. صلاح الدين المنجد «باب جيرون» ص ٤٦ ، ٤٧ ، ٤٨ .

(٥) قانصوه اليحياوى : ولى نيابة دمشق عام ١٨٨٤هـ ، ثم عزل عام ١٨٨٦هـ ، ثم تولى عام ١٨٩٢هـ ، كانت سيرته سيئة ، توفي عام ١٩٠٢هـ ، انظر : ابن طولون «إعلام الورى» ص ٧٢ .

النائب<sup>(١)</sup> ، وفي هاتين الحادثتين السابق ذكرهما يظهر مدى السطوة والنفوذ لأهل السنّة وعلماءها بدمشق ومحدودية القوة والفعالية للشيعة الإمامية بدمشق .

وفي حلب ، تذكر المصادر التاريخية أن شرف الدين أبو المكارم<sup>(٢)</sup> - خطيب حلب - كان يتصدى<sup>(\*)</sup> لأفكار ومعتقدات غلاة الشيعة<sup>(٣)</sup> .

وهكذا يظهر لنا من تلك الحوادث والإشارات التاريخية القليلة في هذا الشأن - خلال القرن التاسع - أن علماء السنّة تصدوا لمحاولات الشيعة الإمامية لنشر أفكارها التي تخالف رأى أهل السنّة والجماعة ، فقاموا بإغلاق أحد مراكزهم الدعوية عند باب جيرون ، كما قاموا - من خلال السلطة المملوكية - بمنعهم من عقد المجالس الحوارية والنقاشية التي يعلنون فيها آرائهم وأفكارهم ، حتى لا يتأثر بهذه الآراء العامة ، وينخدعوا بها .



---

(١) سعود محمد « الحياة الثقافية بدمشق » ص ٣٣٢ .

(٢) شرف الدين أبو المكارم : محمد بن عمر بن الشيخ شرف الدين أبي المكارم ، كان يخطب ويعظ بحلب ، توفي عام ٩٣٩هـ ، انظر : ابن الحنبلي « در الحجب » ح ٢ ص ٦٤ .

(\*) لم توضح المصادر التاريخية طبيعة هذا التصدى ، ونتائجه ، حيث جاءت المعلومات في هذا الشأن موجزة مقتضبة في ثنايا ترجمة هذا العالم .

(٣) ابن الحنبلي « در الحجب في أعيان حلب » ح ٢ ص ٦٤ .



## ٢ - العلماء ومحاربة البدع

### \* الاعتقاد فى التنجيم والسحر والجان :

من البدع<sup>(١)</sup> التى عانى منها المجتمع المصرى والشامى الاعتقاد فى التنجيم<sup>(٢)</sup> ، والسحر<sup>(٣)</sup> ، والجان ، حيث شاع بين المصريين والشاميين الاعتقاد فى هذه الأمور ، وكثير ترددهم على هؤلاء المنجمين والدجالين<sup>(٤)</sup> .

(١) البدعة: هى فعل ما لم يُعهد فى عصر الرسول ﷺ ، وهى منقسمة إلى بدعة واجبة ، وبدعة محرمة ، وبدعة مندوبة ، وبدعة مكروهة ، وبدعة مباحة ، والطريق فى معرفة ذلك أن تُعرض البدعة على قواعد الشريعة فإن دخلت فى قواعد الإيجاب فهى واجبة ، وإن دخلت فى قواعد التحريم فهى محرمة ، وهكذا ، انظر: العز بن عبد السلام «قواعد الأحكام فى مصالح الأنام» ح ٢ ص ١٩٥ ، المكتبة الحسينية ، القاهرة ، ١٣٥٣هـ/١٩٣٤م ، السيوطى «الأمر بالاتباع» ص ٢٦ - ٢٩ .

(٢) التنجيم: هو النظر فى الكواكب والنجوم ، وحساب حركاتها ، واستخدام ذلك فى ادعاء معرفة الغيب ، واستطلاع أقدار الناس وآجالهم وأرزاقهم ، ولقد نهى الإسلام عن التنجيم ، واعتبر الإيمان به كفرًا ، وهؤلاء المنجمين الذين يفعلون هذه الأفعال هم أهل تلبيس وكذب وخداع ، انظر: ابن أبى العز الحنفى «على بن محمد ت ٧٩٢هـ» «شرح العقيدة الطحاوية» ص ٤٣٤ ، ٤٣٦ ، تحقيق أيمن محمد ، المكتبة التوفيقية ، القاهرة ، «د . ت» ، ابن تيمية «فتاوى ابن تيمية» ح ٣٥ ص ١٧٢ ، ١٩١ .

(٣) السحر: وجود السحر لا خلاف فيه بين العلماء ، فلقد تحدث عنه القرآن الكريم والسنة النبوية ، إلا أنه من الملاحظ أنه ليس هناك إجماع على ماهية السحر ، فالبعض يرى أنه مجرد خيال لا حقيقة له ، والبعض يرى أن له حقيقة وله تأثير على الناس ، ولكن ما مدى تأثيره ، هل يغير الواقع ، ويقلب الشئ عن حقيقته إلى حقيقة أخرى ، وينشئ شيئًا من العدم؟ ، أم هو مجرد تأثير فى الحواس والقوى المتخيلة ، كما ترى العين ماء وهو ليس بماء؟ ، أم يجمع بينهما؟ ، ويتفق العلماء أن حدّ الساحر هو القتل ، ولمزيد من الإيضاح ، انظر: ابن أبى العز الحنفى «شرح العقيدة الطحاوية» ص ٤٣٦ ، محمد أبو عاقله «السحر وموقف الإسلام منه» ص ١٥٢ ، ١٥٥ ، ٢٢٠ ، ماجستير ، كلية أصول الدين - قسم العقيدة والفلسفة ، جامعة الأزهر ، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م .

(٤) مجدى عبد الرشيد «القرية المصرية» ص ٢٤٧ ، د. عادل عبد الحافظ «نيابة حلب» ص ٢٣٦ ، إسماعيل عبد المنعم «الأمراض الاجتماعية بين الطبقة الارستقراطية المملوكية» ص ٢٩٤ - ٣٢٠ ، محاسن =

ولقد كافح علماء مصر والشام لإزالة تلك البدعة، فلقد صنّف العالم جلال الدين السيوطي<sup>(١)</sup> كتابه «لقط المرجان في أحكام الجنان» للرد على هؤلاء الدجالين الذين ادّعوا قدرتهم على تسخير الجن، واستخدامه في شتى الأغراض، حيث بين حقيقة الجن في الإسلام، وأنه كعالم الملائكة من المغيبات التي أمر الإيمان بها<sup>(٢)</sup>، ثم يكشف زيف من يدعون علمهم بالغيب من الكهان من خلال الجن، حيث يوضح السيوطي بالأدلة الشرعية أنه ببعثة الرسول ﷺ انتهى ذلك الأمر<sup>(٣)</sup>، كما يوضح أن السبيل الوحيد للحماية من أذى الجن ووساوسه هو قراءة القرآن، والصلاة، والدعاء، وليس بما يقوله الكهان، وما يقدمونه من تائم<sup>(٤)</sup>.

وفي دمشق عام ١٤٨٨هـ/١٨٩٤م عندما ادّعى أحد الدجالين أنه رأى في المنام أن كبير الجن قال لامرأة أنه من لم يضع الحناء سيصاب بمرض، فاشتهر ذلك بين الأهالي، فأنكر علماء<sup>(٥)</sup> دمشق ذلك الأمر<sup>(٥)</sup>.

كما قام كمال الدين الحموي<sup>(٦)</sup> بالتصدي<sup>(٧)</sup> لأحد هؤلاء الدجالين الذي كان أهالي

---

= محمد «الطبقات الدنيا في القاهرة في عصر سلاطين المماليك» ص ٢١٥ - ٢١٨، ماجستير، آداب عين شمس، أحمد صبحي «أثر التصوف في مصر في العصر المملوكي» ص ٣١٦، ٣١٨، ٣٢٢، دكتوراة، كلية اللغة العربية، جامعة الأزهر، ١٩٨٠م.

(١) جلال الدين السيوطي: انظر: ص ١٦٤.

(٢) السيوطي «لقط المرجان في أحكام الجنان» ص ١٦، ١٨، تحقيق مصطفى عاشور، مكتبة القرآن، القاهرة، ١٩٨٨م.

(٣) السيوطي «لقط المرجان» ص ١٢٠.

(٤) السيوطي «لقط المرجان» ص ٩١، ٩٨ - ١١٦.

(\*) لم تذكر المصادر التاريخية علماء بأعينهم.

(٥) ابن طولون «مفاكهة الخلان» ح ١ ص ١٠٥، د. سعود محمد «الحياة الثقافية بدمشق» ص ٧١.

(٦) كمال الدين الحموي: محمد بن أحمد، تفقه على شيوخ عصره، ولي قضاء المالكية بدمشق، توفي عام ٨٩٥هـ، انظر: ابن طولون «قضاة دمشق» ص ٢٦٢.

(٧) لم توضح المصادر التاريخية طبيعة هذا التصدي، ولعله كان تصدياً باللسان، حيث يكشف زيف هذا الدجال، ويبين بالأدلة الشرعية - كعالم - تحريم الإسلام للتنجيم والدجل، والعاقبة السيئة لمن يعتقد ذلك.

دمشق يعتقدون صدقه ، وأنه يُشفى كل مرض بالتمائم <sup>(١)</sup> .

كما كان العلماء يكافحون هؤلاء المنجمين من خلال ولايتهم للحسبة ، حيث كان من مهام المحتسب تعزير <sup>(٢)</sup> هؤلاء الدجالين وإغلاق الأماكن التي يمارسون فيها أعمالهم غير المشروعة <sup>(٣)</sup> .

## \* العلماء وبدع القبور :

حرم الإسلام اتخاذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد ، ففي صحيح البخارى فيما رواه ابن عباس ، والسيدة عائشة - رضى الله عنها - ، قوله ﷺ : « لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » <sup>(٤)</sup> ، وفي صحيح مسلم ، من حديث جندب بن عبد الله البجلي ، أنه سمع النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس « إن من كان قبلكم ، كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد ، إني أنهيكم عن ذلك » <sup>(٥)</sup> .

كما حرم الإسلام البناء على القبور ، أو تجديد ما دثر أو ترميم ما وهى ، فالبناء على القبور محرم ، ففي صحيح مسلم ، من حديث علي بن أبي طالب ، قوله : « بعثنى رسول الله ﷺ على ألا أدع صورة إلا طمستها ولا قبر مشرفاً إلا سويته » <sup>(٦)</sup> .

وفى هذه الأحاديث الصحيحة دلالة ظاهرة على التحذير من البناء على القبور واتخاذها

(١) سعود محمد « الحياة الثقافية بدمشق » ص ٧١ .

(٢) التعزير : انظر : ص ٢٧١ .

(٣) طوغان شيخ الحمدي « المقدمة السلطانية فى السياسة الشرعية » ص ١١٢ ، ابن الأخوة « معالم القربة فى أحكام الحسبة » ص ١٨٢ ، العمرى « التعريف بالمصطلح الشريف » ص ١٢٥ ، مطبعة العاصمة ، مصر ، ١٣١٢ هـ ، القلقشندى « صبح الأعشى » ح ١١ ص ٢١٥ .

(٤) ابن حجر العسقلانى « فتح البارى بشرح صحيح البخارى » ح ٣ ، ص ٩٨ ، مكتبة الكليات الأزهرية ، ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م ، البلاطنسى « تحرير المقال » ص ٢٢٠ ، مسلم « صحيح مسلم » ح ١ ص ٣٧٦ ، القاضى عياض « شرح صحيح مسلم » ح ٢ ص ٤٥٣ .

(٥) ابن تيمية « فتاوى ابن تيمية » ح ٢٧ ص ٣٢٧ ، البلاطنسى « تحرير المقال » ص ٢١٩ .

(٦) البلاطنسى « تحرير المقال » ص ٢١٨ .

مساجد<sup>(\*)</sup> ، وأن ذلك حرام ، وبدعة ، وضلالة<sup>(١)</sup> .

ولقد علل العلماء تحريم اتخاذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد ، أو البناء على تلك القبور ، خوفاً من المبالغة في تعظيم صاحب القبر ، والافتتان به ، فرجما أدى ذلك إلى الكفر كما جرى للكثير من الأمم الخالية<sup>(٢)</sup> .

أما عن زيارة القبور ، سواء كان قبر نبي أو صالح أو أى مسلم فهو أمر مشروع ومستحب للرجال والنساء<sup>(\*)</sup><sup>(٣)</sup> ، ولكن بضوابط معينة ، حيث حرم الإسلام أن تشد الرحال لزيارة قبر

(\*) يقول ابن تيمية بشأن قبر النبي ﷺ ، ولما مات النبي ﷺ دفن في حجرة السيدة عائشة - رضى الله عنها - ، وكانت هي وحجر نسائه في شرقي المسجد وقبليه ، ولم يكن شئ من ذلك داخلًا في المسجد ، واستمر الأمر على ذلك إلى أن انقرض عصر الصحابة بالمدينة ، ثم في خلافة الوليد بن عبد الملك الأموى بنحو سنة من بيعته وسع المسجد ، وادخلت فيه الحجرة للضرورة ، ويقول البلاطنسى في ذلك « لما احتاج الصحابة والتابعون إلى توسعة المسجد ، وأدخلوا مدفنه الشريف فيه ، بنوا على القبر حيطانا مرتفعة مستديرة حوله ، لئلا يظهر في المسجد ، فيصلى إليه العوام ، ويؤدى إلى المحذور ، كما بنوا جدارين من ركنى القبر الشماليين حرفوهما حتى التقيا ، حتى لا يتمكن أحد من استقبال القبر ، وفي ذلك تقول السيدة عائشة « ولولا ذلك لأبرز قبره غير أنه خشى أن يتخذ قبره مسجداً » ، وذلك كما رواه - البخارى ومسلم - ، انظر : ابن تيمية « فتاوى ابن تيمية » ح ٢٧ ص ٣٢٣ ، البلاطنسى « تحرير المقال » ص ٢٢٢ ، مسلم « صحيح مسلم » ح ١ ص ٣٧٦ .

(١) البلاطنسى « تحرير المقال » ص ٢٢٠ ، ٢٢٢ ، ٢٢٤ ، ابن تيمية « فتاوى ابن تيمية » ح ٢٧ ص ٣٣٢ ، ٣٤٤ ، ٣٨٠ .

(٢) ابن حجر « فتح البارى بشرح صحيح البخارى » ح ٣ ص ٨٦ .

(\*) ورد بشأن الإذن للنساء فى زيارة القبور ، ما رواه مسلم والترمذى وابن ماجه وغيرهم قول النبي ﷺ « كنت نهيتكم عن زيارة القبور ، فزوروها ، فإنها تذكر الآخرة » ، وما رواه الشيخان عن أنس أن النبي ﷺ مر بامرأة تبكى عند قبر فقال : « اتقى الله واصبرى » ، فأنكر عليها الجزع ولم ينكر عليها الزيارة ، كما روى مسلم عن السيدة عائشة - رضى الله عنها - قالت : كيف أقول لهم يارسول الله ؟ - تعنى إذا زرت القبور ) ، قال ﷺ : « قولى السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين ، وإنا إن شاء الله بكم للاحقون » ، أما عن الحديث الذى رواه أبو هريرة أن الرسول ﷺ قال : « لعن زوّارات القبور » ، فهذا الحديث هو للمكثرات من الزيارة لما تقتضيه الصيغة من المبالغة ، والذى قد يستتبعه تضييع حق الزوج والتبرج وما ينشأ من الصياح ونحو ذلك ، كذلك لقد جاءت أحاديث نبوية صحيحة تأذن بالزيارة ، وثبت فى بعضها أنها جاءت بعد النهى عن الزيارة كما جاء فى صيغة =

نبي أو صالح - عدا قبر النبي ﷺ - ، فالسفر إلى قبور الأنبياء والصالحين لم يكن موجودًا زمن الصحابة والتابعين<sup>(١)</sup> ، كذلك حرم الإسلام لمن يزور قبر نبي أو صالح أن يتشفع به ، وأن يسأله حاجته ، أو أن يقوم بالندى على قبر النبي أو الصالح<sup>(٢)</sup> ، إنما المشروع والسنة لمن زار قبر مسلم أن يسلم عليه ويدعو له<sup>(٣)</sup> .

ولقد شاع في مصر وبلاد الشام - في العصر المملوكي - بدعة شد الرحال لزيارة قبور الأنبياء والصالحين ، كقبر الخليل إبراهيم<sup>(٤)</sup> - عليه الصلاة والسلام - بالقدس ، وقبر الست<sup>(٥)</sup>

= الحديث « كنت نهيتكم عن زيارة القبور » ، فثبت أن الإباحة هي المتأخرة ، والنهي هو المتقدم ، فيسوخ المتأخر المتقدم ، انظر : ابن قيم الجوزية «إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان» ص ١٦٥ ، السخاوي «أبو الحسن نور الدين علي - عاش حتى عام ٨٨٩هـ -» « تحفة الأجباب وبغية الطلاب في الخطط والمزارات » ص ٥ ، معهد تاريخ العلوم العربية والإسلامية ، في إطار جامعة فرانكفورت ، جمهورية ألمانيا الاتحادية ، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م ، د. محمد قاسم المنسي «دراسات في السنة وعلم الحديث» ص ٨١ - ٨٣ ، دار النصر للتوزيع ، القاهرة ، ١٩٩٨م .

(٣) ابن تيمية «فتاوى ابن تيمية» ح ٢٧ ص ٣٣٠ ، ٣٨١ ، السخاوي «تحفة الأجباب» ص ٤ ، ٥ ، ولي الدين العراقي «فتاوى ولي الدين العراقي» ص ٩ ، ١٠ .

(١) ابن تيمية «الفتاوى» ح ٢٧ ، ص ٣٣٢ ، ٣٣٥ ، ٣٣٦ ، ٣٨٤ ، ٣٨٥ .

(٢) ولي الدين العراقي «فتاوى ولي الدين العراقي» ص ٩ ، ١٠ ، السيوطي «الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع» ص ٣٧ - ٣٨ ، دار الاستقامة ، القاهرة ، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م ، البلاطنسي «تحرير المقال» ص ٢١٤ - ٢١٦ ، ابن تيمية «فتاوى ابن تيمية» ح ٢٧ ص ٣٣٨ ، ٤٤٨ ، ٤٩٠ .

(٣) السخاوي «تحفة الأجباب» ص ٤ ، ٥ ، ابن تيمية «فتاوى ابن تيمية» ح ٢٧ ص ٤٤٨ .

(٤) يرى غالب العلماء والجمهور أن قبر سيدنا إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - الذي يوجد بقريه جبرون - والتي تسمى مدينة الخليل - هو قبره ، انظر : ابن تيمية «فتاوى ابن تيمية» ح ٢٧ ص ٤٤٤ ، الفزاري «باعث النفوس إلى زيارة القدس المحروس» ص ٧٧ ، مجير الدين الحنبلي «الأنس الجليل» ح ٢ ص ٧٦ .

(٥) يذكر العامة أن قبر «الست» بدمشق هو قبر به امرأة من أهل البيت ، قالوا إنها السيدة أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب - رضى الله عنهما - ، وهذا ليس بصحيح ، انظر : شمس الدين البلاطنسي «ت ٨٦٣هـ» «الباعث على إنكار ما تجدد من الحوادث» ص ٤٨ ، ٤٩ ، مخطوط بدار الكتب المصرية برقم (٢١٩٧ تصوف) ، ومكروفيلم (٣٤٩٣٣) ، ابن طولون «شمس الدين محمد ت ٩٥٣هـ» «ضرب الحوطة على جميع الغوطة» ص ٦ ، مخطوطة بدار الكتب برقم (٢٠٨١) تاريخ تيمور .

بدمشق ، ومشهد سيدنا الحسين<sup>(١)</sup> بن علي بن طالب بمصر وغيرها<sup>(٢)</sup> ، كما شاع في ذلك العصر زيارة قبور الأنبياء والصالحين والتشفع بهم ، وطلب الحوائج منهم ، والنذر على قبورهم ، كندر الشموع العظيمة على قبر الخليل - عليه الصلاة والسلام - ، ونذر الأموال وغيرها على قبور الأولياء والصالحين ، كمشهد السيدة نفيسة بمصر<sup>(٣)</sup> ، كما كان يتولد من زيارة القبور اختلاط الرجال بالنساء ، كما كان يحدث عن قبر إبراهيم بن أدهم<sup>(٤)</sup> - بدمشق ، وقبر الست بدمشق<sup>(٥)</sup> .

ولقد حارب علماء مصر والشام تلك البدع المتعلقة بالقبور ، فأفتى العالمان المصريان ولي الدين العراقي<sup>(٦)</sup> « ت ٨٢٦ هـ » ، وجلال الدين السيوطي<sup>(٧)</sup> « ت ٩١١ هـ » بتحريم التشفع

(١) جزم العالم ابن تيمية ، وتقى الدين البلاطنسى ، وغيرهم أن مشهد سيدنا الحسين بن علي بن أبي طالب - رضى الله عنهما بمصر - كذب ، انظر : ابن تيمية « فتاوى ابن تيمية » ح ٢٧ ص ٤٤٦ ، ٤٥١ ، تقى الدين البلاطنسى « تحرير المقال » ص ٢٣٤ .

(٢) البلاطنسى « الباعث على إنكار ما تجدد من الحوادث » ص ٣ ، ٥ ، ٧ ، ١٧ ، ابن تيمية « فتاوى ابن تيمية » ح ٢٧ ص ٣٣٥ ، ٣٣٦ ، ٣٣٨ ، ٣٨٠ ، ٣٨٤ .

(٣) ولي الدين العراقي « فتاوى ولي الدين العراقي » ص ٩ ، ١٠ ، مخطوطة بدار الكتب المصرية ، برقم (٤٦٨ فقه تيمور) ، ومكروفيلم (١٢٤٧٥) ، السيوطي « الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع » ص ٣٧ - ٣٨ ، البلاطنسى « تحرير المقال » ص ٢١٤ ، ٢١٥ ، ٢٣٠ ، ٢٣١ ، ابن تيمية « فتاوى ابن تيمية » ح ٢٧ ص ٣٣٨ ، ٤٩٠ ، ابن إياس « بدائع الزهور » ح ٥ ص ١٩٢ .

(٤) يذكر تقى الدين البلاطنسى أن ذلك القبر المنسوب إلى إبراهيم بن أدهم غير صحيح ، ويذكر ابن تيمية أن غالب المشاهد المشهورة بمصر والشام غير صحيحة ، وأن الذى اتفق العلماء عليه قبر النبي ﷺ ، وقبر سيدنا الخليل إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - ، يرى غالب العلماء والجمهور بصحته ، أما قبور الأنبياء مثل قبر سيدنا نوح ، ويوسف وإسحاق - عليهم السلام - ، وغيرها من قبور الصالحين كمشهد سيدنا الحسين بن علي بمصر وغيره فهي كذب ، انظر : تقى الدين البلاطنسى « تحرير المقال » ص ٢٣٣ ، ابن تيمية « فتاوى ابن تيمية » ح ٢٧ ص ٤٤٤ - ٤٤٦ .

(٥) شمس الدين البلاطنسى « الباعث على إنكار ما تجدد من الحوادث » ص ١٧ ، تقى الدين البلاطنسى « تحرير المقال » ص ٢٣٣ .

(٦) ولي الدين العراقي : أحمد بن عبد الرحيم ، تفقه على شيوخ عصره ، درس وبرع في علم الحديث ، توفي ٨٢٦ هـ ، انظر : ابن فهد « لحظ الألفاظ » ص ١٦٤ .

(٧) جلال الدين السيوطي : انظر : ص ٢٤ .

بأصحاب القبور - سواء كانوا أنبياء أو صالحين - ، وسؤالهم حوائجهم ، أو النذر على تلك القبور كما كان يحدث بقبر سيدنا الخليل - عليه الصلاة والسلام - بالقدس ، وقبر السيدة نفيسة بمصر ، وقال السيوطي : « أن ذلك بدعة وشرك صريح »<sup>(١)</sup> .

كذلك حرم العالم الدمشقي تقي الدين البلاطنسي « ت ٩٣٦هـ » النذر أو الوقف على قبور الأنبياء أو الصالحين ، وقال : « إن ذلك النذر أو الوقف باطل ، لأن العامة عندما تفعل ذلك ، فإنها تعتقد أن هذه الأماكن لها خصوصيات لأنفسها ، ويرون أنها مما يدفع بها البلاء ويستجلب به النعماء ، ويستشفى بالنذر لها من الأدواء أو الأوزار »<sup>(٢)</sup> .

كما حارب شمس الدين البلاطنسي<sup>(٣)</sup> « ت ٨٦٣هـ » ، ما كان يقوم به أهل الشام من شد الرحال إلى قبر الست بدمشق ، الذي كان يزعم العامة أن به السيدة أم كلثوم بنت سيدنا عليّ بن أبي طالب - رضی الله عنهما - ، فبيّن كذب هذا الزعم ، واستنكر تلك الزيارة التي كانت تتم في موسم الحج - شهري ذى القعدة وذى الحجة - ، حيث كان يتوافد أهل الشام إلى القبر متشبهين بالحجاج في زيارتهم لقبر النبي ﷺ ، وكان الفضل سواء ، فضلاً عن سفر النساء من أرجاء الشام إلى ذلك القبر دون محرم ، واختلاط النساء بالرجال<sup>(٤)</sup> .

كذلك استنكر تقي الدين البلاطنسي<sup>(٥)</sup> « ت ٩٣٦هـ » ، الاختلاط المحرم بين الرجال والنساء الذي كان يتم عند قبر إبراهيم بن أدهم - المزعوم - بدمشق في منتصف شعبان<sup>(٦)</sup> .

---

(١) ولي الدين العراقي « فتاوى ولي الدين العراقي » ص ٩ ، ١٠ ، السيوطي « الأمر بالاتباع والنهي عن الابتداع » ص ٣٧ - ٣٨ .

(٢) تقي الدين البلاطنسي « تحرير المقال » ص ٢١٤ - ٢١٧ ، ٢٣٠ - ٢٣١ .

(٣) شمس الدين البلاطنسي : انظر : ص ٢٦١ .

(٤) شمس الدين البلاطنسي « الباعث على إنكار ما تجدد من الحوادث » ص ٣ ، ٥ ، ٦ ، ٧ ، ١٧ ، ١٨ ، ٤٨ ، ٤٩ .

(٥) تقي الدين البلاطنسي : انظر : ص ٢٦٩ .

(٦) تقي الدين البلاطنسي « تحرير المقال » ص ٢٣٣ .

## \* بدعة خروج النساء إلى المساجد متبرجات :

إن خروج النساء إلى المساجد أمرٌ أقره الإسلام ، ففي صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمر - رضی الله عنهما - أن النبي ﷺ قال : « لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنتكم إليها »<sup>(١)</sup> ، وفي رواية أخرى عن عبد الله بن عمر - رضی الله عنهما - أن النبي ﷺ قال : « لا تمنعوا إماء الله مساجد الله »<sup>(٢)</sup> .

وفي ذلك الأمر ورد - أيضًا - قول السيدة عائشة ، الذي روته عنها عمرة بنت عبد الرحمن ، حيث قالت : سمعت عائشة زوج النبي ﷺ تقول : « لو أن رسول الله ﷺ رأى ما أحدث النساء لمنعهن المسجد كما منعت نساء بنى إسرائيل »<sup>(٣)</sup> .

وعلى أساس هذا القول الذي روى عن السيدة عائشة - رضی الله عنها - ، رأى علماء العصر المملوكي ، أنه إذا كان النبي ﷺ أذن للنساء إذنًا عامًا في الخروج إلى المساجد ، كما ورد في الأحاديث النبوية الصحيحة - سالفه الذكر - ، إلا أن هذا الاستحباب انقلب إلى التحريم في زماننا ، حيث أصبح النساء - في الغالب - يخرجن إلى المساجد ، وهن متبرجات بالزينة ويضعن الطيب ، بل ويختلطن<sup>(\*)</sup> بالرجال في المساجد أثناء « المواعيد » -

---

(\*) جاء في صحيح مسلم ، أن بلال بن عبد الله بن عمر ، لما سمع حديث النبي ﷺ ، قال : والله لنمنعهن ، فأقبل عليه عبد الله بن عمر ، وسبه سبًا شديدًا ، وقال أخبرك عن رسول الله ﷺ وتقول : والله لنمنعهن ، انظر : النووي « يحيى بن شرف ت ٦٧٦ هـ » « صحيح مسلم بشرح النووي » ح ٤ ص ٢١٢ ، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر ، ط ٣ ( ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م ) .

(١) النووي « صحيح مسلم بشرح النووي » ح ٤ ص ٢١٢ .

(٢) النووي « صحيح مسلم بشرح النووي » ح ٤ ص ٢١٣ .

(٣) النووي « صحيح مسلم بشرح النووي » ح ٤ ص ٢١٦ .

(\*) روى أبو داود ، من حديث أبي أسيد الأنصاري ، أنه سمع رسول الله ﷺ وهو خارج من المسجد ، فاختلف الرجال مع النساء في الطريق ، فقال النبي ﷺ للنساء : « استأخرن ، فإنه ليس لكن أن تحققن الطريق ، عليكن بحافات الطريق » ، قال فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى أن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به ! ، انظر : شمس الدين البلاطنسي « الباعث على إنكار ما تجدد من الحوادث » ص ٢٤ ، أبو داود « سنن أبي داود » ح ٤ ص ٢٢٣٩ .



المجالس الدينية - التي كانت تعقد بتلك المساجد .

ومن أشهر علماء مصر والشام - فى القرن التاسع - الذين أفتوا بتحريم خروج النساء إلى المساجد بسبب فساد الزمن والمحارم التي تحدث بسبب ذلك ، من مصر ، العالم علاء الدين البخارى<sup>(١)</sup> «ت ٨٤١هـ» ، والعالم شهاب الدين الأقفهسى<sup>(٢)</sup> «ت ٨٤٧هـ» ، ومن دمشق ، العالم تقى الدين الحصنى<sup>(٣)</sup> «ت ٨٢٩هـ» ، والعالم ابن علوان<sup>(٤)</sup> «ت ٩١٧هـ» ، والعالم شمس الدين البلاطنسى<sup>(٥)</sup> «ت ٨٦٣هـ» ، والعالم تقى الدين البلاطنسى<sup>(٦)</sup> «ت ٩٣٦هـ»<sup>(٧)</sup> .

ومن تلك البدع التي حاربها علماء العصر المملوكى صلاة الرغائب<sup>(٨)</sup> ، فلقد أفتى العالم

- 
- (١) علاء الدين البخارى : على بن محمد ، من كبار علماء الهند ، رحل إلى مصر فى العصر المملوكى ، توفى عام ٨٤١هـ ، انظر : ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٩ ص ٢٣ .
- (٢) شهاب الدين الأقفهسى : أحمد بن محمد ، تفقه على شيوخ عصره ، توفى عام ٨٤٧هـ ، انظر : السخاوى «الضوء اللامع» ح ٢ ص ١٨٠ .
- (٣) تقى الدين الحصنى : أبو بكر بن محمد ، تفقه على شيوخ عصره ، برع فى علم الفقه ، توفى عام ٨٢٩هـ ، انظر : ابن شهبة «طبقات الشافعية» ح ٢ ص ٣٠٨ .
- (٤) ابن علوان : على بن عطية ، تفقه على شيوخ عصره ، من كبار علماء دمشق ، له مصنفات عدة ، توفى ٩٣٦هـ ، انظر : ابن الحنبلى «در الحبيب» ح ١ ص ٦٧٤ .
- (٥) شمس الدين البلاطنسى : انظر : ص ٢٦١ .
- (٦) تقى الدين البلاطنسى : انظر : ص ٢٦٩ .

(٧) شهاب الدين الأقفهسى «تسهيل المقاصد لزوار المساجد» ص ٢٤٢ ، مخطوطة بدار الكتب المصرية برقم (١٤٤٠ فقه شافعى) ، شمس الدين البلاطنسى «الباعث على إنكار ما تجدد من الحوادث» ص ١٩ ، ٢٠ ، ٢٤ ، ٣٢ ، ابن علوان «أسنى المقاصد فى بدع المساجد» ص ٣٢ ، ٣٣ ، مخطوطة بدار الكتب المصرية برقم (٩٠ مجاميع تيمور) ومكروفيلم (١٧٨٢٨) ، تقى الدين البلاطنسى «تحرير المقال» ص ٢٢٦ ، ٢٢٧ .

(٨) صلاة الرغائب : الأصل فى تلك الصلاة حديث موضوع يقول : « لا تغفلوا من أول ليلة فى رجب ، فإنها ليلة تسميها الملائكة الرغائب » ، ثم قال : « وما من أحد يصوم يوم الخميس - أول خميس من رجب ، ثم يُصلى ما بين العشاء والعتمة - يعنى ليلة الجمعة اثنى عشر ركعة » ، وهذا حديث موضوع ، ورجاله مجهولون ، واشتهرت تلك الصلاة بين العامة فى العصر المملوكى ، ولقد كان حدوث تلك الصلاة =

العز بن عبد السلام<sup>(١)</sup> «ت ٦٦٠هـ»، وابن تيمية<sup>(٢)</sup> «ت ٧٢٨هـ» بأنها بدعة<sup>(٣)</sup>.

أما علماء مصر والشام - في القرن التاسع - الذين أفتوا بأن تلك الصلاة بدعة، العالم المصرى زكريا الأنصارى<sup>(٤)</sup> «ت ٩٢٦هـ»<sup>(٥)</sup>، ومن دمشق، العالم تقي الدين البلاطى<sup>(٦)</sup> «ت ٩٣٦هـ»<sup>(٧)</sup>، والعالم قطب الدين الخيضرى<sup>(٨)</sup> «ت ٨٩٤هـ»<sup>(٩)</sup>، والعالم محمد بن إبراهيم<sup>(١٠)</sup> «ت ٨٩١هـ»<sup>(١١)</sup>.

= بعد المائة الرابعة من الهجرة، وكانت تُصلى في أول جمعة من شهر رجب اثنتا عشرة ركعة، وهناك من كان يصلها ليلة النصف من شعبان، انظر: محمد بن إبراهيم «النور المبين في الوعظ المتين» ص ٣٥٦، تقي الدين البلاطى «تحرير المقال» ص ٢٢٥، ابن الحاج «المدخل» ح ٤ ص ٢٤٨، ٢٥٤.

(١) العز بن عبد السلام: عبد العزيز بن عبد السلام، تفقه على شيوخ عصره، تولى قضاء مصر، وخطابة الجامع بدمشق، وكان سلطان العلماء في عصره، توفي ٦٦٠هـ، السبكي «طبقات الشافعية» ح ٨ ص ٢٠٩.

(٢) ابن تيمية: أحمد بن عبد الحليم، شيخ الإسلام بدمشق في عصره، درس وأفتى، اشتهر بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، توفي ٧٢٨هـ، انظر: ابن العماد «شذرات الذهب» ح ٦ ص ٨٠.

(٣) تقي الدين البلاطى «تحرير المقال» ص ٢٢٥، السبكي «طبقات الشافعية» ح ٨ ص ٢٥٢، محمد الخضر حسين «السنة والبدعة» ص ٢٤، مقال بدورية دراسات عربية وإسلامية، عدد (٢٠)، عام ١٩٩٩ م.

(٤) زكريا الأنصارى: انظر: ص ٢٦٩.

(٥) تقي الدين البلاطى «تحرير المقال» ص ٢٢٥.

(٦) تقي الدين البلاطى: انظر ص ٢٦٩.

(٧) تقي الدين البلاطى «تحرير المقال» ص ٢٢٥.

(٨) قطب الدين الخيضرى: محمد بن محمد بن عبد الله، تفقه على شيوخ عصره، تولى قضاء الشافعية بدمشق، توفي عام ٨٩٤هـ، انظر: ابن طولون «قضاة دمشق» ص ١٧٨.

(٩) ألف قطب الدين الخيضرى في صلاة الرغائب رسالة من ورقتين، عام ٨٨٩هـ، وسماها «تحفة الجبابر بالنهي عن صلاة الرغائب»، انظر حاجي خليفة «كشف الظنون» ح ١ ص ٣٦٥.

(١٠) محمد بن إبراهيم: هو محمد بن إبراهيم، يعرف بابن قاضى عجلون، تفقه على شيوخ عصره، درس، وناب في خطابة الجامع الأموى بدمشق، وناب في قضاء دمشق، توفي عام ٨٩١هـ، انظر: السخاوى «الضوء اللامع» ح ٢ ص ٢٥٤.

(١١) محمد بن إبراهيم «النور المبين في الوعظ المتين» ص ٣٥٠ - ٣٦١.

ومن البدع التي عانى منها المجتمع المصرى والشامى فى العصر المملوكى البدع المتعلقة بالنكاح ، كالإسراف فى حفلات النكاح ، واختلاط النساء بالرجال فى تلك الحفلات ، وما يحدث من رقص وغناء فى تلك الحفلات ، وإقبال الشباب على المرأة ذات المال والزهد فى المرأة ذات الدين<sup>(١)</sup> .

ولقد ندد العالم الدمشقى ابن علوان « ت ٩٣٦هـ » بهذه الأمور المنكرة حيث يذكر فى كتابه « نسمات الأسحار فى كرامات الأولياء الأخيار »<sup>(\*)</sup> ، أن الرجال أصبحن يتهافتن على المرأة الحسنة ، ذات المال ، وزهدن فىمن ذات دين مخالفين بذلك سنة الرسول ﷺ « اظفر بذات الدين تربت يداك » ، كما أسرفن فى حفلات النكاح ، واختلطن الرجال مع النساء ، وأحضرت فى تلك الحفلات أرباب الغناء<sup>(٢)</sup> .

ومن تلك البدع المنكرة التى ذكرها ابن علوان فى كتابه « أسنى المقاصد فى بدع المساجد » ، أن عقد النكاح كان يتم فى المسجد ، وأثناء ذلك يختلطن النساء المتبرجات بالرجال ، وتقدم أطعمة العرس بالمسجد<sup>(٣)</sup> .

ومن البدع التى كافحها علماء العصر المملوكى مشاركة المسلمين أهل الذمة فى الاحتفال بأعيادهم ، كعيد النيروز<sup>(٤)</sup> ، .....

---

(١) ابن بيدكين « إدريس بن بيدكين - عاش فى القرن السابع الهجرى وبداية القرن الثامن الهجرى - » « اللمع فى الحوادث والبدع » ص ٧٣ ، مخطوطة بدار الكتب المصرية ، برقم (٤٨٧٣٠) ، د. ليلى الصباغ « الفتح العثمانى لسوريا » ص ٣١٤ - ٣١٩ ، د. فايزة الوكيل « الشوار » « جهاز العروس » فى مصر فى عصر سلاطين المماليك » ص ٤٢٩ ، دار نهضة الشرق ، ٢٠٠١م .

(\*) هذا الكتاب مخطوط بدار الكتب الظاهرية بدمشق برقم (١٤١٥ عام) ، ولقد نشرت أجزاء منه الدكتورة ليلى الصباغ بملاحق رسالتها « الفتح العثمانى لسوريا » .

(٢) د. ليلى الصباغ « الفتح العثمانى لسوريا » ص ٣١٤ - ٣١٩ « نقلاً عن « نسمات الأسحار » لابن علوان » .

(٣) ابن علوان « أسنى المقاصد فى بدع المساجد » ص ٢ ، ٢٥ .

(٤) النيروز : هو من أعياد القبط النصارى بمصر ، وهو أول السنة القبطية بمصر ، وهو أول يوم من ثوت ، وكان من مواسم لهو المصريين قديماً وحديثاً - كما يذكر المقرئى - ، وهناك رأى بأن الفيروز ، لفظ فارسى =

وعيد النهر<sup>(١)</sup> «مارجرس»، فلقد نهى العلماء من خلال مجالسهم الدينية التي كانوا يعتقدونها بالمساجد أمثال محمد بن إبراهيم الدمشقي<sup>(٢)</sup>، الذي استنكر على المسلمين مشاركتهم لأهل الذمة في الاحتفال بأعيادهم، كعيد النيروز، حيث كان المسلمون يشاركونهم في أكل أصناف معينة من الطعام كالهريسة، والبلح، والبطيخ، والخروج إلى المنتزهات، وبين لهم أن ذلك الأمر بدعة محرمة<sup>(٣)</sup>، كما أفتى السيوطي<sup>(٤)</sup> «ت ٩١١ هـ» بأن ذلك الأمر بدعة<sup>(٥)</sup>.

وهكذا حارب علماء مصر والشام البدع التي عانى منها المجتمع المصري والشامي،

---

= أصله بالفارسية نيغ روز، وتفسيره يوم جديد، وهو أحد أعياد الفرس القديمة، اعتاد المجوس على تقديم الهدايا والقرابات لملوكلهم فيه، وقد درج الدهاقين على تقديم الهدايا فيه للعمال والخلفاء في العصر الأموي والعباسي، ولقد شارك المسلمون في الاحتفال به، انظر: المقرئزي «الخطط» ح ١ ص ٧٢٤، د. عبد الحكيم عبد الحق محمد «دور العلماء في الحياة السياسية والاقتصادية في العصر العباسي الأول» ص ٣٦٧، دكتوراة، آداب المنصورة، ٢٠٠٤ م.

(١) عيد النهر «مارجرس»: هو عيد يحتفل به نصارى بيروت في ثالث وعشرين نيسان «إبريل» من كل عام حيث يخرجون في ذلك اليوم إلى نهر بيروت، ويشاركهم المسلمون في هذا الاحتفال، ويرتبط هذا العيد بقصة رواها صالح بن يحيى - صاحب كتاب «تاريخ بيروت» -، أن النصارى زعموا أنه في القدم خرج في بيروت تنين عظيم، فقرر أهل بيروت له في كل عام بنتا يخرجونها اكتفاء لشهره، فوعدت القرعة في سنة من السنين على بنت صاحب بيروت، فأخرج بنته، فتوسلت بالدعاء، فتصور لها مارجرس القديس، فقتل التنين، فأمر صاحب بيروت ببناء كنيسة بالقرب من النهر، والنصارى تصور هذه الكائنة في سائر كنائس بلادهم، انظر: وفاء محمد «ساحل الشام في العصر المملوكي» ص ٢٦٩.

(٢) محمد بن إبراهيم: هو محمد بن إبراهيم، يعرف بابن قاضى عجلون، تفقه على شيوخ عصره، درس، وناب في خطابة الجامع الأموى بدمشق، وناب في قضاء دمشق، وصفه السخاوى بالعلامة، توفي عام ٨٩١ هـ، انظر السخاوى «الضوء اللامع» ح ٢ ص ٢٥٤، السخاوى «وجيز الكلام» ح ٣ ص ٩٨٦.

(٣) محمد بن إبراهيم «النور المبين في الوعظ المتين» ص ٣٦٢، ٣٦٨، ٣٦٩، مخطوطة بدار الكتب المصرية، برقم (٥٦٨٠٥)، ابن بيدكين «اللمع» ص ٢٩٣، ابن الحاج «المدخل» ح ٢ ص ٤٦، ٤٨، ٤٩.

(٤) السيوطى: انظر: ص ١٦٤.

(٥) السيوطى «الأمر بالاتباع والنهى عن الابتداع» ص ٥٠ - ٥٦.

فتصدوا للاعتقاد فى التنجيم والسحر والجان ، حيث جاهدوا بلسانهم وأقلامهم هؤلاء الدجالين الذين ادّعوا قدرتهم على تسخير الجان ، واستخدامه فى شتى الأغراض ، وبينوا أن الجن ليس له سلطان على المسلم ، وأن السبيل الوحيد للحماية من أذى الجن ووساوسه هو قراءة القرآن ، والصلاة والدعاء وليس بما يقوله الكهان ، وما يقدموه من تائم .

كذلك قام العلماء من خلال ولايتهم للحسبة بتعزير هؤلاء الدجالين وإغلاق الأماكن التى كانوا يمارسون فيها أعمالهم غير المشروعة .

كذلك تصدى العلماء للبدع المرتبطة بالقبور ، والتى كان منها شد الرحال لزيارة قبور الأنبياء والصالحين ، والتشفع بهم ، وطلب الحوائج منهم ، والنذر على قبورهم ، فأفتوا بتحريم تلك الأمور ، مظهرين رأى الشرع فى تلك الأمور ، كما نهوا عن ذلك فى مؤلفاتهم التى صنّفوها وتحدثوا فيها عن البدع بشكل عام ، ومنها تلك البدعة المذمومة .

كما تصدى علماء مصر والشام لبدعة خروج النساء إلى المساجد متبرجات ، واختلاطن بالرجال فى المساجد أثناء المواعيد « المجالس الدينية » ، التى كانت تعقد بتلك المساجد ، حيث أفتى العلماء بتحريم خروج النساء إلى المساجد ؛ بسبب تلك المفاسد سداً للذرائع .

كذلك تصدى العلماء لبدعة صلاة الرغائب التى كانت قائمة بمصر والشام فى القرن التاسع ، وأفتوا بتحريمها ، وبينوا رأى الشرع فيها فى مصنفاتهم العلمية .

كما تصدى العلماء للبدع المتعلقة بالنكاح ، كالإسراف فى حفلات النكاح ، واختلاط النساء بالرجال فى تلك الحفلات ، وما يحدث من رقص وغناء فى تلك الحفلات وغير ذلك ، حيث جاهدوا بأقلامهم تلك الأمور المستقبحة وبينوا رأى الشرع الحنيف فى ذلك الأمر .

كذلك تصدى العلماء لمشاركة المسلمين أهل الذمة فى الاحتفال بأعيادهم كعيد النيروز وغيره ، فنهوا فى مجالسهم الدينية عن ذلك الأمر ، كما أصدرت الفتاوى التى تحرم ذلك الأمر وتوضح أنه بدعة مذمومة .

### ٣ - العلماء والمجالس الدينية ووعظ السلطة المملوكية

لقد كان الوعظ<sup>(\*)</sup> والنصح في القرآن مرتبطًا برسالات الأنبياء، ولأن العلماء هم ورثة الأنبياء، فإنه من الواجب عليهم إكمال مسيرة الأنبياء في هذا الشأن، ولقد أدى علماء مصر والشام - في القرن التاسع - هذا الواجب خير أداء، حيث تذخر المصادر التاريخية وكتب التراجم والطبقات بهؤلاء العلماء الذين كانوا يعقدون المجالس الدينية - المواعيد بمصطلح العصر المملوكي - في المساجد لنصح ووعظ المصريين والشاميين وتعليمهم أمور دينهم، ولكن تلك المصادر التاريخية ضنت بذكر ماهية الموضوعات والقضايا التي كانا يتناولها العلماء في تلك المجالس، غير أن لدينا بعض الإشارات التي يمكن أن نستنبط منها ما أغفلت المصادر التاريخية ذكره، فلقد جمع العالم محمد بن إبراهيم الدمشقي<sup>(١)</sup> «ت ٨٩١هـ» دروسه الوعظية التي كان يُلقِيها بمساجد دمشق في كتاب سماه «النور المبين في الوعظ المتين»<sup>(٢)</sup>.

ويظهر من خلال ذلك الكتاب، ماهية الموضوعات والقضايا التي كانت تطرح في المجالس الدينية في ذلك العصر، والتي كان منها - على سبيل المثال - محاربة البدع التي كانت سائدة لدى العامة، والتي منها بدعة صلاة الرغائب<sup>(٣)</sup>، وبدعة مشاركة المسلمين

---

(\*) **الوعظ** : لغة : هو النصح والتذكير بالعواقب، واصطلاحًا : هو تذكير الإنسان بما يلين قلبه من ثواب وعقاب، انظر: د. عبد الله عفيفي «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» ص ٥٦، مكتبة الآداب، القاهرة، ١٩٩٦م.

(١) محمد بن إبراهيم : هو محمد بن إبراهيم، يعرف بابن قاضي عجلون، تفقه على شيوخ عصره، درس، وناب في خطابة الجامع الأموي بدمشق، وناب في قضاء دمشق، وصفه السخاوي بالعلامة، توفي عام ٨٩١هـ، انظر: السخاوي «الضوء اللامع» ح ٢ ص ٢٥٤، السخاوي «وجيز الكلام» ح ٣ ص ٩٨٦.

(٢) هذا الكتاب مخطوط بدار الكتب المصرية برقم (٥٦٨٠٥).

(٣) ذكر الباحث - في موضع سابق من الفصل - تصدى العالم محمد بن إبراهيم لتلك البدعة «صلاة الرغائب»، انظر: ص ٢٨٧.

للنصارى فى الاحتفال بأعيادهم كعيد النيروز، وعيد النهر<sup>(١)</sup>، ومن تلك الموضوعات - أيضًا - محاربة طوائف الصوفية المبتدعة « الدراويش والمجاذيب »، وانحرافاتهم والتي كان منها السماع والرقص وضرب الدف بالزوايا والمساجد<sup>(٢)</sup>، كذلك بعض الموضوعات المتعلقة بالأسرة المسلمة وتربية الأبناء على المنهج الإسلامى، والذي منه الاهتمام بتربية الابنة وحسن رعايتها مثل الابن دون تمييز<sup>(٣)</sup>، فضلاً على بعض الموضوعات الوعظية كالتذكير بالموت<sup>(٤)</sup>، وحكايات بعض الصالحين وعباداتهم وزهدهم<sup>(٥)</sup>.

ويمكن القول أن تلك الموضوعات والقضايا التي تناولها محمد بن إبراهيم الدمشقى فى مجالسه الدينية قريبة الشبه لحد كبير بالموضوعات والقضايا التي تناولها أقرانه فى مجالسهم الدينية.

كذلك لدينا إشارات فى بعض كتب التراجم والطبقات، أن تلك المجالس الدينية التي كان يعقدها العلماء بالمساجد كانت تتناول دروسًا فى تفسير القرآن الكريم، ومن هؤلاء العلماء الذين كانت مجالسهم الدينية دروسًا فى تفسير القرآن الكريم، - من مصر -، العالم سراج الدين البلقينى<sup>(٦)</sup> « ت ٨٠٥ هـ »<sup>(٧)</sup>، والعالم سعد الدين الديرى<sup>(٨)</sup> « ت ٨٦٧ هـ »<sup>(٩)</sup>،

---

(١) ذكر الباحث - فى موضع سابق من الفصل - تصدى العالم محمد بن إبراهيم لتلك البدعة « مشاركة المسلمين للنصارى فى احتفالاتهم -، انظر: ص ٢٨٩.

(٢) ذكر الباحث - فى موضع سابق من الفصل - تصدى العالم محمد بن إبراهيم لانحرافات الدراويش والمجاذيب.

(٣) محمد بن إبراهيم الدمشقى « النور المبين فى الوعظ المتين » ص ٣٧٩.

(٤) محمد بن إبراهيم الدمشقى « النور المبين فى الوعظ المتين » ص ١٧ - ٢٤.

(٥) محمد بن إبراهيم الدمشقى « النور المبين فى الوعظ المتين » ص ٢٥ - ٣٣.

(٦) سراج الدين البلقينى: عمر بن رسلان، تفقه على شيوخ عصره، درس، وأفتى، توفى ٨٠٥ هـ، انظر: السخاوى « الضوء اللامع » ح ٦ ص ٨٥.

(٧) جلال الدين البلقينى « ترجمة سراج الدين البلقينى » ص ٢٠ - ٢٩، ابن شهبه « الإعلام بتاريخ الإسلام » ص ٣٢٢.

(٨) سعد الدين الديرى: انظر: ص ٢٦٠.

(٩) ابن طولون « الغرف العلية فى تراجم الحنفية » ص ٣٣١.

- وجلال الدين البلقيني<sup>(١)</sup> «ت ٨٢٤هـ»<sup>(٢)</sup> ، وأبو النجا ابن خلف<sup>(٣)</sup> «ولد ٨٤٩هـ»<sup>(٤)</sup> .  
 - ومن دمشق ، العالم برهان الدين البقاعي<sup>(٥)</sup> «ت ٨٨٥هـ»<sup>(٦)</sup> .  
 - ومن القدس - العالم شهاب الدين<sup>(٧)</sup> أبو العباس «ت ٨٧٠هـ»<sup>(٨)</sup> .

والآن يعرض الباحث لهؤلاء العلماء الذين ذكرت المصادر التاريخية أنهم كانوا يعتقدون المجالس الدينية - المواعيد بمصطلح العصر المملوكي - في المساجد لنصح ووعظ المصريين والشاميين وتعليمهم أمور دينهم .

**فمن مصر -** على سبيل المثال - جلال الدين البلقيني «ت ٨٢٤هـ»<sup>(٩)</sup> ، وجمال الدين الأذرعي<sup>(١٠)</sup> «ت ٨٤٦هـ»<sup>(١١)</sup> ، وشمس الدين محمد<sup>(١٢)</sup> «ت ٨٤٧هـ»<sup>(١٣)</sup> ، وصالح

- (١) جلال الدين البلقيني : عبد الرحمن بن عمر ، تفقه على شيوخ عصره ، درس ، وأفتى ، تولى قضاء الشافعية بمصر ، توفي ٨٢٤هـ ، السخاوي «الضوء اللامع» ح ٤ ص ١٠٦ .  
 (٢) ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٣ ص ٢٦٠ ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، القاهرة ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م .  
 (٣) أبو النجا ابن خلف : هو من فقهاء مدينة فوة - إحدى مدن مصر ، قطنها مدة طويلة ، ثم ذهب إلى القاهرة ، وعقد مجلساً للتفسير بجامعة الأزهر ، واستُحسنت مجالسه ، وسمعتها جمع من الأعيان ، ولد عام ٨٤٩هـ ، انظر : السخاوي «الضوء اللامع» ح ١١ ص ١٤٤ .  
 (٤) السخاوي «الضوء اللامع» ح ١١ ص ١٤٤ .  
 (٥) برهان الدين البقاعي : انظر : ص ٢٦٣ .  
 (٦) البقاعي «إظهار العصر» ص ٥٨ .  
 (٧) شهاب الدين أبو العباس : أحمد بن عبد الله ، تفقه على شيوخ عصره ، اجتمع عليه أهالي القدس لسماع وعظه وتذكيره ، توفي ٨٧٠هـ ، انظر : ابن شاهين «المعجم المفنن» ص ٩١ .  
 (٨) ابن شاهين «المعجم المفنن» ص ٩١ .  
 (٩) ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٧ ص ٤٤٠ .  
 (١٠) جمال الدين الأذرعي : عبد الله بن الحسن ، تفقه على شيوخ عصره ، درس ، توفي عام ٨٤٦هـ ، انظر : ابن الصيرفي «نزهة النفوس» ح ٤ ص ٢٦١ .  
 (١١) ابن الصيرفي «نزهة النفوس» ح ٤ ص ٢٦١ .  
 (١٢) شمس الدين محمد : محمد بن حسن ، العالم الفقيه الرباني ، كان دينا فقيهاً ، عالماً ، توفي ٨٤٧هـ ، انظر : ابن تغري «النجوم الزاهرة» ح ١٥ ص ٢٣٣ .  
 (١٣) ابن تغري «النجوم الزاهرة» ح ١٥ ص ٢٣٣ .



البلقيني<sup>(١)</sup> «ت ٨٦٨هـ»<sup>(٢)</sup>، وسعد الدين الديري<sup>(٣)</sup> «ت ٨٦٧هـ»<sup>(٤)</sup>، وشهاب الدين أبو العباس<sup>(٥)</sup> «ت ٨٧٠هـ»<sup>(٦)</sup>، وبرهان الدين الديري<sup>(٧)</sup> «ت ٨٧٦هـ»<sup>(٨)</sup>، وزكريا الأنصاري<sup>(٩)</sup> «ت ٩٢٦هـ»<sup>(١٠)</sup>.

ومن علماء دمشق الذين تراحم الدمشقيون على مجالسهم الدينية إبراهيم بن مفلح<sup>(١١)</sup> «ت ٨٠٣هـ»<sup>(١٢)</sup>، وابن الجزري<sup>(١٣)</sup> «ت ٨١٣هـ»<sup>(١٤)</sup>، وأبو بكر بن مفلح<sup>(١٥)</sup>

- 
- (١) صالح البلقيني: صالح بن عمر، تفقه على شيوخ عصره، تولى قضاء الشافعية بمصر، درس، توفي ٨٦٨هـ، انظر: السخاوي «الضوء اللامع» ح ٣ ص ٣١٢.
- (٢) السخاوي «الضوء اللامع» ح ٣ ص ٣١٢، السخاوي «الذيل على رفع الأصر» ص ١٦١.
- (٣) سعد الدين الديري، انظر: ص ٢٦٠.
- (٤) ابن طولون «الغرف العلية في تراجم الحنفية» ص ٣٣١، الغزى «الطبقات السنية في تراجم الحنفية» ص ٢٢، السخاوي «الضوء اللامع» ح ٣ ص ٢٥٠.
- (٥) شهاب الدين أبو العباس: أحمد بن عبد الله، تفقه على شيوخ عصره بالقدس، قدم إلى القاهرة، وعقد المجالس الدينية بها، توفي ٨٧٠هـ، انظر: ابن شاهين «المعجم المفنن» ص ٩١.
- (٦) ابن شاهين «المعجم المفنن» ص ٩١، ابن إياس «بدائع الزهور» ح ٢ ص ٤٣٧.
- (٧) برهان الدين الديري: إبراهيم بن محمد، تفقه على شيوخ عصره، درس، وتولى قضاء الحنفية بمصر، توفي عام ٨٧٦هـ، انظر: السخاوي «الذيل على رفع الأصر» ص ٤.
- (٨) السخاوي «الذيل على رفع الأصر» ص ٥.
- (٩) زكريا الأنصاري: زكريا بن محمد، تفقه على شيوخ عصره، درس، وتولى قضاء الشافعية بمصر، توفي عام ٩٢٦هـ، انظر: الغزى «الكواكب السائرة» ص ١٩٦.
- (١٠) السخاوي «الذيل على رفع الأصر» ص ١٤٦.
- (١١) إبراهيم بن مفلح: إبراهيم بن محمد، تفقه على شيوخ عصره، ولى قضاء الحنابلة بدمشق عام ٨٠١هـ، توفي عام ٨٠٣هـ، انظر: ابن طولون «قضاة دمشق» ص ٢٨٨.
- (١٢) ابن مفلح «المقصد الأرشد» ح ١ ص ٢٣٧، ابن طولون «قضاة دمشق» ص ٢٨٨.
- (١٣) ابن الجزري: علي بن إبراهيم، تفقه على شيوخ عصره، برع في الفقه، ودرس، توفي عام ٨١٣هـ، انظر: السخاوي «الضوء اللامع» ح ٥ ص ١٥٧.
- (١٤) السخاوي «الضوء اللامع» ح ٥ ص ١٥٧، المقرئ «درر العقود» ح ٢ ص ٥٣٩.
- (١٥) أبو بكر بن مفلح: هو أبو بكر بن إبراهيم، تفقه على شيوخ عصره، تولى قضاء الحنابلة بدمشق، توفي عام ٨٢٠هـ، انظر: ابن طولون «قضاة دمشق» ص ٢٩٠.

«ت ٨٢٠هـ»<sup>(١)</sup> ، وتقى الدين الحصنى<sup>(٢)</sup> «ت ٨٢٩هـ»<sup>(٣)</sup> ، وتاج الدين أبو حامد  
«ت ٨٣١هـ»<sup>(٤)</sup> ، وابن زكنون<sup>(٥)</sup> «ت ٨٣٧هـ»<sup>(٦)</sup> ، ومحبي الدين أبو زكريا<sup>(٧)</sup>  
«ت ٨٤٠هـ»<sup>(٨)</sup> ، وأبى شعر<sup>(٩)</sup> «ت ٨٤٤هـ»<sup>(١٠)</sup> ، وعلاء الدين الدمشقى<sup>(١١)</sup>  
«ت ٨٤٤هـ»<sup>(١٢)</sup> ، وعمر بن مفلح<sup>(١٣)</sup> «ت ٨٧٠هـ»<sup>(١٤)</sup> .

ومن علماء حلب الذين تراحم الحلبيون على مجالسهم الدينية شهاب الدين

- (١) السخاوى «الضوء اللامع» ح ١١ ص ١٣ ، ابن طولون «قضاة دمشق» ص ٢٩١ .  
(٢) تقى الدين الحصنى : أبو بكر بن محمد ، تفقه على شيوخ عصره ، برع فى علم الفقه ، توفى ٨٢٩هـ ،  
انظر : ابن قاضى شهبه «طبقات الشافعية» ح ٢ ص ٣٠٨ .  
(٣) البقاعى «عنوان الزمان» ح ١ ص ١٧٦ .  
(٤) البقاعى «عنوان الزمان» ح ٢ ص ٤٦٧ .  
(٥) ابن زكنون : على بن حسين ، تفقه على شيوخ عصره ، برع فى علم الحديث ، توفى ٨٣٧هـ ، انظر :  
المقرئزى «درر العقود» ح ٢ ص ٤٨٢ .  
(٦) ابن المبرد «الجواهر المنضد» ص ٩٥ ، ابن مفلح «المقصد الأرشد» ح ٢ ص ٢٣٧ ، ابن عبد الهادى «ذيل  
ابن عبد الهادى» ص ٦٢ .  
(٧) محبى الدين أبو زكريا : يحيى بن يحيى ، تفقه على شيوخ عصره ، ناب فى قضاء الشافعية بدمشق ، درس  
وأفتى ، توفى ٨٤٠هـ ، انظر : ابن شهبه «طبقات الشافعية» ح ٢ ص ٣٣٦ .  
(٨) ابن شهبه «طبقات الشافعية» ح ٢ ص ٣٣٦ .  
(٩) أبى شعر : عبد الرحمن بن سليمان ، تفقه على شيوخ عصره ، كان بارعاً فى الفقه والتفسير ، توفى عام  
٨٤٤هـ ، انظر : السخاوى «الضوء اللامع» ح ٤ ص ٨٢ .  
(١٠) السخاوى «الضوء اللامع» ح ٤ ص ٨٢ .  
(١١) علاء الدين الدمشقى : على بن عثمان ، تفقه على شيوخ عصره ، درس بدمشق ، وأفتى ، ناب فى  
القضاء ، توفى ٨٤٤هـ ، انظر : المقرئزى «درر العقود» ح ٢ ص ٥٤١ .  
(١٢) المقرئزى «درر العقود» ح ٢ ص ٥٤٢ .  
(١٣) عمر بن مفلح : عمر بن مفلح ، تفقه على شيوخ عصره ، تولى قضاء الحنابلة بدمشق ، توفى ٨٧٠هـ ،  
انظر : ابن طولون «قضاة دمشق» ص ٢٩٦ .  
(١٤) ابن المبرد «الجواهر المنضد» ص ١٠٦ ، ابن طولون «قضاة دمشق» ص ٢٩٦ ، ابن عبد الهادى «ذيل  
ابن عبد الهادى» ص ٦٧ .

الحاضري<sup>(١)</sup> «ت ٩١٣هـ»<sup>(٢)</sup>، وابن الشماع<sup>(٣)</sup> «ت ٨٦٣هـ»<sup>(٤)</sup>، وقوام الدين الحلبي<sup>(٥)</sup> «ت ٩٢٤هـ»<sup>(٦)</sup>، وابن الرسام «ت ٨٤٤هـ»<sup>(٧)</sup>، وعبد المنعم بن عبد الله «ت ٨٠٢هـ»<sup>(٨)</sup>.  
وهكذا قام - علماء مصر والشام خلال القرن التاسع - كما أظهرت كتب التراجم -  
بعقد المجالس الدينية التي كانت تقام بالمساجد والزوايا، والتي قاموا فيها بتعليم المصريين  
والشاميين أمور دينهم «عبادات - معاملات»، كما تصدوا خلالها لتلك البدع التي  
انتشرت في المجتمع آنذاك، كما تصدوا لتلك الطوائف المنحرفة من الصوفية المبتدعة  
وهاجموا أفكارهم المنحرفة، فضلاً على قيام بعض العلماء بتخصيص مجالسهم لتفسير  
القرآن الكريم.

### \* العلماء ووعظ السلطة المملوكية :

تذكر لنا المصادر التاريخية أن بعض علماء مصر والشام تصدوا لوعظ<sup>(٩)</sup> السلطة  
المملوكية، ومن أشهر علماء مصر في هذا الميدان العالم بدر الدين العيني<sup>(٩)</sup> «ت ٨٥٥هـ»،

- 
- (١) شهاب الدين الحاضري: هو أحمد بن أحمد، تفقه على شيوخ عصره، أفتى، وعقد المجالس الدينية  
بحلب، توفي ٩١٣هـ، انظر: ابن الحنبلي «در الحبيب في أعيان حلب» ح ١ ص ٨٩، ٩٠.
- (٢) ابن الحنبلي «در الحبيب في أعيان حلب» ح ١ ص ٨٩، ٩٠.
- (٣) ابن الشماع: محمد بن محمد، تفقه على شيوخ عصره، وكان يعقد المجالس الدينية بحلب، توفي  
٨٦٣هـ، انظر: ابن الحنبلي «در الحبيب في أعيان حلب» ح ٢ ص ٣٢.
- (٤) ابن الحنبلي «در الحبيب في أعيان حلب» ح ٢ ص ٣٢.
- (٥) قوام الدين الحلبي: محمد بن أبي بكر، كان عالماً فقيهاً، درس بجامع حلب، وعقد المجالس الدينية  
بحلب، توفي ٩٤٢هـ، انظر: ابن الحنبلي «در الحبيب في أعيان حلب» ح ٢ ص ٤٣.
- (٦) ابن الحنبلي «در الحبيب في أعيان حلب» ح ٢ ص ٤٣.
- (٧) البقاعي «عنوان الزمان» ح ١ ص ٧، ابن مفلح «المقصد الأرشد» ح ١ ص ٨٠.
- (٨) السخاوي «الضوء اللامع» ح ٥ ص ٨٩.
- (\* الوعظ: انظر: ص ٢٩١.
- (٩) بدر الدين العيني: محمود بن أحمد، تفقه على شيوخ عصره، تولى قضاء الحنفية بمصر، توفي ٨٥٥هـ،  
انظر: السخاوي «الضوء اللامع» ح ١٠ ص ١٣١.

الذى كان له مواعظ حسنة للسلطان المؤيد شيخ<sup>(١)</sup> «ت ٨٢٤هـ»، والتي منها حثّه على معرفة أمور الرعية قليلها وكثيرها<sup>(٢)</sup>، وإنصاف المظلومين، والجلوس مع العلماء وأرباب الرأى وتجنب مجلس اللهو والمنكرات<sup>(٣)</sup>، وعدم احتقار أرباب الحوائج<sup>(٤)</sup>، وتتبع أحوال نوابه وأخبارهم<sup>(٥)</sup>، والإكثار من قراءة سير الخلفاء الراشدين<sup>(٦)</sup>، وحسن اختيار نوابه وعماله<sup>(٧)</sup>.

كذلك كان أمر بدر الدين العيني مع السلطان برسباى<sup>(٨)</sup> «ت ٨٤١هـ»، حيث كان العيني مستشاره الخاص - بمفهوما المعاصر -، فكان يقرأ له التاريخ باللغة العربية، ثم يُفسره له باللغة التركية لتمكنه منها، وكان يوضح له أمور الدين فى كل وقت وحين، ويعلمه مباشرة النظر فى مصالح المسلمين، يبعده عن المظالم، ولذلك قال السلطان برسباى مرارًا «لولا العيني ما حسن إسلامنا»<sup>(٩)</sup>.

ومن هؤلاء العلماء - أيضًا - بدر الدين البغدادي<sup>(١٠)</sup> «ت ٨٥٧هـ»، الذى ذكرت المصادر التاريخية أنه كان له «رياسة ضخمة وحرمة وافرة وكلمة مقبولة، وأوامر مطاعة»،

---

(١) المؤيد شيخ: سبق تعريفه بالفصل الأول، انظر: ص ٣٧.

(٢) العيني «السيف المهند فى سيرة الملك المؤيد شيخ الحمودى» ص ٢٨٨، تحقيق فهميم محمد شلتوت، الهيئة الهامة لقصور الثقافة، «سلسلة الذخائر» (٩٢)، ٢٠٠٣ م.

(٣) العيني «السيف المهند» ص ٢٩٢.

(٤) العيني «السيف المهند» ص ٢٨٧.

(٥) العيني «السيف المهند» ص ٢٩٠.

(٦) العيني «السيف المهند» ص ٢٩١.

(٧) العيني «السيف المهند» ص ٢٩٧ - ٣٠٠.

(٨) برسباى: سبق التعريف به بالفصل الأول، انظر: ص ١٠.

(٩) السخاوى «الضوء اللامع» ح ١٠ ص ١٣٢، ١٣٣، العيني «عقد الجمان» ٨٢٤ - ٨٥٠هـ» ص ١٨ - ٢٢، ٤٧ - ٤٨.

(١٠) بدر الدين البغدادي: محمد بن محمد بن عبد المنعم، تفقه على شيوخ عصره، تولى قضاء الحنابلة بمصر، درس، توفى عام ٨٥٧هـ، انظر: السخاوى «الذيل على رفع الأصر» ص ٣٤٩، السخاوى «وجيز الكلام» ح ٢ ص ٦٨١.

وأنه كان كثيرًا ما يتوجه بالنصح والوعظ والتوجيه للسلطان جقمق<sup>(١)</sup> «ت ٨٥٧هـ»، وكان السلطان جقمق «منقاد معه إلى الغاية» - كما تذكر المصادر التاريخية -<sup>(٢)</sup>.

ومن هؤلاء العلماء - أيضًا - العالم زكريا الأنصارى<sup>(٣)</sup> «ت ٩٢٦هـ» الذي كان كثير النصح والوعظ للسلطان قايتباى<sup>(٤)</sup> «ت ٩٠١هـ»، وتذكر المصادر التاريخية أنه عندما أوعز حاشية السلطان قايتباى للسلطان بأن يكف زكريا الأنصارى عن نصحه ووعظه، زجرهم، وقال لهم من يُبصرنى بعيوبى إذن!<sup>(٥)</sup>

ومن وعظيات زكريا الأنصارى للسلطان قايتباى - التى حفظتها لنا المصادر التاريخية - قوله للسلطان «قد كنت عمدًا، فصرت وجودًا، وكنت كافرًا فصرت مسلمًا، وكنت رقيقًا فصرت حرًا، وكنت مأمورًا فصرت أمرًا، وكنت أميرًا فصرت سلطانًا، فلا تقابل هذه النعمة بالتجبر والتكبر، وتنسى مبتدك ومنتهاك، ووضع أنفك فى التراب حين تموت، ثم يأكلك الدود، وتصير ترابًا»، فبكى السلطان، وقال لمن حوله من الأمراء، إذا أبعدت هذا فمن يقول لى هذا الوعظ!<sup>(٦)</sup>

ومن هؤلاء العلماء - أيضًا - الكافياجى<sup>(٧)</sup> «ت ٨٧٩هـ»، الذى صنف كتاب بعنوان «سيف الملوك والحكام»<sup>(٨)</sup>، ليكون مرشدًا للسلطة المملوكية إلى سبيل الحق، ومرشدًا لهم فى كيفية تدبير أمور الرعية - كما ذكر فى مقدمة كتابه -<sup>(٩)</sup>.

---

(١) جقمق: سبق التعريف به بالفصل الأول، انظر: ص ١١ .

(٢) السخاوى «الضوء اللامع» ح ٩ ص ١٣١ .

(٣) زكريا الأنصارى: انظر: ص ٢٦٩ .

(٤) السلطان قايتباى: سبق التعريف به بالفصل الأول، انظر: ص ٢٢ .

(٥) الشعراوى «ذيل الطبقات» ص ٤٠ - ٤١ .

(٦) الشعراوى «ذيل الطبقات» ص ٤٠ - ٤١ .

(٧) الكافياجى: محمد بن سليمان، تفقه على شيوخ عصره، درس، وأفتى، وله مصنفات عديدة، توفى

٨٧٩هـ، انظر: السخاوى «الضوء اللامع» ح ٧ ص ٢٦٠ .

(٨) هذا الكتاب مخطوط بدار الكتب المصرية برقم (٢٤٢٦٣ب) ومكروفيلم (٤٩٣١٣) .

(٩) الكافياجى «سيف الملوك والحكام» ص ١ .

ولقد بيّن في ذلك الكتاب للسلطة المملوكية - من خلال الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، وسير الخلفاء الراشدين -، عدة أمور أهمها أن المهمة الرئيسية لهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر<sup>(١)</sup>، كما يأمرهم بالعدل مع الرعية<sup>(٢)</sup>، وحفظ أموال بيت المال، فلا يأخذ مال إلا بحق، ولا ينفق مال إلا لمستحق<sup>(٣)</sup>، ويبيّنه بأن الجئة هي عاقبة الحاكم العادل، كما ذكر الرسول ﷺ في الحديث الذي رواه مسلم<sup>(٤)</sup>، أن النبي ﷺ قال: «أهل الجنة ثلاثة ذو سلطان مقسط، ورجل رحيم القلب بكل ذي قرابة، وفقير عفيف متعفف ذو عيال»<sup>(٥)</sup>، ثم يذكر له سير الخلفاء الراشدين أمثال الخليفة عمر بن الخطاب، والخليفة عمر بن عبد العزيز للاعتبار بهم<sup>(٥)</sup>.

ومن علماء الشام الذين تصدوا لوعظ السلطة المملوكية، العالم برهان الدين البقاعي<sup>(٦)</sup> «ت ٨٨٥هـ»، الذي دخل على السلطان المؤيد<sup>(٧)</sup> أحمد بن إينال عندما تولى السلطنة عام ٨٦٥هـ/١٤٦٠م، وأخذ يعظه ويحثه على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويحذره من دعوة المظلوم وعاقبة الظالمين، ويذكره بسيرة الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز قائلاً له: «إن عمر بن عبد العزيز كانت مدة ولايته سنتين وخمسة، وكان المفاسد قبله قد كثرت، حتى ملأت الأرض، ومع ذلك لم يميت ومنها شيء، بل زالت كلها في هذه المدة اليسيرة، ومن قال إن الزمان غير قابل لذلك، فهو غير مصيب، فلم يزل الله يبعث للناس من يرحمهم به»<sup>(٨)</sup>.

(\* وهو جزء من حديث طويل رواه عياض الجاشعي عن رسول الله ﷺ - جاء فيه «وأهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان مقسط مُتصدِّق مُؤتَّق، ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قُربى ومسلم، وعفيف مُتَعَفِّف ذو

عيال»، انظر: القاضى عياض «شرح صحيح مسلم» ح ٨ ص ٣٩٦.

(١) الكافي ج١ «سيف الملوك والحكام» ص ٢، ٢٨.

(٢) الكافي ج١ «سيف الملوك والحكام» ص ٣ - ٨.

(٣) الكافي ج١ «سيف الملوك والحكام» ص ٣، ٣٨، ٣٩.

(٤) الكافي ج١ «سيف الملوك والحكام» ص ٧.

(٥) الكافي ج١ «سيف الملوك والحكام» ص ٧٠ - ٧٥.

(٦) برهان الدين البقاعي: انظر: ص ٢٦٣.

(٧) السلطان المؤيد أحمد: سبق التعريف به بالفصل الأول، انظر: ص ١٢.

(٨) البقاعي «إظهار العصر».

ومن هؤلاء العلماء - أيضًا - العالم علاء الدين البخارى<sup>(١)</sup> «ت ٨٤١هـ»، الذى قال للسلطان برسباى<sup>(٢)</sup> «ت ٨٤١هـ» عند زيارته لدمشق عام ٨٣٦هـ/١٤٣٢م «إنه كان قبلك من الملوك من هو أعظم منك دولة، فمنهم من سلك طريق العدل كالخلفاء الراشدين، ومنهم من سلك طريق الظلم كفرعون ونمرود، والجميع تركوا الدنيا، وإنك تموت مثلهم وتمضى، فاختر لنفسك أى الطريقين»<sup>(٣)</sup>.

وهكذا قام العلماء بمهمة الوعظ والنصح للسلطة المملوكية، فبينوا لهم الواجبات التى كلف الله بها الحاكم تجاه الرعية، وصنفوا لهم فى ذلك الأمر المؤلفات، كما كثر ترددهم على مجالسهم لوعظهم وحثهم على الرفق بالرعية، وإقامة العدل فيهم، وتذكيرهم بأنهم سيموتون ثم بعد ذلك يبعثون ويُسألون أمام الله عن أمانة الحكم التى حملوها فى دنياهم. ولقد كان ذلك الوعظ والنصح له تأثيره فى نفوس السلاطين المماليك، كما حدث مع السلطان برسباى، وجقمق، وقايتباى - كما سبق القول -.



---

(١) علاء الدين البخارى: على بن محمد، من كبار علماء الهند، رحل إلى دمشق فى العصر المملوكى، ومكث بها حتى وفاته ٨٤١هـ، ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٩ ص ٢٣.

(٢) برسباى: سبق التعريف به بالفصل الأول، ص ١٠.

(٣) ابن عربشاة: «سيرة جقمق» ص ١٥، مخطوطة بدار الكتب المصرية برقم (٢٥٩٢ تاريخ)، ومكروفيلم (٣٦٣٤٤).

## ٤ - العلماء والحن والابتلاء

إن ابتلاء الله - عزّ وجلّ - للمجتمع المسلم للتمحيص والتمييز ، قال تعالى : ﴿ إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا لِنَبْلُوهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [الكهف : ٧] ، والابتلاء لا يكون وضعًا سيئًا دائمًا إنما ينصرف إلى الخير كما ينصرف إلى الشر ، قال تعالى : ﴿ وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴾ [الأنبياء : ٣٥] .

ولقد جعل الله الابتلاء - بالشر - ضابطًا ومقومًا للمجتمع المسلم عندما ينحرف ذلك المجتمع عن منهج الله وصراطه المستقيم ، فيكون الابتلاء عندئذٍ ضابط ومقوم لذلك المجتمع وراجع به إلى منهج الله الذى انحرف عنه ، حيث ينبى المجتمع إلى الله ويتضرع إليه بالدعاء ، قال تعالى : ﴿ وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ﴾ [الزمر : ٨] ، وقال تعالى : ﴿ فَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَانَا ﴾ [الزمر : ٤٩] ، وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُم بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضُرَّعُونَ ﴾ [الأنعام : ٤٢] <sup>(١)</sup> .

ولقد ذكرت المصادر التاريخية أن المجتمع المصرى والشامى تعرض للونين رئيسيين من الحن والابتلاء - طيلة القرن التاسع - ، وهما الجفاف والطاعون .

فلقد أصاب مصر موجات من الجفاف - بسبب عدم وفاء النيل <sup>(٢)</sup> - ، كما حدث على سبيل المثال - عام ١٤٠١هـ/١٤٠١م <sup>(٣)</sup> ، و ١٤٠٣هـ/١٤٠٣م <sup>(٤)</sup> ، و ١٤٢٠هـ/١٤٢٠م <sup>(٥)</sup> ،

(١) العز بن عبد السلام « ت ٦٦٠هـ » « الفتن والبلايا والحن والرزايا » ص ٩ ، ١٠ ، دار الفكر ، دمشق ، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م ، د. نصر محمد « نظريات التنمية السياسية المعاصرة ، دراسة نقدية مقارنة فى ضوء المنظور الحضارى الإسلامى » ص ١٥٨ ، ١٩١ ، ماجستير ، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، ١٩٨٨ م .

(٢) تبدأ زيادة النيل فى شهر حزيران « يونيو » ، فإذا بلغت زيادته ستة عشر ذراعًا حدث وفاء النيل ، وإن نقص إلى أربعة عشر ذراعًا حدث الجفاف ، انظر : ابن بطوطة « رحلة ابن بطوطة » ص ٤٠ ، ٤١ .

(٣) ابن تغرى « النجوم الزاهرة » ح ١٥ ص ١٧٠ .

(٤) ابن حجر « إنباء الغمر » ح ٥ ص ١٣٤ .

(٥) ابن تغرى بردى « النجوم الزاهرة » ح ١٣ ص ٢٤٥ ، ابن حجر « إنباء الغمر » ح ٧ ص ٣٨٣ .



و ٨٥٤هـ/١٤٥٠م<sup>(١)</sup> .

أما بلاد الشام، فلقد أصابها موجات من الجفاف شملت كافة نواحيها، بسبب قلة سقوط المطر<sup>(٢)</sup>، كما حدث على سبيل المثال بدمشق<sup>(٣)</sup> عام ٨٣٨هـ/١٤٣٤م<sup>(٤)</sup>، والقدس عام ٨٩٥هـ/١٤٨٩م<sup>(٥)</sup> .

أما الطاعون<sup>(٦)</sup>، فلقد تعرضت مصر لحوالي عشرة جوائح طاعونية، منها ما حدث عام ٨١٣هـ/١٤١٠م<sup>(٧)</sup>، و ٨١٩هـ/١٤١٦م<sup>(٨)</sup>، و ٨٢٢هـ/١٤١٩م<sup>(٩)</sup>، و ٨٣٣هـ/١٤٢٩م<sup>(١٠)</sup>، و ٨٤١هـ/١٤٣٧م<sup>(١١)</sup> .

(١) ابن تغرى «حوادث الدهور» ص ٢٣٤ .

(٢) عن تلك الموجات التي تعرضت لها بلاد الشام، انظر: فادى إلياس «المناخ والأسعار» ص ٧٦، وفاء محمد «ساحل الشام فى العصر المملوكى» ص ٢٣١ .

(٣) هناك ثلاثة مصادر للمياه بدمشق، هى الأمطار الشتوية، ومياه الأنهار، ومياه العيون والينابيع، ومياه الأمطار محدودة، ولا تفى بحاجة السكان، وتعد مياه نهر بردى أهم مورد للمياه فى مدينة دمشق، انظر: د. محمد حسين محاسنة «تاريخ مدينة دمشق خلال الحكم الفاطمى» ص ٣٨، دار الأوائل للنشر، دمشق، ط ١ (٢٠٠١م) .

(٤) مجهول «حوليات دمشقية» ص ١٢٩ .

(٥) مجير الحنبلى «الأنس الجليل» ح ٢ ص ٣٤٨ .

(٦) الطاعون: فى مفهوم أطباء العصر المملوكى ورم قاتل، يصيب عادة الأعضاء الغدديّة خلف الأذنين، والإبطين، والفخذين، وتظهر الأعراض المصاحبة له على هيئة ارتفاع فى درجة الحرارة مع ألم فى الصدر، واضطراب فى النبض، والطاعون - كما تذكره الموسوعة البريطانية - كان يطلق قديماً على أى مرض واسع الانتشار، مسبباً للموت الجماعى، ولكنه الآن محصور فى حمّى معديه من نوع خاص تسببه البكتريا العصوية، انظر: ابن حجر «بذل الماعون فى فضل الطاعون» ص ٢٥، تحقيق أحمد عصام، دار العاصمة السعودية، ١٤١١هـ، سعاد حسن «الطب والرعاية الصحية فى مصر المملوكية» ص ٢٦، ماجستير، آداب عين شمس، ١٩٩٩م، د. جبرار جهامى «موسوعة مصطلحات العلوم عند العرب» ح ١ ص ٩٠٧ .

(٧) ابن حجر «بذل الماعون» ص ٣٦٩ .

(٨) ابن حجر «بذل الماعون» ص ٣٦٩ .

(٩) ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٧ ص ٣٥٦ .

(١٠) ابن إياس «بدائع الزهور» ح ٢ ص ١٣١، ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٨ ص ٢٠١ .

(١١) ابن الصيرفى «نزهة النفوس» ح ٣ ص ٤٠٥ .

أما بلاد الشام، فلقد تعرضت بلاد الشام لعدة جوائح طاعونية<sup>(١)</sup>، منها - على سبيل المثال - طاعون دمشق عام ٨٩٧هـ/١٤٩١م<sup>(٢)</sup>، وطاعون حلب عام ٨٥٢هـ/١٤٤٨م<sup>(٣)</sup>. ولقد رصدت لنا المصادر التاريخية دورًا بارزًا لعلماء مصر والشام إزاء تلك المحن وذلك الابتلاء الذي أصاب المجتمع المصري والشامي، حيث كان العلماء يدعون المجتمع «حكام - ومحكومين» بالكف عن المعاصي والذنوب، ثم يتضرع الجميع بعد ذلك إلى الله بالدعاء لرفع الابتلاء.

ومن ذلك ما ذكرته المصادر التاريخية عام ٨٣٣هـ/١٤٢٩م، عندما تعرضت مصر لجائحة طاعونية شديدة، فاستفتى السلطان برسباي<sup>(٤)</sup> العلماء عن كيفية كشف هذا البلاء، فأفتاه العلماء بكف السلطة عن المظالم، والتي منها المكوس ونحو ذلك، وأن يقلع المصريون عن المعاصي، ويكثر من الطاعات، ثم خرج بعد ذلك العلماء بقيادة علم الدين البلقيني<sup>(٥)</sup> يقود حشد كبير من المصريين إلى الصحراء، وأكثروا من الدعاء والتضرع إلى الله، فارتفع الطاعون<sup>(٦)</sup>.

وكذلك تكرر المشهد السابق - مع شيء من الاختلاف - عام ٨٤١هـ/١٤٣٧م عندما أصاب الطاعون مصر، عندما سئل السلطان برسباي العلماء عن الذنب الذي إذا فشا في المجتمع المسلم عاقبهم الله بالطاعون، فأجابه بعض العلماء أن الزنا إذا فشا في الناس سلط

---

(١) عن تلك الجوائح الطاعونية التي تعرضت لها بلاد الشام، انظر: زكريا الأنصاري «تحفة الراغبين في بيان أمر الطواعين» ص ٣٣، مخطوطة بدار الكتب المصرية برقم (١٤١) حديث تيمور، مكروفيلم (٢٢٢٧٣)، فادي إلياس «المناخ والأسعار» ص ٣٨٥، وفاء محمد «ساحل الشام» ص ٢٣٤.

(٢) ابن الحمصي «حوادث الزمان» ح ١ ص ٣٣٥.

(٣) ابن العجمي «كنوز الذهب» ح ٢ ص ٢١١، ٢١٢.

(٤) برسباي: سبق التعريف به بالفصل الأول، انظر: ص ١٠.

(٥) علم الدين البلقيني: صالح بن عمر، تفقه على شيوخ عصره، تولى قضاء الشافعية بمصر، درس، توفي عام ٨٦٨هـ، انظر: السخاوي «الضوء اللامع» ح ٣ ص ٣١٢.

(٦) ابن تغري «النجوم الزاهرة» ح ١٣ ص ١٧٢، السخاوي «وجيز الكلام» ح ٢ ص ٥٠٧، ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٨ ص ٢٠٠، المقرئ «السلوك» ح ٤ ص ٨٢٩، ابن إياس «بدائع الزهور» ح ٢ ص ١٣١.

الله عليهم الطاعون<sup>(\*)</sup> ، ثم بين له العلماء أن النساء يخرجن من بيوتهن متبرجات ويمشين في الطرقات ليلاً ونهاراً، ورأى بعض العلماء أن المصلحة تقتضى منع النساء من المشى في الأسواق<sup>(١)</sup> أو الخروج من بيوتهن ، ولكن هذا رأى خالفه فريق آخر من العلماء ، حيث رأى أن المنع يقتصر على النساء المتبرجات ، ولكن السلطان اختار المنع المطلق ، ثم خفق ذلك المنع بعد ذلك ، حيث صرح للإمام بقضاء حوائج مواليهن من الأسواق ، وأن تخرج العجائز لقضاء الحوائج اللاتي لا بد لهن منها<sup>(٢)</sup> .

**أما بلاد الشام** ، فعندما حدث الطاعون بدمشق عام ٨٩٧هـ / ١٤٩١م قام العلماء على رأسهم - شهاب الدين بن الفرفور<sup>(٣)</sup> - بالتضرع إلى الله ، والابتهاال إليه ، ليرفع عنهم ذلك البلاء<sup>(٤)</sup> ، كما قاموا بقراءة « صحيح البخارى »<sup>(٥)</sup> من أوله إلى آخره مرتين<sup>(٦)</sup> .

(\*) لعل العلماء قصدوا بذلك ما رواه ابن ماجه فى « سننه » وصححه الألبانى عن الرسول « يا معشر المهاجرين : خمس إذا ابتليتم بهن ، وأعوذ بالله أن تدركوهن ، لم تظهر الفاحشة فى قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون ، والأوجاع التى لم تكن مضت فى أسلافهم الذين مضوا ، ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤنة ، وجور السلطان عليهم ، ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا مُنعوا القطر من السماء ، ولولا البهائم لم يُمطروا ، ولم ينقصوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلب الله عليهم عدوًا من غيرهم ، فأخذوا بعض ما فى أيديهم ، وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله ويتخيروا مما أنزل الله إلا جعل الله بأسهم بينهم » ، انظر : ابن ماجه « سنن ابن ماجه » ص ١٣٣٣ ، الألبانى « الجامع الصغير » ح ٢ ص ١٣٢١ .

(١) لعل هذا رأى الخاص بمنع خروج النساء إلى الأسواق أوقات الابتلاء ، يرجع إلى ما كان يصدر من بعض النساء من الممازحة مع الباعة ، وهذا ما أثار استياء ابن الحاج - أحد فقهاء العصر المملوكى - ، وأشار إليه فى كتابه « المدخل » ، انظر : ابن الحاج « المدخل » ح ٤ ص ٣٢ ، خالد عزب « دور الفقه الإسلامى فى العمارة المدنية فى مدينتى القاهرة ورشيد فى العصر المملوكى والعثمانى » ص ٦٣ ، ماجستير ، آثار القاهرة ، ١٩٩٥ م .

(٢) ابن حجر « إنباء الغمر » ح ٩ ص ٧ ، ابن الصيرفى « نزهة النفوس » ح ٣ ص ٤٠٥ ، ٤٠٦ ، ابن تغرى « النجوم الزاهرة » ح ١٤ ص ٢٧٣ .

(٣) شهاب الدين بن الفرفور : أحمد بن محمود ، تفقه على شيوخ عصره ، تولى قضاء الشافعية بدمشق مدة طويلة ، توفى ٩١١هـ ، انظر : ابن الحمصى « حوادث الزمان » ح ٣ ص ٩٧ .

(٤) لم تذكر المصادر التاريخية هل رفع الطاعون أم لا؟! .

(٥) كانت قراءة صحيح البخارى بالمساجد من الأمور الشائعة فى العصر المملوكى ، بل كانت قراءة صحيح البخارى من أهم المظاهر الرسمية لإحياء شهر رمضان فى ذلك العصر ، انظر : د. سعيد عاشور « المجتمع المصرى » ص ١٨٦ .

(٦) ابن الحمصى « حوادث الزمان » ح ١ ص ٣٣٥ .

وكذا كان الأمر بحلب عندما حدث بها الطاعون عام ١٤٤٨/هـ، حيث قام العلماء والأهالي بالتضرع إلى الله والابتهاال إليه ليرفع عنهم ذلك الابتلاء<sup>(١)</sup>.

ولم يختلف الأمر بالنسبة لموجات الجفاف التي كانت تتعرض لها مصر بسبب عدم وفاء النيل، حيث كان يخرج العلماء ومعهم المصريون للاستسقاء<sup>(٢)</sup>، ويظنون يدعون الله ويتضرعون له حتى يحدث وفاء النيل.

ومن ذلك ما ذكرته المصادر التاريخية عام ١٤٢٠/هـ، أنه عندما توقف النيل عن الزيادة، خرج العلماء وعلى رأسهم العالم جلال الدين البلقيني<sup>(٣)</sup> إلى الصحراء، وأقبل المصريون أفواجا من كل جهة، ثم أقبل السلطان شيخ<sup>(٤)</sup>، ثم صلى بهم العالم جلال الدين ركعتين كهيئة صلاة العيد، ثم خطب في الناس خطبتين حث فيهما على التوبة والاستغفار وأعمال البر، وحذرهم ونهاهم، ثم استقبل القبلة ودعا وأطال الدعاء والسلطان يبكي وينتحب، فجاءت زيادة النيل عقب ذلك مباشرة<sup>(٥)</sup>.

ولقد تكرر المشهد السابق عام ١٤٥٠/هـ، عندما تعرضت مصر للجفاف بسبب

---

(١) ابن العجمي «كنوز الذهب» ح ٢ ص ٢١١، ٢١٢.

(٢) الاستسقاء: لغة: طلب السقي، وإعطاء ما يشربه، والاسم الشقيا، وشرعا طلب إنزال المطر من الله على وجه مخصوص عند شدة الحاجة بأن يحبس المطر عن المسلمين، ولم يكن لهم أودية وأنهار وآبار يشربون منها، ويسقون مواشيهم وزروعهم، وطريقة صلاة الاستسقاء تتحقق بواحدة من ثلاث طرق، الأولى الدعاء المجرد من الارتباط بصلاة أو خطبة الجمعة في أى مكان صالح للدعاء فى مسجد أو خارج مسجد، والثانية، أن يضمن الإمام خطبة الجمعة دعاء الاستسقاء مكتفيا به بلا صلاة، والثالثة، وهى المشهور والأفضل، وهى أن يصلى الإمام بالمسلمين ركعتين كركعتى العيدين تماما، ويخطب خطبتين مرتكزتين على الدعاء، والإلحاح فى طلب الماء مستهلا خطبته الأولى بالاستغفار تسعا، وخطبته الثانية بالاستغفار سبعا، انظر: د. فاطمة محجوب «الموسوعة الذهبية» ح ٤ ص ٢٤٦.

(٣) جلال الدين البلقيني: عبد الرحمن بن عمر، تفقه على شيوخ عصره، درس وأفتى، تولى قضاء الشافعية بمصر، توفى ٨٢٤هـ، السخاوى «الضوء اللامع» ح ٤ ص ١٠٦.

(٤) السلطان شيخ: سبق التعريف به بالفصل الأول، انظر: ص ٣٧.

(٥) ابن تغرى «النجوم الزاهرة» ح ١٣ ص ٢٤٥، ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٧ ص ٣٨٣، ٣٨٤.

عدم وفاء النيل<sup>(١)</sup> .

وكذلك كان الأمر فى بلاد الشام، فعندما حدث الجفاف بدمشق عام ٨٣٨هـ/ ١٤٣٤م، بسبب عدم سقوط المطر، قام العلماء والأهالى بصلاة الاستسقاء، والتضرع إلى الله، والابتهاال<sup>(\*)</sup> إليه، فنزل المطر عقب ذلك<sup>(٢)</sup> .

وكذلك عندما حدث الجفاف بالقدس عام ٨٩٥هـ/١٤٨٩م، بسبب عدم سقوط المطر، قام العلماء والأهالى بصلاة الاستسقاء، والتضرع إلى الله، فنزل المطر عقب ذلك<sup>(٣)</sup> .

وهكذا استطاع العلماء بفهمهم لأسباب وقوع المحن والابتلاء بالمجتمع المصرى والشامى - خلال القرن التاسع - والذى تمثل بشكل رئيسى فى الجفاف والطاعون - إزالة هذا الابتلاء وتلك المحن، حيث فطن العلماء أن تلك المحن ضابط ومقوم للمجتمع المسلم عندما ينحرف ذلك المجتمع عن منهج الله وصراطه المستقيم، فيكون الابتلاء عندئذ ضابط ومقوم لذلك المجتمع وراجع به إلى منهج الله الذى انحرف عنه، حيث ينبى المجتمع «حكام ومحكومين» إلى الله، ويتضرع إليه بالدعاء، عندئذ ينكشف البلاء، وهو ما حدث فعلاً، وصدقته الوقائع التاريخية - كما سبق القول - .



---

(١) ابن تغرى بردى «حوادث الدهور» ص ٢٣٤ .  
(\* **الابتهاال** : هو أن تبسط يديك وذراعيك إلى السماء، والابتهاال حين ترى أسباب البكاء، انظر : د. رفيق العجم «موسوعة مصطلحات أصول الفقه» ص ٥ .  
(٢) مجهول «حوليات دمشقية» ص ١٢٩، ١٣٠ .  
(٣) مجير الدين الحنبلى «الأنس الجليل» ح ٢ ص ٣٤٨ .

## ٥ - العلماء وأهل الذمة<sup>(\*)</sup>

حرصت السلطة المملوكية - كما يظهر من خلال الوثائق الكثيرة التي خلفها ذلك العصر - على إثبات التزامهم بالعدالة تجاه أهل الذمة من يهود ونصارى عملاً بتعاليم الدين الإسلامى، فقد صدرت المراسيم من سلاطين المماليك - طيلة العصر المملوكى - أمثال السلطان الظاهر بيبرس<sup>(١)</sup>، والسلطان فرج بن برقوق<sup>(٢)</sup>، والسلطان المؤيد شيخ<sup>(٣)</sup> - تأمر لأهل الذمة «... أن تكون جهتهم مرعية على الدوام، وذمتهم محفوظة بذمة الإسلام لأنهم أهل ذمة وكتاب»<sup>(٤)</sup>.

ولقد رصدت لنا المصادر التاريخية طبيعة العلاقة بين العلماء وأهل الذمة فى أمور ثلاثة :

(\*) **الذمة** : لا يعنى ذلك المصطلح انتقاص من قدر أهل الكتاب، حيث أن معناه لغة واصطلاحاً فى شرعنا الإسلامى تدور حول معانى العهد والضمان والكفالة والأمان والحق والحرمة، ولقد سموا بذلك لأن لهم عهد الله ورسوله وعهد جماعة المسلمين أن يعيشوا فى حماية الإسلام وفى كنف المجتمع الإسلامى آمنين مطمئنين، فهم فى أمان المسلمين وضمانهم بناء على عقد الذمة، انظر : د. حسن على حسن «أهل الذمة فى المجتمع الإسلامى» ص ١٥، المجلس الأعلى للشتون الإسلامية، «سلسلة دراسات إسلامية» العدد ١٢٠، القاهرة، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، أحمد محمود «أحكام الذمة بين الفقه الإسلامى والقانون الوضعى» ص ٢٧، دكتوراة، دار العلوم، ٢٠٠١م.

(١) الظاهر بيبرس : سبق تعريفه بالفصل الأول، انظر : ص ٢٤ .

(٢) فرج بن برقوق : سبق تعريفه بالفصل الأول، انظر : ص ١٥ .

(٣) المؤيد شيخ : سبق تعريفه بالفصل الأول، انظر : ص ٣٧ .

(٤) د. حياة ناصر «العلاقات بين سلطنة المماليك والممالك الأسبانية فى القرنين الثامن والتاسع الهجرى» ص ٤، مؤسسة الصباح، الكويت، ١٩٨٠، د. قاسم عبده «اليهود فى مصر» ص ١٤٥، دار الشروق، القاهرة، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م، د. حسن على حسن «أهل الذمة فى المجتمع الإسلامى» ص ١٣٦، د. قاسم عبده «أهل الذمة فى مصر فى عصر سلاطين المماليك : دراسة وثائقية» ص ٦٨، دكتوراة، آداب القاهرة، ١٩٧٥م، زينب محمد «التطور الدبلوماسى لمراسيم ديوان الإنشاء بدير سانت كاترين من القرن الخامس إلى القرن العاشر الهجرى» ص ١٠٨، ١١٣، ١٣٧، ١٧١، ماجستير، آداب القاهرة «قسم الوثائق»، ١٩٧٠م.

أ - العلماء ومسألة الكنائس .

ب - العلماء واستعمال أهل الذمة بالجهاز الإدارى للدولة .

ج - العلماء وملابس أهل الذمة .

أ - العلماء ومسألة الكنائس :

أجمع علماء الإسلام أن الكنائس التى كانت قائمة فى المدائن التى فتحها المسلمون صلحًا لا تسكن ولا تهدم ولا ينتقص من مساحتها ، أمّا الكنائس التى كانت قائمة فى المدائن التى فتحها المسلمون عنوة - كعامة بلاد الشام إلا مواضع قليلة ففتحت صلحًا ، وكأرض مصر التى فتحت أولاً صلحًا ثم نقض أهلها العهد ففتحت عنوة فى المرة الثانية - ، فإنه فى رأى الإمام أبو حنيفة النعمان والإمام أحمد بن حنبل - فى المشهور عنه - ، وما دلت عليه سنة الرسول ﷺ ، وقول الأكثرين أن الإمام مخير بين ترك الكنائس لهم أو لا بحسب المصلحة ، ولكن إذا رأى الإمام هدم تلك الكنائس أو انتزاعها منهم لم يكن ذلك ظلمًا منه ، بل تجب طاعته فى ذلك كما رأى جمهور علماء الإسلام من المذاهب الأربعة وكبار الأئمة مثل سفيان الثورى والأوزاعى والليث بن سعد وكبار الصحابة والتابعين ، كذلك أجمع علماء الإسلام على أنه لا يجوز أن يُحدث كنيسة فى المدائن التى فتحها المسلمون صلحًا أو عنوة<sup>(١)</sup> .

وعلى هذا الأساس - الذى سبق ذكره - تحدد موقف علماء مصر والشام من كنائس أهل الذمة بمصر والشام .

ففى مصر ، تذكر المصادر التاريخية أنه فى عام ٨٣١هـ/١٤٢٧م توجه القاضى الشافعى

---

(١) ابن تيمية «مسألة فى الكنائس» ص ١٠١ ، ١٠٢ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١٢٢ ، تحقيق على بن عبد العزيز ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، ط ١ (١٤١٦هـ/١٩٩٥م) ، ابن قيم الجوزية «أحكام أهل الذمة» ص ٦٨٢ ، ٦٨٥ ، ٦٨٩ ، ٦٩٠ ، ٦٩٦ ، ٦٩٧ ، دار ابن خلدون ، مصر ، ١٩٩٥م ، القلقشندى «صبح الأعشى» ح ١٣ ص ٣٥٦ ، «المؤسسة المصرية العامة للتأليف» «د. ت» ، ابن تيمية «فتاوى ابن تيمية» ح ٢٨ ص ٦٣٤ .

ابن حجر العسقلاني<sup>(١)</sup> للكشف عن كنيسة لليهود، قيل أنهم أحدثوا فيها بعض الأبنية، ولما وصل ابن حجر وعائين تلك الكنيسة ثبت لديه بناء بعض الأبنية المحدثّة بتلك الكنيسة، فأصدر ابن حجر حكمه بهدم تلك الأبنية، وتم الهدم<sup>(٢)</sup>.

وفى عام ٨٤٤هـ/١٤٤٠م توجه القاضى الشافعى ابن حجر العسقلانى إلى الدير<sup>(٣)</sup> الذى بباستين الوزير، قيل أن النصارى أحدثوا فيه بعض الأبنية، ولما وصل ابن حجر وعائين الدير، وثبت لديه بناء بعض الأبنية المحدثّة بذلك الدير أصدر حكمه بهدمها، وتم الهدم<sup>(٤)</sup>.

ولقد تكرر ذلك المشهد - أيضًا - عام ٨٤٥هـ/١٤٤١م حيث كلف السلطان جقمق<sup>(٥)</sup> العالم الأمين الآقصرى<sup>(٦)</sup> بالكشف عن بعض كنائس النصارى واليهود بأرض مصر، وهدم ما جدد فيها من أبنية، فقام العالم أمين الآقصرى بهذه المهمة خير قيام، وفى ذلك قال أهل الذمة: « ما أحد إلا توصلنا إليه بحيلة إلا الشيخ أمين الآقصرى فإنه قد أعيانا أمره »<sup>(٧)</sup>.

أمّا بالنسبة للسماح لأهل الذمة بترميم كنائسهم القديمة<sup>(٨)</sup>، فلقد أجاز لهم علماء مصر

(١) ابن حجر العسقلانى: انظر: ص ٢٦٠.

(٢) ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٨ ص ١٣٧.

(٣) ذكر ابن دقماق أن هذا الدير هو دير النسطور، وهو مخصص لطائفة النصارى اليعاقبة، فقال عنه « دير النسطور يختص باليعاقبة بظاهر مصر ببساتين الوزير بالرمل »، انظر: ابن دقماق «الانتصار لواسطة عقد الأمصار» ح ٤ ص ١٠٧، تحقيق كارل فولرس، منشورات معهد تاريخ العلوم العربية والإسلامية، فى إطار جامعة فرانكفورت، جمهورية ألمانيا الاتحادية، ١٣٤١هـ/١٩٩٢م.

(٤) ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٩ ص ١٣٥.

(٥) جقمق: سبق التعريف به بالفصل الأول، انظر: ص ١١.

(٦) أمين الآقصرى: يحيى بن محمد، من كبار علماء الحنفية بمصر، درس وأفتى، توفى ٨٨٠هـ، انظر: ابن إياس «بدائع الزهور» ح ٣ ص ١٠٧.

(٧) ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٩ ص ١٦٩، ١٧٠، البقاعى «عنوان الزمان» ح ٤ ص ٧٥٠، ٧٥١.

(\*) يرى غالب علماء الإسلام كالشافعى وأصحابه، وأصحاب أبى حنيفة وكثير من أصحاب مالك، وبعض أصحاب أحمد بجواز ترميم الكنائس القديمة إذا رثت، انظر: ابن تيمية «مجموع ابن تيمية» ص ٤٢٣، مخطوطة بدار الكتب المصرية، برقم (٢٠٥٤٥ب) (٢١١٤٣ مكروفيلم)، ابن قيم الجوزية «أحكام أهل الذمة» ح ٢ ص ١٣٩، ١٤٠.



ذلك ، ففي عام ١٤٣٧/هـ١٨٤١م رفع النصارى إلى قاضى الحنفية بدر الدين العيني<sup>(١)</sup> بترميم كنيسة<sup>(٢)</sup> قديمة لهم ببساتين الوزير ، فأذن لهم بذلك<sup>(٣)</sup> .

أما بلاد الشام ، ففي القدس ، تذكر المصادر التاريخية فى أحداث عام ١٤٨٩/هـ١٨٩٥م أنه عندما بنى الرهبان الفرنسيسكان<sup>(٤)</sup> كنيسة لهم فوق مقام السيدة مريم - عليها السلام - على حد زعمهم ، وهو يُعرف لدى المسيحيين باسم محراب مريم «Oratoire de Marie»<sup>(٥)</sup> ، فكتب علماء القدس وعلى رأسهم الكمالى<sup>(٦)</sup> بن أبى شريف إلى السلطان قايتباى<sup>(٧)</sup> يخبروه بذلك ، فأرسل السلطان إليهم بالنظر فى الأمر وفعل ما يوجبه الشرع ، فحكم العلماء بهدمها<sup>(٨)</sup> .

كما قام علماء القدس وعلى رأسهم - برهان الدين الأنصارى<sup>(٩)</sup> - بهدم الكنيسة التى

---

(١) بدر الدين العيني : محمود بن أحمد ، تفقه على شيوخ عصره ، ولى قضاء مصر على المذهب الحنفى ، توفى ٨٥٥هـ ، انظر : السخاوى «الضوء اللامع» ح ١٠ ص ١٣١ .

(٢) ذكر المقرئى أنه يوجد ببساتين الوزير كنيسة تسمى كنيسة مريم وهى قبلى بركة الحبش ، وأنها الآن خالية ليس بها أحد ، انظر : المقرئى «تاريخ الأقباط المعروف «بالقول الإبريزى» ص ٢١٤ ، تحقيق د. عبد المجيد دياب ، دار الفضيلة ، القاهرة ، ١٩٩٨ .

(٣) ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٩ ص ٤ .

(٤) الفرنسيسكان : هم أتباع القديس فرنسيس الذى استوطن بالقدس فوق جبل صهيون عام ١٢١٩م ، حيث سمحت لهم السلطة الأيوبية بالإقامة هناك للتعبد ، وكان الهدف من إقامتهم فوق جبل صهيون أن يحصلوا من السلطات الإسلامية على حق رعاية الأماكن المسيحية المقدسة فوق جبل صهيون ، انظر : د. أحمد دراج «وثائق دير صهيون» ص ٢٢ .

(٥) د. أحمد دراج «المماليك والفرنج» ص ١١٨ .

(٦) الكمالى بن أبى شريف : محمد بن أبى بكر ، تفقه على شيوخ عصره ، درس وأفتى ، صار عالم القدس ومفتيها فى عصره ، ولد عام ٨٢٢هـ ، انظر : مجير الدين الحنبلى «الأنس الجليل» ح ٢ ص ٣٧٧ .

(٧) قايتباى : سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر : ص ٢٢ .

(٨) مجير الدين الحنبلى «الأنس الجليل» ح ٢ ص ٣٥٠ .

(٩) برهان الدين الأنصارى : إبراهيم بن عبد الرحمن ، تفقه على شيوخ عصره ، ناب فى القضاء بالقدس ، درس ، وأفتى ، توفى عام ٨٩٣هـ ، انظر : السخاوى «الضوء اللامع» ح ١ ص ٥٦ .

شيدها اليهود عام ٨٧٩هـ/١٤٧٤م<sup>(١)</sup> .

أمّا بالنسبة للسماح لأهل الذمة بترميم كنائسهم القديمة ، فلقد أفتى علماء القدس بترميم كنيسة المهدي بيت لحم عام ٨١٤هـ/١٤١١م<sup>(٢)</sup> ، وعام ٨٨٥هـ/١٤٨٠م<sup>(٣)</sup> .

كما أشارت المصادر التاريخية إلى دور علماء القدس في قضية مسجد النبي داود - عليه السلام - ، وملخص تلك القضية أنه حدث تنازع بين المسيحيين « الرهبان الفرنسيين »<sup>(٤)</sup> وبين اليهود حول تملك هذا المسجد ، حيث يرى المسيحيون أن هذا المسجد كان في بادئ الأمر بيتاً لوالد يوحنا مرقص - أحد تلاميذ السيد المسيح - عليه السلام - ، وكان مكاناً مختاراً لاجتماعه بهم ، ومن هنا ارتبط تاريخ هذا البيت بتاريخ السيد المسيح - عليه السلام - والحواريين ، وكان هذا البيت يتكون من طابقين ، وفي القرن الرابع الميلادي حوّل البيزنطيون الطابق العلوي إلى كنيسة ، ولقد سقطت تلك الكنيسة عام ١٢١٧م ، وترتب على سقوط الكنيسة إهمال المسيحيين لهذا المكان ، واقتصر الأمر على أن أصبح هذا المكان مزاراً للحجاج المسيحيين ، ولقد دفع ذلك الإهمال المسلمين إلى العناية بهذا المكان ، حيث كان يوجد بالطابق السفلي من هذا البيت - في جهته الشرقية قبواً يضم قبراً ظل مجهولاً لا يعرف رفات من يضمه قرونًا عديدة ، غير أن روايات اليهود أخذت تتواتر منذ القرن السادس الهجري على أن هذا القبر هو قبر سيدنا داود - عليه السلام - ، ولهذا رأى المسلمون العناية بهذا المكان فأقاموا به قبلة وحولوه إلى مسجد<sup>(٥)</sup> .

ولقد أشار إلى هذه الحقيقة الهامة أحد حجاج الفرنج ريكولد دي مونت كروس « Ricold de Mont Croce » الذي أدى فريضة الحج في أواخر القرن السابع الهجري/

---

(١) ابن إياس « بدائع الزهور » ص ١٠٢ ، ١٠٣ ، مجير الدين الحنبلي « الأنس الجليل » ح ٢ ص ٣٠٠ ، السخاوي « الضوء اللامع » ح ١ ص ٥٦ .

(٢) د. أحمد دراج « وثائق دير صهيون » ص ٥٢ .

(٣) د. أحمد دراج « المماليك والفرنج » ص ١٠٧ ، ١٠٨ .

(٤) الرهبان الفرنسيين : انظر : ص ٣١٠ .

(٥) د. أحمد دراج « المماليك والفرنج » ص ١٣ .

السادس عشر الميلادي ، ولكن الرهبان الفرنسييسكان استطاعوا عام ١٣٣٥م بناء كنيسة بالطابق العلوى والتي سميت بكنيسة «عُليّة صهيون» ، ولكن اليهود منذ أواخر القرن الرابع عشر الميلادي/ الثامن الهجرى طالبوا بأحقيتهم فى تملك هذا القبو للقيام على رعاية قبر نبي الله داود ، وهذا ما نجحوا فيه عهد المؤيد شيخ<sup>(١)</sup> عام ٨٢٣هـ/١٤٢٠م ، وعهد برسباى<sup>(٢)</sup> عام ٨٣٣هـ/١٤٢٩م ، غير أن الرهبان استطاعوا استعادته عقب كل مرة<sup>(٣)</sup> ، وأخيرًا رأى السلطان جقمق<sup>(٤)</sup> عام ٨٥٦هـ/١٤٥٢م تحويل القبو إلى مسجد<sup>(٥)</sup> ، ولكن الرهبان لم يسكتوا على ذلك ، فأثاروا هذا الموضوع فى عهد الأشرف إينال<sup>(٦)</sup> ، وكذلك عهد السلطان قايتباى<sup>(٧)</sup> عام ٨٩٤هـ/١٤٨٩م ، فكتب السلطان قايتباى عام ٨٩٥هـ/١٤٩٠م إلى علماء القدس للنظر فى موضوع استحقاق الرهبان لهذا القبو ، فحكم علماء القدس وعلى رأسهم - الكمالى بن أبى شريف<sup>(٨)</sup> - بعدم أحقية هذا القبو للرهبان وأنه بأيدي المسلمين بمقتضى مرسوم السلطان جقمق عام ٨٥٦هـ/١٤٥٢م ، وأقر السلطان قايتباى حكم العلماء<sup>(٩)</sup> .

وهكذا تصدى علماء مصر والشام بكل حزم للمحاولات التى قام بها أهل الذمة بإقامة بعض الأبنية المحدثه بكنائسهم ، مخالفين بذلك حكم الإسلام فى ذلك الأمر ، الذى يحرم أن تحدث كنيسة فى المدائن التى فتحها المسلمون صلحًا أو عنوة .  
أما بالنسبة للسماح لأهل الذمة بترميم كنائسهم القديمة ، فلقد أجاز لهم علماء مصر

- 
- (١) شيخ : سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر : ص ٣٧ .  
(٢) برسباى : سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر : ص ١٠ .  
(٣) د. أحمد دراج « الممالك والفرنج » ص ٧٧ .  
(٤) جقمق : سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر : ص ١١ .  
(٥) مجير الحنبلى « الأنس الجليل » ح ٢ ص ٩٨ .  
(٦) د. أحمد دراج « الممالك والفرنج » ص ٨١ .  
(٧) قايتباى : سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر : ص ٢٢ .  
(٨) الكمال بن أبى شريف : انظر : ص ١١٤ ، ٣١٠ .  
(٩) مجير الحنبلى « الأنس الجليل » ح ٢ ص ٣٤٩ - ٣٥١ .

والشام ذلك ، كما يرى غالب علماء الإسلام - كما سبق القول - .

## ب - العلماء واستعمال أهل الذمة بالجهاز الإدارى للدولة :

نهى الرسول ﷺ استعمال المسلمين غير المسلمين فى أعمالهم ، فلقد أخرج الإمام مسلم<sup>(\*)</sup> فى صحيحه ، أن رسول الله ﷺ لما خرج إلى بدر تبعه رجل من المشركين فلحقه عند الحرّة ، فقال : إني أردت أن اتبعك وأصيب معك . قال ﷺ : « تؤمن بالله ورسوله ؟ » قال : « لا » ، قال ﷺ : « ارجع ، فلن استعين بمشرك » ، ثم لحقه عند الشجرة ، ففرح بذلك أصحاب رسول الله ﷺ وكان له قوة وجلد ، قال : « جئت لأتبعك وأصيب معك » ، قال ﷺ : « تؤمن بالله ورسوله ؟ » ، قال : « لا » ، قال ﷺ : « ارجع فلن استعين بمشرك » ، ثم لحقه حتى ظهر على البيداء ، فقال له : « مثل ذلك » قال ﷺ : « أتؤمن بالله ورسوله ؟ » قال : « نعم » ، فخرج معه<sup>(١)</sup> .

وكذلك فعل الخليفة الراشد عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - ، حيث نهى الصحابى أبو موسى الأشعري - رضى الله عنه - عن استعمال أهل الذمة<sup>(٢)</sup> ، ولهذا فقد أجمع علماء الإسلام على عدم مشروعية استعمال أهل الذمة فى الولايات العامة<sup>(٣)</sup> .

ولكن أهل الذمة فى العصر<sup>(\*)</sup> المملوكى شاركوا فى الجهاز الإدارى للدولة ، فلقد كانوا

(\*) القاضى عياض «شرح صحيح مسلم» ح ٦ ص ٢١٣ .

(١) ابن قيم الجوزية «أحكام أهل الذمة» ح ١ ص ١٦٤ .

(٢) ابن قيم الجوزية «أحكام أهل الذمة» ح ١ ص ١٦٥ .

(٣) ابن جماعة «تحرير الأحكام» ص ٤٣ ، ابن النقاش «محمد بن على» ، «الذمة فى استعمال أهل الذمة» ص ٧٩ ، مخطوط بدار الكتب المصرية برقم (٣٩٥٢ تاريخ) ، ومكروفيلم (٣٥٣٩٥) ، ابن تيمية «مسألة الكنائس» ص ١٢٨ ، ابن قيم الجوزية «أحكام أهل الذمة» ح ١ ص ١٦٤ ، ١٦٥ ، ١٦٦ ، ابن تيمية «فتاوى ابن تيمية» ح ٢٨ ص ٦٤٣ .

(\*) كان أهل الذمة يشاركون فى الجهاز الإدارى للدولة الإسلامية - وبخاصة الجهاز الإدارى المالى - فى العصور السابقة للعصر المملوكى كالعصر الفاطمى والأيوبي ، ولزيد من الإيضاح ، انظر : إبراهيم راشد مصطفى «حالة مصر الاقتصادية فى العصر الفاطمى» ص ٢٨٥ ، دكتوراة ، آداب القاهرة ، ١٩٩٤ م ، حسنين محمد ربيع «النظم المالية فى مصر زمن الأيوبيين» ص ١١٠ ، ماجستير ، آداب القاهرة ، ١٩٦٤ م ، =

يشغلون حيزًا كبيرًا في الجهاز الإداري المالى بشكل خاص ، فكان غالبية كتاب المال فى الدواوين المملوكية من أهل الذمة بسبب براعتهم فى الأعمال الحسابية منذ القدم ، وأيضًا لعدم خوف السلاطين منهم على كرسى الحكم<sup>(١)</sup> ، كذلك تولى أهل الذمة جباية أموال الضرائب<sup>(٢)</sup> .

ولقد استنكر علماء العصر المملوكى ذلك الأمر ، فطالبوا السلطة المملوكية بعدم استعمال أهل الذمة بالجهاز الإدارى للدولة ، ومن ذلك ما تذكره المصادر التاريخية عام ١٤١٩هـ/١٤١٩م حينما طالب علماء<sup>(\*)</sup> مصر السلطان شيخ<sup>(٣)</sup> أن لا يباشر أحد من أهل الذمة فى دواوين الدولة فاستجاب لهم السلطان شيخ ، ولم يستجب للمحاولات التى بذلها أهل الذمة من أجل الرجوع إلى المباشرة بالدواوين مقابل إيراد مبلغ من المال فى خزانة الدولة<sup>(٤)</sup> .

ولقد تكرر ذلك المشهد السابق عام ٨٦٨هـ/١٤٦٣م ، حيث طالب علماء مصر - أمثال - علم الدين البلقينى<sup>(٥)</sup> السلطان خشقدم<sup>(٦)</sup> أن لا يباشر أحد من أهل الذمة فى دواوين

---

= قاسم عبده « أهل الذمة فى مصر فى عصر سلاطين المماليك دراسة وثائقية » ص ٥٣ ، دكتوراة ، آداب القاهرة ، ١٩٧٥ م .

(١) د. البيومى إسماعيل « النظم المالية » ص ٥١ ، ٥٢ ، د. محاسن محمد « اليهود فى مصر المملوكية فى ضوء وثائق الجنيزة » (٦٤٨ - ٩٢٣هـ) ص ٦٥ - ٨٣ ، دكتوراة ، آداب عين شمس ، ١٩٩٦م ، د. قاسم عبده « أهل الذمة فى مصر من الفتح الإسلامى حتى نهاية المماليك » ص ٨٠ ، دار عين للنشر ، القاهرة ، ٢٠٠٣ م .

(٢) د. قاسم عبده « أهل الذمة فى مصر من الفتح الإسلامى » ص ٨١ .  
(\* ) لم تذكر المصادر التاريخية علماء بأعينهم .

(٣) شيخ : سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر : ص ٣٧ .

(٤) ابن تغرى بردى « النجوم الزاهرة » ح ١٣ ص ٢٣٠ .

(٥) علم الدين البلقينى : صالح بن عمر ، تفقه على شيوخ عصره ، تولى قضاء الشافعية بمصر ، درس ، توفى

٨٦٨هـ ، انظر : السخاوى « الضوء اللامع » ح ٣ ص ٣١٢ .

(٦) خشقدم : سبق التعريف به بالفصل الأول ، انظر : ص ١٢ .

الدولة فاستجاب لهم السلطان<sup>(\*)</sup>(١) .

وهكذا حارب علماء مصر والشام مشاركة أهل الذمة فى الجهاز الإدارى للدولة ، وذلك من خلال مطالبة السلطة المملوكية بعدم استعمالهم بالجهاز الإدارى للدولة ، فيضطر السلطان - فى أحيان غير قليلة كما سبق القول - إزاء ضغوطهم عليه بعزلهم من الجهاز الإدارى للدولة ، حتى لا يظهر بأنه يخالف رأى الشرع الذى ينص على عدم مشروعية استعمالهم فى الولايات العامة .

### ج - العلماء وملابس أهل الذمة :

إن أمر تمييز ملابس أهل الذمة عن ملابس المسلمين أقره علماء الإسلام طبقاً للشروط العمرية<sup>(٢)</sup> التى قسمها الفقهاء إلى قسمين ، شروط مستحقة مثل عدم ذكر الإسلام بدم له أو

---

(\*) يذكر ابن تغرى بردى ، وابن إياس : عدم مباشرة أهل الذمة بالجهاز الإدارى للدولة ذلك العام ، غير أنهم بعد ذلك عادوا لوظائفهم بعد أن دفعوا مبلغاً من المال إلى خزانة السلطان المملوكى ، ويذكر أحد الباحثين أن أهل الذمة كانوا يعودون إلى وظائفهم بإحدى وسيلتين ، إما ادعائهم كذباً الدخول فى الإسلام ، وهو ما يفهم من اعتناقهم الإسلام مباشرة عقب طردهم من وظائفهم - ، وإما إيراد أهل الذمة مبلغاً من المال فى خزانة السلطان حتى يرضى السلطان عنهم ، انظر : ابن إياس « بدائع الزهور » ح ٢ ص ٤١٢ ، ابن تغرى « النجوم الزاهرة » ح ١٦ ص ٢٨١ ، د. البيومى إسماعيل « النظم المالية » ص ٥١ ، ٥٢ .

(١) ابن تغرى « النجوم الزاهرة » ح ١٦ ص ٢٨١ ، ابن إياس « بدائع الزهور » ح ٢ ص ٤١٢ ، البقاعى « إظهار العصر » .

(٢) إن الشروط العمرية أساسها ما كتبه أهل الجزيرة إلى عبد الرحمن بن غنم من شروط اشترطوها على أنفسهم منها « أن نلزم زينا حيثما كنا ، وألا نتشبه بالمسلمين فى لبس قلنسوة ولا عمامة » ، فكتب عبد الرحمن بذلك إلى الخليفة عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - ، فكتب إليه عمر « أن أمضى لهم ما سألوا ، وأضاف إلى تلك الشروط شرطين ، اشترطهما عليهم ، وهما ألا يشترروا من سبايانا ، ومن ضرب مسلماً فقد خلع عهده » ، وهذه الشروط بأسانيد عدة ، وقد تلقاها العلماء بالقبول ، وذكروها فى كتبهم ، واحتجوا بها ، أمثال الماوردى ، وابن تيمية ، وابن قيم الجوزية ، وهناك من الباحثين المعاصرين من أنكروا هذه الشروط ، ومنهم الأستاذ الدكتور عبد الرحمن سالم ، حيث ذكر أن الشروط العمرية التى كتبها الخليفة عمر لأهل بيت المقدس لم تشمل هذه الأمور أو الشروط المستحقة - من لبس الغيار وغيره - ، إنما كانت قاصرة =

قدح فيه ، وعدم ذكر رسول الله ﷺ بتكذيب له أو ازدراء ، فهذه شروط ملزمة متى نقضوها نقض عهدهم ، وشروط مستحبة كلبس الغيار - الملابس ذات اللون المخالف للون ملابس المسلمين لتمييزهم عنهم - ، وألا تعلق أبنيتهم فوق أبنية المسلمين ، وألا يجاهروا بشرب الخمر ، وتلك الشروط المستحبة لا يكون ارتكابها يلزم عنه نقض عهدهم<sup>(١)</sup> .

ولقد رأى علماء العصر المملوكى أنه يجب تمييز ملابس أهل الذمة عن ملابس المسلمين ، أمثال العالم ابن تيمية<sup>(٢)</sup> « ت ٧٢٨ هـ »<sup>(٣)</sup> ، والعالم ابن قيم الجوزية<sup>(٤)</sup>

= على إعطائهم الأمان لأنفسهم وأموالهم وكنائسهم وصلبانهم ، شأنها فى ذلك شأن المعاهدات الأخرى التى أبرمها الخليفة عمر بن الخطاب فى سائر البلدان المفتوحة ، وذلك كما ذكر الطبرى فى تاريخه ، ثم يذكر أستاذنا الدكتور أن رواية الطبرى للشروط العمرية التى كتبها الخليفة عمر لأهل القدس أدق من رواية ابن عساكر التى ذكرها فى تاريخه بشأن فتح القدس ، تلك الرواية التى جاء فيها بعض الشروط المشابهة للشروط العمرية التى اشترطها أهل الجزيرة على أنفسهم ، وأقرها الخليفة عمر - كما سبق القول - ، وأنه إن كان رواية الطبرى فى فتح بيت المقدس أدق من رواية ابن عساكر فى فتح القدس - كما يرى أستاذنا الدكتور ، وكما يراه الباحث أيضًا - ، غير أن الأصل فى الشروط العمرية ليس رواية ابن عساكر فى العهدة العمرية عند فتح القدس ، ولكن أساسها ما اشترطه أهل الجزيرة على أنفسهم ، وأقره الخليفة عمر ، كما ذكر العلماء القدامى ، انظر : ابن زين القاضى «شروط النصرارى» ص ٣ ، الماوردى «الأحكام السلطانية» ح ٢ ص ٣٢٦ ، ٣٢٧ ، تحقيق د. عبد الرحمن عميرة ، دار الاعتصام ، القاهرة ، ١٩٩٥ م ، ابن قيم الجوزية «أحكام أهل الذمة» ح ٢ ص ١١٣ ، ١٦٥ ، ابن تيمية «فتاوى ابن تيمية» ح ٢٨ ص ٦٥١ ، عبد الراضى محمد «منهج ابن تيمية فى دراسة النصرانية» ص ٧٠ ، ٧١ ، ماجستير ، قسم الفلسفة الإسلامية ، دار العلوم ، جامعة القاهرة ، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م ، محاسن محمد «اليهود فى مصر المملوكية» ص ٨٥ ، ٨٨ ، د. عبد الرحمن سالم «بين العهدة العمرية وعهد محمد الفاتح لأهالى القسطنطينية» «دراسة تحليلية مقارنة» ص ٥٩ ، ٦٤ ، مجلة ندوة التاريخ الإسلامى ، العدد (١٨) عام ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٥ م ، كلية دار العلوم ، جامعة القاهرة .

(١) الماوردى «الأحكام السلطانية» ح ٢ ص ٣٢٦ ، ٣٢٧ ، ابن قيم الجوزية «أحكام أهل الذمة» ح ١ ص ١٨٣ ، ١٨٤ ، ح ٢ ص ١٦٥ ، ١٦٦ ، عبد الراضى محمد «منهج ابن تيمية فى دراسة النصرانية» ص ٧٠ ، ٧١ .  
(٢) ابن تيمية : انظر : ص ٢٨٧ .

(٣) ابن تيمية «فتاوى ابن تيمية» ح ٢٨ ص ٦٥٤ .

(٤) ابن قيم الجوزية : محمد بن أبى بكر ، تفقه على شيوخ عصره ، درس وأفتى ، صنف تصانيف عديدة ، =

« ت ٧٥١هـ »<sup>(١)</sup> ، كما تذكر المصادر التاريخية أنه في عام ٨٦٨هـ/١٤٦٣م عقد مجلس بالصالحية<sup>(٢)</sup> ، حضره القضاة ، وقرروا خلاله طبيعة القيود التي كانت تفرض عليهم في ملابسهم كشد الزنار<sup>(٣)</sup> على أوساطهم ، وتصغير عمائمهم<sup>(\*)</sup> ونحو ذلك ، وذلك حتى يلتزم بها أهل الذمة ولا يخالفوها<sup>(٤)</sup> .

كذلك قام العلماء في العصر المملوكي من خلال ولايتهم للحسبة ، بمراعاة التزام أهل الذمة ببعض القيود التي كانت تفرض على ملابسهم كتصغير عمائمهم ونحو ذلك<sup>(٥)</sup> ، ومن ذلك ما

= توفي عام ٧٥١هـ ، انظر : ابن العماد « شذرات الذهب » ح ٦ ص ١٦٨ .

(١) ابن قيم الجوزية « أحكام أهل الذمة » ح ١ ص ١٨٣ ، ١٨٤ ، ح ٢ ص ١٦٥ ، ١٦٦ .

(٢) الصالحية : هي المدرسة الصالحية ، التي بناها الملك الصالح نجم الدين أيوب ، ابتداء من عام ٦٣٩هـ ، وهي تقع بخط بين القصرين بالقاهرة ، ولقد رتب فيها الملك الصالح دروساً أربعة للفقهاء المنتمين إلى المذاهب الأربعة ، وأوقف عليها الأوقاف ، وكانت هذه المدرسة من أجل مدارس القاهرة ، انظر : المقرئ « المواعظ والاعتبار » ح ٢ ص ٣٧٤ ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، ط ٢ (١٩٨٧م) ، محمود رزق سليم « عصر سلاطين المماليك ونتائج العلم والأدبي » ح ٣ ص ٣٩ ، مكتبة الآداب ، القاهرة ، « د . ت » .

(٣) الزنار : خيط غليظ يُشد في وسط أهل الذمة ، وهو من الإبريسيم - نوع من الحرير - ، انظر : الشيخ المولوي محمد أعلى بن علي التهانوي « موسوعة اصطلاحات العلوم الإسلامية المعروف بكشاف اصطلاحات الفنون » ح ٣ ص ٦١٦ ، دار خيوط ، بيروت ، حبيب زيات « سمات اليهود والنصارى في الإسلام » ص ٢٠٠ ، مجلة المشرق ، بيروت ، ١٩٤٩م .

(\*) يذكر ابن قيم الجوزية أن عمائم أهل الذمة كانت من اللون الأصفر ، والأزرق ، حيث كان هذين اللونين لا يلبسه المسلمون ، ولقد ذكر الرحالة جون دي موند فيل ، وغيره من الرحالة الذين زاروا مصر في القرن التاسع الهجري أن اليهود كان يلبسون عمائم لونها أصفر ، وكان النصارى عمائمهم زرقاء ، والمسلمين كانت عمائمهم بيضاء ، وتشير المراجع المسيحية أن النصارى كانت عمائمهم صفراء واليهود عمائمهم زرقاء مشرب بلون رمادي ، انظر : ابن قيم الجوزية « أحكام أهل الذمة » ح ٢ ص ١٨٣ ، د . محاسن محمد « اليهود في مصر المملوكية » ص ٩٤ .

(٤) ابن إياس « بدائع الزهور » ح ٢ ص ٤١٢ ، ابن تغري « النجوم الزاهرة » ح ١٦ ص ٢٨١ ، البقاعي « إظهار العصر » .

(٥) ابن الأخوة « معالم القرية » ص ٤٠ ، ابن بسام « نهاية الرتبة في طلب الحسبة » ص ٢٠٧ ، تحقيق حسام الدين السامرائي ، مطبعة المعارف ، بغداد ، ١٩٦٨م .



ذكرته المصادر التاريخية عام ٨٢٢هـ/١٤١٩م عندما قام صدر الدين العجمي<sup>(١)</sup> - محتسب القاهرة - بإلزام أهل الذمة بتلك القيود على ملابسهم من تصغير العمائم وتضييق الأكمام<sup>(٢)</sup> .

وهكذا حرص علماء مصر والشام على تمييز ملابس أهل الذمة عن ملابس المسلمين ، وذلك وفقاً لما أقره علماء الإسلام طبقاً للشروط العمرية ، فلقد صرح علماء العصر المملوكي بذلك في مؤلفاتهم ، كذلك كان القضاة بين الحين والآخر يصدرون أحكامهم بعدم مخالفة أهل الذمة للقيود التي فرضت على ملابسهم من شد الزنار ونحو ذلك ، وذلك عندما يجدوا تهاوناً منهم في ذلك الأمر .

كما كان العلماء - من خلال ولايتهم للحسبة - يراقبون التزام أهل الذمة بهذا الأمر حتى لا يخالفوه .



---

(١) صدر الدين العجمي : هو أحمد بن محمد ، تفقه على شيوخ عصره ، وهو من أبرز فقهاء الحنفية في عصره ، تولى حسبة مصر ، توفي ٨٣٣هـ ، ابن طولون «الغرف العلية» ص ١٥٨ .  
(٢) ابن حجر «إنباء الغمر» ح ٧ ص ٣٤٨ ، العيني «عقد الجمان» ص ٣٦١ .